

السَّبْتُ وَالْجُمُعَةُ فِي الْيَهُودِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ

د. محمد الخوارزمي



الزَّهْرَاءُ لِلْإِعْلَامِ وَالْعِلْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الزهاء للإعلام العربى
قسم النشر

ص.ب : ١٠٢ مدينه نصر - القاهره - تلفرافيا : زاهراتيف - تلفون : ٤٠٢١٩٨٨ - ٢٦١١١٠٦
P.O: 102 Madinat Nasr - Cairo Cable : Zahratif - Tel : 4021988 - 2611106

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

« وَهَمَّ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَىٰ اتِّبَاعِهِ
وَعَمِلَ صِئْرًا حَاوِقًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

صدق الله العظيم

فصلت/ ٣٢

الطبعة الأولى

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ هـ

حقوق الطبع محفوظة

ولا يجوز طبع أي جزء من هذا الكتاب أو تخزينه بواسطة أي نظام تخزين المعلومات أو استرجاعها أو نقله على أية هيئة أو بأية وسيلة سواء كانت إلكترونية أم شرائط ممغنطة أم غير ذلك ، أو أية طريقة معلومة أو مجهولة إلا بإذن كتابي صريح من الناشر .

الجمع التصويري والتجهيز

بالزهراء للإعلام العربي

السبت والجمعة
في
اليهودية والإسلام

دكتور

محمد الهواري

كلية الآداب - جامعة عين شمس

الزهوراء للإعلام والعربية

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

مسند ابن عبد العظيم
الجمعة / ٩

﴿ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ

بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾

مسند ابن عبد العظيم
النحل / ١٢٤

إهداء

إلى زوجتي ...

فقد كان صبرك

خير عون لي

مقدمة

عرفت دول العالم وشعوبه أياما معينة اهتم بها قطاع محدود من المجتمع ، كما عرفت الشعوب أياما أخرى شُغِلَ بها المجتمع بأسره . فقد ارتبطت أيام منها بأحداث تاريخية قومية شارك فيها الوطن بجميع فئاته ، كذكرى انتصاره في إحدى الحروب ، أو ذكرى يوم الاستقلال أو جلاء الغزاة ، أو ذكرى مولد أحد زعمائه القوميين أو وفاته .

وقد ترتبط أيام أخرى بمناسبة دينية كبداية رأس السنة - القمرية أو الميلادية أو الهجرية مثلا - وبداية أيام الصوم أو انتهائها ، و ذكرى مولد زعيم ديني أو وفاته ، أو ذكرى مولد نبي ، وغير ذلك حسب ظروف كل مذهب ودين . وهناك أيام يُعنى بها قطاع محدود من المجتمع كذلك التي تحتفل بها النقابات المهنية ، أو التي تخص شريحة معينة من شرائح المجتمع ، فنحن نعرف مثلا عيدا للفلاح ، وعيدا للشرطة ، وعيدا للعمال ، وعيدا للعلم . وهناك عيد خاص بالأمومة ، هو عيد الأم ، وعيد خاص بالطفولة ، هو يوم الطفولة .

وجميع هذه المناسبات تعتبر أعيادا ، تتعطل في معظمها المصالح والمؤسسات الحكومية ، وتتوقف فيها الدراسة في المدارس والجامعات ، وقد يمر بعضها دون أن تتوقف المصالح أو الأعمال . وعلى أية حال ، فإن ما يميز هذه المناسبات أن كلا منها يجيء مرة واحدة في السنة ، أي أنها عطلات سنوية .

وجدير بالملاحظة أن شعوب العالم لم تعرف يوما للعطلة الأسبوعية ، إلا بعد أن عرف بنو إسرائيل السبت ، واتخذوه يوما لراحتهم .

وقد اختلف اليهود والمسيحيون والمسلمون حول تحديد اليوم الأول الذي يبدأ به الأسبوع ، وهذا لعدم اتفاقهم في تحديد يومهم المقدس ، ومكانته وترتيبه بين أيام الأسبوع .

والسبت ، هو اليوم السابع عند اليهود ، وهو أهم أيام العطلات اليهودية ، ويأتي أسبوعيا بصفة دورية ومتكررة ، وهو يوم الراحة الذي لا نعتبره فقط العطلة الأكثر شيوعا بين اليهود ، لكنه يعتبر أيضا أكثر عطلاتهم قداسة .

وقد اختلفت الأسباب التي من أجلها كان للسبت هذه المكانة في الوجدان اليهودي ، حيث تشابكت ثلاثة مفاهيم في هذا الخصوص : مفهوم الخلق ، والمفهوم الاجتماعي أو الإنساني ، ومفهوم التحرر من العبودية بخروج بني إسرائيل من مصر .

تقول الوصية الرابعة من الوصايا العشر : « اذكر يوم السبت لتقدسه . ستة أيام تعمل وتصنع جميع عملك . وأما اليوم السابع ففيه سبت للرب إلهك ، لا تصنع عملا ما ، أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وبهيمنتك ونزيلك الذي داخل أبوابك . لأن في ستة أيام صنع الرب السماء والأرض والبحر وكل ما فيها . واستراح في اليوم السابع . لذلك بارك الرب يوم السبت وقده » « خر 20 : 8-11 » .

وفي تث 5 : 14-15 « وأما اليوم السابع فسبت للرب إلهك ، لا تعمل فيه عملا ما أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وثورك وحمارك وكل بهائمك ونزيلك الذي في أبوابك لكي يستريح عبدك وأمتك مثلك . واذكر

أنك كنت عبدا في أرض مصر فأخرجك الرب إتهك من هناك بيد شديدة
وذراع ممدودة . لأجل ذلك أوصاك الرب إتهك أن تحفظ يوم السبت » .
وفي تك 2 : 1-3 « فأكملت السموات والأرض وكل جندها .
وفرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل . فاستراح في اليوم السابع
من جميع عمله الذي عمل . وبارك الله اليوم السابع وقده . لأنه فيه
استراح من جميع عمله الذي عمل الله خالقا » .

لقد كان من أهم أسباب اختيار اليهود ليوم السبت كيوم للراحة
والعبادة ، هو اعتقادهم أنه اليوم السابع الذي استراح فيه الرب ، لأن بدء
الخلق - حسب ظنهم - كان يوم الأحد ، وآخر الستة الأيام التي خلق
الله فيها الخلق ، هو يوم الجمعة . وهذا المذهب هو مذهب النصارى أيضا ،
لذا اختار الأخيرون يوم الأحد لأنه أول الأيام حسب ظنهم .

واختلاف الفكر الديني الإسلامي في هذه المسألة واضح وبين ، فقد
شهد رسول الله ﷺ للفريقتين بإضلال اليوم ، وقال في صحيح مسلم إن
الله خلق التربة يوم السبت ، فبين أن أول الأيام التي خلق الله فيها الخلق
السبت ، وآخر الأيام الستة إذن الخميس .

وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله كتب يوم الجمعة
على من كان قبلنا واختلفوا فيه وهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، اليهود
غدا والنصارى بعد غد » .

ومما لاشك فيه أن أصحاب كل ديانة وضعوا يومهم المقدس في منزلة
عظيمة ، فأحاطوه بحفاوة خاصة عند استقباله ، تميز بها عن غيره من أيام
الأسبوع ، كما خصوه بطقوس وصلوات لانجدها في غيره من أيام
الأسبوع ، وخلعوا عليه صفات تبرز احترامهم وإجلالهم لهذا اليوم .

وإذا كنا قد قصرنا هذه الدراسة على السبت والجمعة في اليهودية والإسلام ، فإننا نأمل أن نلحقها - مستقبلا ، بمشيتته سبحانه وتعالى - بدراسة خاصة عن يوم الأحد في المسيحية ، حتى تكتمل صورة اليوم المقدس في الأديان السماوية ، على النحو الذي يرسمها به الفكر الديني اليهودي والمسيحي والإسلامي .

أما عن بحثي هذا ، فأرجو أن أكون قد وفقت فيما خطه قلبي ، وأسأل الله عز وجل أن ينفع به ، وأن يغفر ما وقعنا فيه من زلل . فالكمال له - سبحانه وتعالى - وحده .

وما توفيقي إلا بالله .

محمد الهواري

اختصارات

تك	:	التكوين	:	أي	:	أيوب
خر	:	الخروج	:	مز	:	المزامير
لاو	:	اللاويين	:	أشع	:	أشعيا
عد	:	العدد	:	مرا	:	مراثي أرميا
تث	:	التثنية	:	حز	:	حزقيال
يش	:	يشوع	:	دا	:	دانيال
1 صم	:	صموئيل الأول	:	هو	:	هوشع
1 مل	:	الملوك الأول	:	يول	:	يوئيل
2 مل	:	الملوك الثاني	:	عا	:	عاموس
عز	:	عزرا	:	1 مكا	:	المكابيون الأول
نح	:	نحميا	:		:	

الباب الأول
السبت في اليهودية

السبت في اللغة والاصطلاح

في لسان العرب⁽¹⁾، والسَّبْتُ: الرَّاحَةُ، وَسَبَّتَ يَسْبُتُ سَبْتًا: اسْتَرَاحَ وَسَكَنَ. وفي التهذيب: والسَّبْتُ السُّبَاتُ. وأنشد الأصمعي: يُضْبَحُ مَخْمُورًا وَيُتَمَسِّي سَبْتًا أَي مَسْبُوتًا. والمُسْبِتُ: الذي لا يتحرك، وقد أُسْبِتَ. ويقال: سُبِّتَ المريضُ، فهو مَسْبُوتٌ.

ويقال: سَبَّتَ اليهود، أي، تركوا العمل في سبتهم. وأسبت: سكن فلم يتحرك. وصار القوم في السبت، واليهود دخلوا في السبت، وهو اليوم المعروف من أيام الأسبوع، وهو من الراحة والقطع⁽²⁾.

السُّبَاتُ: نوم المريض والشيخ المُسِنَّ، وهو التَّوْمَةُ الخفيفة، وأصله من السَّبَّتِ، الراحةِ والسكون، أو مِنِ القطع وترك الأعمال.

والسُّبَاتُ: النوم، وأصله الراحة.

والسَّبْتُ: من أيام الأسبوع، وإنما سُمِّي السابع من أيام الأسبوع سَبْتًا، لأن الله تعالى ابتداء الخلق فيه، وقطع فيه بعض خلق الأرض، ويقال: أَمَرَ فيه بنو إسرائيل بقطع الأعمال وتركها⁽³⁾.

(1) ابن منظور «أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم»، ج3، دار المعارف، القاهرة، د. ت. «سبت»، ص 1912.

(2) القرطبي «أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري»، الجامع لأحكام القرآن، ج7، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1372 هـ، 1952 م، ص 305.

(3) ابن منظور، ج3، ص 1912.

قال الزجاج⁽¹⁾ : السبت قطعة من الذهب فسُمِّي بذلك اليوم وقال أبو عبيدة : سُمِّي بذلك لأنه يوم سبت فيه خلق كل شيء ، أي قطع وفرغ . وأصل السبت مصدر ، يقال سبتت سبتا إذا قطع ثم سمي اليوم سبتا . وقد يقال يوم السبت ، فيخرج مصدرا على أصله ، وقد قالوا : اليوم السبت فجعلوا اليوم خبرا عن السبت كما يقال : اليوم القتال . وقال قوم : إنما سمي بذلك لأن اليهود يسبتون فيه أي يقطعون فيه الأعمال ، وقال آخرون سمي بذلك لما لهم فيه من الراحة ، لأن أصل السبت هو السكون والراحة . ويقال للنائم مسبوت لاستراحته وسكون جسده .
ويقال : إن أصل السبت هو الهدوء والسكون في راحة ودعة . لذلك قيل للنائم مسبوت ، لهدوؤه وسكون جسده واستراحته - كما ذكرنا آنفا - وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ﴾⁽²⁾ ، أي راحة لأجسادكم . وقيل : إنه سُمِّي سبتا لأن الله « جل ثناؤه » فرغ يوم الجمعة - وهو اليوم الذي قبله - من خلق جميع خلقه⁽³⁾ .

وفي المُحكَّم : وإنما سُمِّي سَبْتًا لأن ابتداء الخلق كان من يوم الأحد إلى يوم الجمعة ، ولم يكن في السبت شيء من الخلق ، قالوا : فأصبحت يوم السبت مُنْسَبَتَةً ، أي قد تَمَّتْ ، وانقطع العمل فيها ، وقيل سُمِّي بذلك لأن اليهود كانوا ينقطعون فيه عن العمل والتصرف ؛ والجَمْعُ : أسبُتٌ وسُبُوتٌ⁽⁴⁾ وأسبَاتٌ⁽⁵⁾ .

وقد سَبَّتُوا يسبِتُون ، ويسبِتُونُ وأسبِتُوا : دخلوا في السبْتِ ، والإسبَاتُ : الدخول

(1) انظر : الطبرسي « الشيخ أبو علي الفضل بن الحسن » ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، مج 1 ، ج 1 ، دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر ، بيروت ، د . ت ، ص 287 .

(2) سورة « النبا » ، الآية 9 .

(3) الطبري « أبو جعفر محمد بن جرير » ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، 1405 هـ - 1984 م ، ص 332 .

(4) انظر : ابن منظور ، ج 3 ، ص 1912 .

(5) القرطبي ، ج 7 ، ص 305 .

في السبت . والسَّبْتُ : قيام اليهود بأمر سُنَّتِهَا . قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ﴾⁽¹⁾ ، وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْلَ لِيَأْسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا ﴾⁽²⁾ ، أي : قطعاً لأعمالكم⁽³⁾ . فالسبت مأخوذ من السَّبَّت وهو القطع . فقيل : إن الأشياء فيه سبتت وتمت خَلْقُهَا . وقيل : مأخوذ من السبوت الذي هو الراحة والدعة⁽⁴⁾ .

وقيل : إنه من الخطأ الظن بأن تسمية اليوم السابع بـ « السبت » ، سببها أن الله - سبحانه وتعالى - أمر بني إسرائيل فيه بالاستراحة ، وأنه عز وجل - خلق السموات والأرض في ستة أيام ، كان آخرها يوم الجمعة ، ثم استراح وانقطع العمل ، فسُمي السابع بهذا الاسم . وخطأً هذا الظن راجع إلى أنه لا يُعلم في كلام العرب « سَبَّت » ، بمعنى استراح ، وإنما معنى « سَبَّت » : قطع . وليس من اللائق وصف الله تعالى وتقدُّس ، بالاستراحة ، لأنه لا يتعب ، والراحة لا تكون إلا بعد تَعَبٍ وشَغَلٍ ، وكلاهما زائل عن الله تعالى⁽⁵⁾ .

وقيل : إن أهل العِلْم قد اتفقوا على أن الله تعالى ابتداءً الخلق يوم السبت ، ولم يخلق يوم الجمعة سماءً ولا أرضاً . والدليل على صحة هذا الرأي ، ما رُوِيَ عن عبد الله بن عمر ، قال : خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق الحجارة يوم الأحد ، وخلق السحاب يوم الاثنين ، وخلق الكروم يوم الثلاثاء ، وخلق الملائكة يوم الأربعاء ، وخلق الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم يوم الجمعة فيما بين العصر وغروب الشمس . وفي الحديث : فما رأينا الشمس سَبَّتًا ، قيل : أراد أسبوعاً من السبت إلى السبت ، فأطلق عليه اسم اليوم ، كما يُقال : عشرون خريفاً ، ويُراد عشرون سنة ؛ وقيل : أراد بالسبت مدة من الأزمان ، قليلة كانت أو كثيرة⁽⁶⁾

(1) سورة الأعراف ، الآية 163 .

(2) سورة الفرقان ، الآية 47 .

(3) ابن منظور ، ج 3 ، ص 1912 .

(4) القرطبي ، ج 7 ، ص 440 .

(5) ابن منظور ، ج 3 ، ص 1912 .

(6) ابن منظور ، ج 3 ، ص 1912 .

وليوم السبت قداسة خاصة عند اليهود ، ويقع في اليوم السابع حسب ترتيبهم الخاص لأيام الأسبوع ، ويحتفلون به أسبوعيا على مدار العام ، إحياء لذكرى اليوم السابع ، حيث أتم الرب خلق العالم في ستة أيام ثم استراح في اليوم السابع ، وفقا لما ورد في المقرآ .

والكلمة العبرية שַׁבָּת « شَبَّات = Shabbat » تعني : السبت ، يوم استراحة ، يوم عطلة . وهي متصلة بالفعل الثلاثي المجرد في العبرية שָׁבַת « شَافَتْ = Shavat » ومعناه : استراح ، انقطع عن العمل ، توقّف ، انتهى ، قضى يوم السبت ، أضرب « عن العمل » ... ومنه שַׁבָּתוֹן « شَبَّيָان = Shabbatian » أي المسبت ، وهو من لا يعمل يوم السبت ، و שַׁבָּתוֹן « شَبَّاثوֹن = Shabbaton » ، أي راحة تامة ، التوقف التام عن العمل ، عطلة عامة .

وجدير بالذكر ، أن العلماء لم ينجحوا في تتبع أصول أيام الأسبوع السبعة ، ولم يستطيعوا التوصل إلى الأصول الدقيقة للسبت . فنحن لانكاد نلمس أية علاقة بين كون الأسبوع سبعة أيام وبين التقويم الشمسي أو التقويم القمري . ومن ثم ، فإن الغموض يكتنف أصل يوم السبت في اليهودية ، ومع ذلك ، يعتقد البعض أنه متصل بأطوار القمر الأربعة ، في حين يعتقد آخرون بأنه يتصل بالكواكب السبعة السيارة⁽¹⁾ .

ويذهب بعض العلماء⁽²⁾ إلى أن كلمة « شبات » عند اليهود ، ذات أصول

(1) The Universal Jewish Encyclopedia , Vol . 9 , KTAV Publishing House , INC . New York , 1969 , P . 295 .

(2) האנציקלופדיה העברית , כרך 31 , חברה להוצאות אנציקלופדית בע"מ , ירושלים , תשל"ג , תל-אביב , עמ' 423 ;

The Universal Jewish Ency . , P . 295 ; Ency . Britannica , Vol . 19 , PP . 788 -789 .

ديورانت « ول » ، قصة الحضارة ، مج 1 ، ج2 ، « الشرق الأدنى » ، ترجمة محمد بدران ، القاهرة ، ط 3 ، 1965 ، ص 373 .

بابلية ، بل إن عادة اتخاذ هذا اليوم « السبت » كيوم ذي قداسة خاصة ، قد جاءتهم أيضا من البابليين . فكان البابليون يحتفلون باليوم السابع ، والرابع عشر ، والواحد والعشرين ، والثامن والعشرين من أيلول « سبتمبر » ، بالإضافة إلى اليوم التاسع عشر - أي أنهم كانوا يحتفلون سبع مرات ، ما بين اليوم السابع واليوم التاسع والأربعين « وهو اليوم التاسع عشر من الشهر التالي »⁽¹⁾ . ومن ناحية أخرى ، أطلق البابليون على الأيام « الحرم » - أيام الصوم والدعاء - اسم « شباتو » أو « سباتو » Sapattu⁽²⁾ . وكان « سباتو » البابلي اسما ليوم اكتمال القمر في منتصف كل شهر ، وفيه تسترخ قلوب الآلهة عند البابليين ، وكان من الضروري في هذا اليوم أن تُترك الأعمال بشتى أنواعها ، وينشغل الجميع باسترضاء الآلهة عن طريق تقديم القرابين إليها .

ورغم الاختلاف الشاسع بين السبت البابلي واليهودي ، فإنه من الواضح وجود روابط قديمة بينهما ، يصعب تفسيرها . فإذا كان « سباتو » البابلي قد ارتبط بمنتصف الشهر القمري ، فإن اليهودية قد ربطت بين « السبت والشهر » عندما ذكرتهما ضمن مواسمها وأعيادها ، على نحو ما ورد في المقرآن⁽³⁾ . أما بالنسبة لاعتبار يوم السبت يوما للراحة ، فيوجد شك فيما إذا كان « سباتو » البابلي قد اتخذ للراحة بشكل دوري ومتكرر أسبوعيا ، أم لا⁽⁴⁾ . وبالتالي فإن فكرة اعتبار اليوم السابع ، يوم راحة مقدسة ، يبدو أنها فكرة يهودية الأصل⁽⁵⁾ ، ترجع جذورها إلى فترة مبكرة من تاريخ بني إسرائيل .

(1) The Universal Jewish Ency ., P. 295 ; Ency . Britannica , P. 788 .

(2) شلبي « أحمد ، د . ، مقارنة الأديان 1 » اليهودية ، القاهرة ، 1966 ، ص 282 .

(3) انظر على سبيل المثال عا 8 : 5 ؛ هو 2 : 13 « في الترجمة العربية : 11 ؛ 2 مل 4 : 23 ؛ أشع 1 : 13 ؛

Ency . Britannica , P. 788 , 423 **האמצאים העברית , עמ' 423**

(4) The Universal Jewish Ency ., P. 295 .

(5) **האמצאים העברית , עמ' 423**

فيوم السبت عند اليهود هو عيدهم الأسبوعي ، وهم يقصدون هذا اليوم
لاعتقادهم أن الرب استراح فيه بعد خلق العالم ، ويبدءون الاحتفال به من غروب
شمس يوم الجمعة ، حتى غروب يوم السبت .

والفكر الديني اليهودي يضع تقديس السبت في صورة يرفضها الفكر الإسلامي ،
حيث يشير الفكر اليهودي إلى أن « الإنسان نُدُّ لله وشريك له في خلق الكون ،
فالله عمل ثم استراح ، والإنسان يعمل دوره في الخلق ثم عليه أن يستريح ، وقد
أوصت أسفار موسى بذلك ، وحتمت التفرغ تماما عن العمل يوم السبت ، وأبرز
الأنبياء أهمية الراحة يوم السبت وجعلوها مصدرا للروحانيات وللتشبه بالله الذي هو
غاية ما يتمنى »⁽¹⁾ .

(1) شلبي ، ص 282 .

الأسماء المختلفة ليوم الراحة عند اليهود

أطلق بنو إسرائيل عددا من الأسماء على يومهم الأسبوعي المقدس - يوم الراحة - فعرفوه بها ، واستخدمتها مصادرهم كلما أشارت إليه . وقد وردت هذه الأسماء المختلفة الدالة على هذا اليوم ، في مواضع كثيرة ومتفرقة في أسفار العهد القديم ، وفي التلمود ، وسائر الكتب الدينية المقدسة عند اليهود ، كما استخدموا بعضا منها في أناشيدهم الدينية المتعلقة بهذا اليوم ، وكذلك في حديثهم اليومي ، خاصة عند تبادل التحية فيما بينهم في هذا اليوم . ويمكننا حصر هذه الأسماء على النحو التالي :

1 - « شَبَّاثٌ »⁽¹⁾ ، أي : السبت ، وهو اسم يتصل - كما ذكرنا - بالفعل « شَافْتُ » שָׁפַט الذي يعني : استراح وانقطع عن العمل . فالانقطاع عن العمل هو أمر أساسي في اليوم السابع من أيام الأسبوع ، والراحة فيه واجبة ، ولذلك سُمِّي هذا اليوم بإسم « شَبَّاثٌ » .

وقد ورد في سفر الخروج « 12:23 » « ستة أيام تعمل عملك ، وأما اليوم السابع ففيه تستريح » שָׁבַט « » ، كما ورد في نفس السفر « 14-31 » ، « فتحفظون النسب لأنه مقدس لكم » .

2 - « هَائُومٌ هَشْفِيعِي »⁽²⁾ ، أي : اليوم السابع . سُمِّي يوم السبت في سفر التكوين بـ « اليوم السابع » ، وورد هذا الاسم مرتبطا بقصة خلق الكون ، حيث استغرقت أحداث الخلق ستة أيام ، ثم اكتملت العملية كلها عندما استراح الرب الخالق في اليوم السابع .

(1) بالعبرية שַׁבָּת

(2) بالعبرية הַיּוֹם הַשְּׁבִיעִי

فقد جاء في سفر التكوين « 2 : 1 - 3 » « فَأَكْمَلَتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَكُلَّ جَنْدِهَا ، وَفَرَّغَ اللَّهُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِي عَمَلَ . فَاسْتَرَحَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنْ جَمِيعِ عَمَلِهِ الَّذِي عَمَلَ . وَبَارَكَ اللَّهُ الْيَوْمَ السَّابِعَ وَقَدَّسَهُ ، لِأَنَّهُ فِيهِ اسْتَرَحَ مِنْ جَمِيعِ عَمَلِهِ الَّذِي عَمَلَ اللَّهُ خَالِقًا » .

3 - « شَبَّاتٌ مُنּוּחָא »⁽¹⁾ ، أي : سبت راحة . إذا كان الرب قد أنجز أعمالا محددة في كل يوم من الأيام الستة حتى أنهى عملية خلق الكون ، فماذا خلق في اليوم السابع ؟

يرى حكماء اليهود وفقهاؤهم⁽²⁾ أن هذا اليوم كان متمما لعمليات الخلق جميعها . فبعد أن أنهى الرب عمليات خلق الكون ، لم يكن هناك إلا شيء واحد يجب عمله ، وهذا الشيء هو « الراحة » ، ولهذا جاء « السبت » ، فجاءت « الراحة » ، ومن ثم جاء الاسم : « شبات منوحا » .

4 - « شَبَّاتٌ قُودِش »⁽³⁾ ، أي : السبت المقدس . فضلا على أن هذا الاسم يدل على حتمية الانقطاع عن أي عمل في هذا اليوم ، فإنه يدل أيضا على الروح الخاصة المميزة لهذا اليوم ، ويشير إلى مدى قداسته عند بني إسرائيل . وقد ورد هذا الاسم في كثير من المواضع في المقرأ ، بل وأكدت على قدسيته كل المصادر اليهودية .

ففي سفر التكوين 3:2 « وبارك الله اليوم السابع وقَدَّسه ... » .

فتقديس السبت من الوصايا الأساسية والجوهرية في اليهودية ، وشاهد ذلك ما ورد - على سبيل المثال - في سفر الخروج 20 : 8 « اذكر يوم السبت لتقدسه » ،

(1) بالعبرية **שַׁבָּת מְנוּחָה** .

(2) **דבורה והרב מנחם הכהן (בעריכת-) , חגי**
ומועדים : שבת , ראש-חודש , בית הוצאה
כתר ירושלים בע"מ , עמ' 12 .

(3) بالعبرية **שַׁבָּת קִדְשׁ** « انظر خر 16 : 23 » .

وفي التثنية 5: 12 « احفظ يوم السبت لتقدسه » ، وفي خروج 20: 11 «
لذلك بارك الرب يوم السبت وقَدَّسه » ، كما ورد في نفس السفر « فتحفظون السبت
لأنه مقدس لكم »⁽¹⁾ ، « ... وأما اليوم السابع ففيه سبت عطلة مقدس
للرب »⁽²⁾ ، وفي سفر نحemia 9: 14 « وَعَرَّفْتَهُمْ سَبْتِكَ المقدس » .

5 - « شَبَّاثُ شَأْلُوم »⁽³⁾ ، أي : سبت سلام . إن تسمية يوم السبت بهذا
الاسم ، دليل على أهمية العيش في سلام في هذا اليوم ، فيجب أن تَحْيَمَ على الجميع
روح المرح والسرور والسلام ، ويجب أن يشعر الفرد والجماعة بنوع من الطمأنينة
في هذا اليوم . وقد صار هذا الاسم « شَبَّاثُ شَأْلُوم » يستخدم كعبارة تهنئة وتحية
خاصة ، يتبادلها اليهود فيما بينهم في يوم السبت .

6 - « شَبَّاثُ هَمَلُكَا »⁽⁴⁾ ، أي : السبت الملكة . تشير هذه التسمية إلى المكانة
العظيمة التي يحتلها السبت في نظر حافظيه ، ففي تشبيه يوم السبت بالملكة ، إظهار
لجلال هذا اليوم وأهميته . يبدو ذلك واضحا عندما ينتظر اليهودي مجيء السبت كل
أسبوع وكأنه على موعد مع ملكة متوجة قادمة ، أو كأنه يستقبل عروسا في ليلة
زفافها⁽⁵⁾ .

ويصف علماء التلمود استقبال يوم السبت وكأنه « استقبال ملكة » ، فيُروى
أن الربى حيننا⁽⁶⁾ كان يكتسي أهى حلله ويقف مساء السبت في وقت الغسق

(1) خر 31 : 14 .

(2) خر 31 : 15 : 35 : 2 .

(3) بالعبرية שַׁבָּת שְׁלוֹמִים .

(4) بالعبرية שַׁבָּת הַמַּלְכָּה .

See : Joseph (Morris) , Judaism As Creed And Life , 2 nd and Riv . ED ., London and New (5)
York , 1910 , P.155 ; Gaer (Joseph) & Wolf (Rabbi Alfred) , Our Jewish Heritage , first Ed .,
New York , 1957 , P. 71 .

(6) ר' חנינא .

ويقول : « هيّا تعالوا ، لنذهب إلى السبت ... الملكة »⁽¹⁾ . وقد تردد هذا الاسم على السنة بني إسرائيل ، وشاع استخدامه في الآداب الدينية والتفاسير والقصص والأشعار . واحتل اسم « السبت الملكة » مكانة خاصة لدى زعماء « القبّالا »⁽²⁾ من تلاميذ الإلهي رايني إسحق⁽³⁾ ، الذين نظموا العديد من القصائد الدينية في استقبال السبت ، فتغنت بها مختلف طوائف بني إسرائيل في هذه المناسبة ، ولاقت انتشارا واسعا بينها. ومن بين هذه القصائد ، أنشودة **לכּוּה דְדוּדֵי אֵי** : هيا نذهب يا صديقي « ، التي يترنمون بها في صلوات استقبال السبت ، والتي يقولون فيها : « تعالي يا عروس تعالي يا عروس ... ياسبت ... أيتها الملكة »⁽⁴⁾ .

(1) « **בוואו ונלכה לקראת שבת המלכה** » (שבת ק"ט ע"א) .

(2) ال « **קבָּלָה קִבְּלָה** » ، حركة ظهرت في القرن الثالث عشر ، وبجثت عن وسيلة أخرى غير الفلسفة لمعرفة ماهية الرب والعالم . وتتميز هذه الحركة باتجاهها نحو الباطنية . فالقبالا هي علم التأويلات الباطنية والصوفية عند اليهود ، والمعنى الأصلي لكنمة **קִבְּלָה קִבְּלָה** « في العبرية هو التقاليد المتوارثة عن الآباء والأجداد ، وكان يُقصد بها على وجه التحديد التراث الشفوي المتناقل لليهودية ، وهو ما يعرف باسم الشريعة الشفوية ، ثم أصبحت منذ أواخر القرن الثاني عشر الميلادي تعني الأشكال المتطورة للتصوف و « العلم الخاخامي » في اليهودية ، فضلا عن مدلولها الأكثر عموما على كل المذاهب الباطنية في اليهودية منذ بداية العصر المسيحي وحتى أواخر القرن الثاني عشر الميلادي . وتمثل القبالا أقصى ازدهار التفكير الأسطوري في اليهودية ، وقد اتخذها إبراهيم ابن داود وسيلة لإبعاد اليهود عن نزعة موسى بن ميمون العقلية ، أما أبراهام بن شموئيل أبو العافية « 1240 - 1291 » فقد استخدم هذه العقيدة السرية على أنها دراسة أعمق وأكثر نفعاً من التلمود ، حتى حلت القبالا أو التفسير القبالي محل كل كتب اليهود الدينية في القرن السادس عشر . وأهم كتب القبالا ، يسمى ال « **زوهار** » ، وظهر حوالي سنة 1300 م مكتوبا باللغتين العبرية والآرامية ، وهو يمثل الاتجاه النظري والاتجاه العملي للقبالا . انظر : عبد المجيد « محمد بحر ، د . » ، اليهودية ، القاهرة ، 1978 ، ص 153 - 162 ؛ المسيري « عبد الوهاب محمد ، د . » ، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية ، القاهرة ، 1975 ، ص 290 - 291 .

Bamberger (Bernard j .) , The story of Judaism , New York , 1957 , PP. 198 - 208 .

(3) **האלוהי רבי יצחק** واختصاره **האר"י**

وهو كنية الرايني إسحق لوريا ربي **יצחק לוריא** .

(4) « **בוואי כלה ، بوואי כלה ، שבת מלכותא** »

ע"ן : **דבורה והרב מנחם הכהן ، עמ' 13** .

راحة السَّبْت في الفكر اليهودي

« مغزاها وقَدَمها »

إذا كانت دول العالم وشعوبه تعرف الآن أياما للعطلة ، فإن معظم هذه العطلات يكون عادة في تاريخ معين أو يوم محدد كل عام ، وتُعرف بالعطلات السنوية . وفي هذه العطلات تتوقف المصالح والمؤسسات الحكومية عن العمل ، وتُعطّل فيها المدارس والجامعات ، ولكن يصعب أن نجد أمة تتوقف عن العمل تماما في جميع المواقع ، خاصة إذا كانت هذه الأعمال تتعلق بشئون حياتها اليومية ، أو إذا كانت تندرج تحت ما يوصف بالأعمال الحرة أو القطاع الخاص .

لو كان أهم أيام العطلة اليهودية يأتي أسبوعيا ، بصفة دورية ومتكررة ، وهو يوم الراحة - يوم السبت ، الذي لا يُعتبر فقط العطلة الأكثر شيوعا بين اليهود ، لكنه يعتبر أيضا أكثر عطلاتهم قداسة . فالسبت هو يوم العطلة الوحيد - بين جميع العطلات - الذي أمر به وفُرض في الوصايا العشر ، حيث ورد في الوصية الرابعة :

« اذكر يوم السبت لتقدسه . ستة أيام تعمل وتصنع جميع عملك . وأما اليوم السابع ففيه سبتٌ للرب إلهك . لا تصنع عملا ما أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وبهيمنتك ونزيلك الذي داخل أبوابك . لأن في ستة أيام صنع الرب السماء والأرض والبحر وكل ما فيها . واستراح في اليوم السابع . لذلك بارك الرب يوم السبت وقدسه »⁽¹⁾ .

(1) سخر 20 : 8 - 11 ؛ وقارن تث 5 : 12 ، 14 .

ويعتبر الفكر الديني اليهودي هذه الوصية واحدة من أعظم الإسهامات التي قدمها بنو إسرائيل للجنس البشري ، فقبلها لم تعرف أية أمة على وجه الأرض يوماً للراحة الأسبوعية⁽¹⁾ ، حيث كان الناس يعملون يومياً ، طوال العام ، باستثناء العطلات الخاصة أو السنوية . فدائماً كان الراعي فوق التل ، والمزارع في الحقل والوادي ، والنسّاج على الآلة في المصنع ، والحزّاف على دولابه ، والخدماء تنهض بواجباتها في البيت ... كلهم يعمل دون انقطاع أو توقف ، ولو ليوم واحد في السنة بطولها . وترتبط وصية السبت بالمعاناة التي عاشها بنو إسرائيل في مصر ، فأولئك الذين كانوا عبيداً في أرض مصر ، أيام الفراعنة ، تخلصوا من نير العبودية ، لذلك أمرهم موسى عليه السلام - حسب الفكر اليهودي - بأن يتقيدوا بيوم للراحة كل أسبوع ولم تخصص هذه الوصية بني إسرائيل - فقط - الذين قبلوا الشريعة ، ولكنها خصّصت أيضاً جميع الخدم والخدماء الذين يدينون بديانات أخرى ، بل إنها عُنيّت كذلك بالحيوانات التي تخدم في الحقل . ومن ثم يتضح أن هذه الوصية تحث اليهود على التحلي بالرحمة والشفقة التي يبرزها عملياً يوم السبت عندما يتيح فرصة الراحة لعبيده وحيواناته أيضاً⁽²⁾ .

لقد تآلفت في السبت ثلاثة مفاهيم : مفهوم الخلق ، والمفهوم الاجتماعي أو الإنساني ، ومفهوم التحرر من العبودية بخروج بني إسرائيل من مصر .

فمثلما استراح الرب بعد هذا العمل الشاق الذي قام به طوال ستة أيام الخلق ، يجب أن يستريح الإنسان أيضاً بعد عمله وكدحه طوال الستة الأيام الأولى من الأسبوع . فالإنسان مطالب بأن يحاكي الرب - حسب الفكر اليهودي - في أعماله ، وأن يسلك طريقه وأساليبه⁽³⁾ ، ومن ثم ، كان عليه أن يكرس السبت

(1) Gaer & Wolf PP. 66 - 67

(2) Joseph , P. 153

(3) אלבס (שלום) , עשרת הדיברות ועיקרי האמונה , מאמר ב. עשרת הדיברות בראי הדורות , ערך בן-ציון סגל , הוצאת ספרים ע"ש י"ל מאגנס , האוניברסיטה העברית , ירושלים , תשמ"ו (1985) , עמ' 206 .

كيوم بهجة وراحة وقداسة ، حسب مشيئة الرب .

وقد رسخ المفهوم الاجتماعي أو الإنساني للسبت في قلب اليهودي من خلال تلك المشاعر والأحاسيس الدافئة التي تمثلت في هذا اليوم في إحساسه القوي بالمشاركة الجماعية ، وحثه على البر والإحسان ، والميل إلى فعل الخير ، وحماية الضعفاء والفقراء ، والمظلومين والمضطهدين والمستعبدين ، والسعي إلى العدالة الاجتماعية⁽¹⁾ ، فحسب وصية السبت ، اعتبر اليهودي نفسه مسئولاً عن راحة الآخرين في يوم عطلته ، فقد حثه على التفكير في خادمه وأمه ، والغريب ، والأرملة ، واليتيم - بينما هو في غمرة استمتاعه بهجة السبت - وفي الوقت الذي أمره الرب أن يحتفل هو أيضاً بالسبت ويستريح . تقول الوصية :

« وأما اليوم السابع ففيه تستريح لكي يستريح ثورك وحمارك ويتنفس ابن أمتك والغريب »⁽²⁾ ، وفي فقرة أخرى ، وبتعبير آخر : « وأما اليوم السابع فسبت للرب إلهك لا تعمل فيه عملاً ما ، أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وثورك وحمارك وكل بهائمك ونزيلك الذي في أبوابك لكي يستريح عبدك وأمتك مثلك »⁽³⁾ .

ويرتبط هذا المفهوم الاجتماعي ارتباطاً شديداً بمفهوم الخلاص والتحرر من العبودية بخروج بني إسرائيل من مصر ، وامتنانهم للرب ، مخلصهم ومحررهم :

« واذكر أنك كنت عبداً في أرض مصر فأخرجك الرب إلهك من هناك بيد شديدة وذراع ممدودة ؛ لأجل ذلك أوصاك الرب إلهك أن تحفظ يوم السبت »⁽⁴⁾ .

(1) The Universal Jewish Ency ., P.295 :

גריןברג (משה) , מסורת עשרת הדיברות
בראי הביקורת , מאמר 5 . עשרת הדיברות
בראי הדורות" , עמ' 82 ;

See : Ency . Judaica , Col . 558

(2) خر 23 : 12 .

(3) تث 5 : 14 .

(4) تث 5 : 15 ، وانظر كذلك 6 : 21 - 24 .

אלבג , עמ' 206 .

فكما تحرر بنو إسرائيل وتخلصوا من أعباء العمل الجائر طوال تلك الأيام التي قضوها في مصر ، فُرض السبت حتى يكون « راحة » لجميع المضطهدين والمظلومين منهم ، وحتى يتحرر الجميع في هذا اليوم من كل قيد ، ويبحث فيهم الأمل في مستقبل أكثر إشراقا . لقد صار السبت كذلك « ذكرى لأحداث الخروج من مصر »⁽¹⁾ .

إن وصية السبت قد أقرت يوما واحدا للراحة ، كل سبعة أيام ، يلتزم به كل من يعمل ويكد على الأرض . وجدير بالذكر أن الوصية لم تشر إلى السبت بوصفه يوما للراحة فقط ، لكنه أيضا يوم تقديس وعبادة .

ومما لاشك فيه ، أن الإنسان يكون في حاجة ماسة إلى الراحة والتوقف عن العمل من حين لآخر ، ولا يستطيع أي إنسان أن يعيش سنوات حياته في عمل مستمر ومتواصل ، دون أن يؤثر ذلك - يوما بعد يوم - في قواه الجسمانية والعقلية ، وبالتالي في درجة كفاءته وإتقانه لأعماله ، ومقدار ما يتم إنجازه من هذه الأعمال .

فالراحة ضرورية للحفاظ على صحة الجسم ونشاط العقل ، وتكون ذات تأثير ملموس إذا ما حافظ عليها المرء بصفة دورية ومنتظمة ؛ لذلك كانت راحة يوم السبت « الأسبوعية » مجددة للنشاط ، استعدادا للبدء في أعمال أخرى لأسبوع جديد .

والمحافظة على صحة البدن وسلامة العقل والتفكير هي جانب واحد من الغرض الذي من أجله فُرضت راحة السبت ، فهناك جانب أسمي وأهم ، نصت عليه الوصية الرابعة عندما قالت : « اذكر يوم السبت لتقدسه »⁽²⁾ ، و « احفظ يوم السبت لتقدسه ... »⁽³⁾ .

وربط السبت في العهد القديم بعملية خلق الكون ، وخروج بني إسرائيل من

The Universal Jewish Ency ., P. 296 ; (1)

82 * 82 , 777777

(2) خر 20 : 8 .

(3) تث 5 : 12 .

مصر⁽¹⁾ ، يشير في مضمونه إلى أن هذا اليوم ليس للراحة الجسدية فحسب ، بل يجب تكريسه للنشاط الديني والروحي . فالواجب أن يتذكر اليهودي دائما هذين الحدثين ، وأن يعترف بالجميل الذي صنعه الرب له ، وأن ينفذ أوامر الرب الذي خلقه - وخلق كل شيء - وحرره . فلم تُفرض الراحة الإجبارية في يوم السبت لحفظ قواه الجسدية والعقلية فحسب ، ولكن - أيضا - لإتاحة الفرصة أمامه للاتصال بالذات الإلهية ، بعد أن أبعده عن ذلك مشاغل الحياة وتزاحم الأعمال طوال الأسبوع ، فيجب أن تصفو الروح في هذا اليوم ، وتخلو بنفسها بعد مشاغل الأيام الستة⁽²⁾ : « وأما اليوم السابع ففيه سبت للرب إلهك ... »⁽³⁾ .

وقد وضع التلمود قاعدة أساسية للنظام الصحيح الذي يجب أن يتبعه بنو إسرائيل في أيام عطلاتهم ، فأشار إلى مراعاة أن يكون « النصف للرب والنصف لأنفسكم »⁽⁴⁾ . ومن ثم ، يجب أن تُشبع حاجات الروح والجسد معا ، ولا يجب على اليهودي أن يهتم بأحدهما على حساب الآخر . فحتى يحافظ على قداسة السبت ، يجب أن يكرس جزءًا من هذا اليوم للممارسات الدينية ، فيعكف على الصلاة وقراءة النصوص المقدسة ، ويستغرق في التأمل والتفكير فيما يحيط به من صنائع ومخلوقات في هذا العام ، ويفكر أيضا في صنعه وخالقه . فإذا كانت وصية السبت تفرض على اليهودي أن يستريح في هذا اليوم ، فإنها تنبهه إلى أنه يعيش حياته من أجل أشياء أسمى من المتعة والبهجة والراحة التي يتيحها له هذا اليوم .

وحقيقة ، لا يوجد من يعرف متى كان أول احتفال بالسبت ، ولكن الأرجح أنه أقدم من جميع العطلات اليهودية .

(1) تك 2 : 1 - 3 ، خر 20 : 11 ؛ تث 5 : 15 .

שבת , לעשר 206
Joseph , P. 154 (2)

(3) خر 20 : 10 ؛ تث 5 : 14 .

(4) Joseph , P. 155 (2)

وتبعاً لإحدى الأساطير القديمة ، يُقال : إنه قبل خلق العالم بزمن طويل ، خلق الرب الملائكة وروح آدم . وفي أول سبت بعد خلقهم ، تجمّعوا في السماء السابعة حيث تغنّوا : « إنه سبت للرب ، ليكن مجد الرب دائما إلى الأبد » .

وتصور أسطورة أخرى أن هناك ملاكا للسبت جالسا فوق عرش المجد ، يرقص أمامه ، في يوم السبت ، عدد هائل من الملائكة ، يُغنّون مدحا ليوم السلام والراحة ، الذي يعتبر - حسب قولهم - دليلا ينذر بعالم قادم ، حيث يعيش كل سكان الأرض في سلام دائم ، لأن كل يوم سيصير حينئذ سبتا .

وفي أيام الملوك - منذ قرون عديدة خلت - احتفل بالسبت في أورشليم بإقامة الطقوس والشعائر العظيمة التي تليق بمكانة هذا اليوم . وفي ذلك الحين ، ألقت بعض أقدم الزمائر ، التي أنشدتها جوقة المعبد في ذلك اليوم ، السبت⁽¹⁾ .

ويروي التلمود عددا كبيرا من القصص التي تهدف إلى جعل يوم السبت محببا وغاليا عند هؤلاء الذين يحفظونه . ففي إحدى هذه القصص ، يُروى أنه عندما صعد موسى إلى جبل سيناء ، قال له الرب : « لديّ هدية ثمينة في خزانتي ، أريد أن أقدمها لإسرائيل » ، فسأله موسى : « أهي الوصايا العشر ؟ » . قال الرب : « إني سوف أعطيهم أيضا الوصايا العشر ، ولكن هذه الهدية مختلفة » فسأله موسى : « هل هي كتب الشريعة المقدسة ؟ » . فقال له الرب : « إني سأعطي لهم أيضا كتب الشريعة المقدسة ، ولكن هذه الهدية مختلفة » . فسأله موسى : « أهي قدس الأقداس في معبد أورشليم » . قال الرب : « إني سأعطيهم قدس الأقداس في معبد أورشليم ، ولكن هذه الهدية ثمينة أكثر من كل ذلك أيضا » . فسأله : « ماذا يمكن إذن أن تكون ؟ » . قال الرب : « إنها السبت »⁽²⁾ .

وتقول قصة أخرى : إن اثنين من الملائكة يصحبان كل يهودي عائد إلى بيته من المعبد « أو السينا جوج » ، عشية كل سبت - أحدهما ملاك حسن وطيب ،

. Gaer & Wolf , PP. 67 - 68 (1)

Ibid , P. 68 ; See also : The Universal Jewish Ency . , P. 295 ; Ency . Judaica , Vol . 14 , 2nd (2)
. Printing , Jerusalem , 1973 , Col. 563 .

والآخر ملاك سيءٍ وشرير . وعند دخول البيت ، إذا كانت أنوار السبت مشتعلة ، والمائدة مُعدَّة لمأدبة السبت ، والبيت نظيفا وبرَّاقا ، وجميع أهل البيت فرحين بهذا اليوم ، ويعيشون في روح العظلة ، فإن الملاك الطيب يدعو قائلا :

« لتكن مشيئة الرب أن يجعل السبت القادم مثل هذا السبت » . وعندئذ ، يُكره الملاك السيء على الهمس - خجلا - في صوت منخفض قائلا : « آمين » . أما إذا كان البيت غير منظم ، وتسوده الفوضى ، وغير مهيا لاستقبال السبت ، وأهل البيت قانطين ، ويعيشون في خصام وشقاق ، فإن الملاك السيء يقول مبتهجا :

« لتكن مشيئة الرب أن يجعل السبت القادم مثل هذا السبت » . وعندئذ ، يهمس الملاك الطيب في صوت منخفض ، بأسف وأسى ، قائلا : « آمين »⁽¹⁾ .

وهناك أساطير أخرى كثيرة عن السبت . فيقال في إحدى هذه الأساطير : إن السبت يختلف كثيرا عن بقية أيام الأسبوع ، حيث إنه مع ظهور نجمة المساء في يوم الجمعة ، أي عندما يبدأ السبت في الدخول ، يتشبع الهواء برائحة رقيقة وطيبة ، من نوع خاص ، لا يعادها أي نوع من العطور . ولكن هذا العبير لا يستمتع به سوى هؤلاء الذين يراعون السبت ويحافظون على قداسته . وهذه الرائحة الطيبة تتخلل أيضا طعام الأتقياء ، فتكسبه نكهة ألد من أي طيب على وجه الأرض . وتروي قصة أن حاكما رومانيا زار ذات مرة حاخاما كبيرا في السبت . وبعد أن أكل الحاكم ما قُدم إليه من طعام ، هتف قائلا : « ما ألد مذاق هذا الطعام !! » فقال الحاخام المضيف : « إنه الطيب الذي يعطي الطعام نكهته » .

فقال الحاكم الروماني : « إذن يجب أن أمر بكمية كبيرة من هذا الطيب ، فما اسمه ؟ » . أجاب الحاخام : « يُسمى السبت » .

فقال الحاكم : « لم أسمع أبدا عن طيب اسمه السبت ، فأين ينبت وينمو ؟ » .

. Gaer & Wolf , PP. 68 - 69; Ency . Judaica , Col . 564 (1)

أجاب الحاخام : « إنه ليس عشبا ، ولا ينمو ، لأنه يوم الراحة ، ويسمى السبت » .

فقال الحاكم الروماني ساخرا : « كيف يختلف السبت عن أي يوم آخر ؟! » .

أجاب الحاخام متسائلا : « وكيف تختلف أنت عن أي روماني آخر ؟! » .

قال الحاكم : « راق للإمبراطور أن يشرفني فعيني حاكما » .

قال الحاخام : « وراق للرب أيضا اليوم السابع من بين أيام الأسبوع ، فسماه

السبت »⁽¹⁾ .

(1) Ibid , PP. 69 - 70 ; See also : The Universal Jewish Ency . , P. 295

يوم السبت في المقرأ

(أ) تاريخ بدء تقديس السبت

إذا كان الأمر بحفظ السبت وقداسته قد ورد أصلا في الوصايا العشر ، فإن ذكر هذا اليوم لم يرد في هذه الوصايا فقط ، بل ورد ذكره مقدار مائة وست مرات في الكتاب المقدس ، ومن ثم يكون ذكره قد تكرر مرارا أكثر من أية عطلة أخرى⁽¹⁾ .

وكانت أحداث خلق العالم هي أول مناسبة يُذكر فيها شيء عن « اليوم السابع » في العهد القديم . ففي بداية سفر التكوين ، حيث نجد قصة خلق الكون ، وعند نهاية أيام الخلق الستة ، تحييء كلمات السفر عن اليوم السابع ، على النحو التالي :

« فأكملت السموات والأرض وكل جندها . وفرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل . فاستراح في اليوم السابع من جميع عمله الذي عمل . وبارك الله اليوم السابع وقدهسه ؛ لأنه فيه استراح من جميع عمله الذي عمل الله خالقا⁽²⁾ .

Gaer & Wolf , P. 68; (1)

ראה : ויינפלד (משה) , עשרת הדיברות -
ייחודם ומקומם במסורת ישראל , מאמר
ב " עשרת הדיברות בראי הדורות " , עמ' 1-2 .

(2) « ... וַיִּשְׁבֹּת בַּיּוֹם הַשְּׁבִיעִי מִכָּל-מַלְאכָתוֹ ...
... כִּי בּוֹ נִשְׁבַּת מִכָּל-מַלְאכָתוֹ ... »

« ... واستراح في اليوم السابع من جميع عمله ... لأنه فيه استراح من جميع عمله ... » تك 2 : 1 - 3 .

وتشير هذه الفقرات إلى خصائص اليوم السابع وفضله ، فهو يوم استراحة وتوقف عن العمل ، ملؤه بركة وقدسية ، فضلا عن إشارتها إلى ارتباط هذا اليوم بخالق الكون .

ويذهب الفكر الديني اليهودي إلى أن أسباب تقديس السبت متمثلة في هذه الفقرات ، رغم أن اسم هذا اليوم « السبت » لم يُذكر فيها⁽¹⁾ ، ويعتقد اليهود اعتقادا راسخا أن الرب قد منح شعبه المختار ، يومه المختار ، « يوم السبت » ، الذي احتل مكانة خاصة ومقدسة عند بني إسرائيل⁽²⁾ .

ويذهب الفكر الديني المسيحي إلى الاعتقاد بأن هذا « اليوم السابع » كان معروفا بيوم الرب قبل أن يتسلم بنو إسرائيل الشريعة المكتوبة ، وأن هذا اليوم قد استمد كيانه ومكانته من الرب ذاته ، الذي باركه وقدس . ويذهب الفكر المسيحي إلى أن آدم ربما يكون قد عرف هذا الأمر وأخبر به أبنائه ، ولكن منهم من انحرف وزاغ عن الرب ، فاستخدم أي يوم من أيام الأسبوع من أجل « الراحة الجسدية »⁽³⁾ .

ويشير الفكر المسيحي إلى أن الآباء الأولين - في الغالب - قدسوا اليوم السابع ليدذكروا فيه أعمال الرب في أيام الخليقة ، وقدرته وعنايته⁽⁴⁾ . والأرجح أن بعض الشعوب الوثنية قد أخذت هذا الأمر عن الآباء بطرق الوراثة والتقليد . فالأشوريون - مثلا - كانوا يقدسون اليوم السابع والرابع عشر والحادي والعشرين والثامن والعشرين من كل شهر⁽⁵⁾ . وكان البابليون يتطلعون إلى اليوم السابع كيوم

(1) . Ency . Judaica , Col . , 558

(2) **דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 14 .**

(3) ملطي « تادرسن يعقوب ، القمص » ، المسيح في سر الأنخارستيا ، ط 3 « بالعبرية » ، الإسكندرية ، 1985 ، ص 49 .

(4) جرجس « نجيب ، الأرشيدياكون » ، تفسير الكتاب المقدس ، ج 2 شرح سفر الخروج ، القاهرة « د . ت . » ، ص 206 .

(5) المرجع السابق ، ص 206 ؛ وقارن : ديورانت ، ص 373 ؛

האמציק' העברית , עמ' 423 ;

عيد لاثنين من آلهتهم ، فكانوا يتوقفون عن العمل والسفر ويمتنعون عن الكلام ، وفي المساء يقدم الملك التقدّمات للإلهين⁽¹⁾ . ولما تغرب العبرانيون في مصر ، يغلب على الظن أنهم حافظوا عليه بقدر استطاعتهم ، وربما أهملوه أحيانا بسبب ظروف حياتهم⁽²⁾ .

ويذهب الفكر المسيحي إلى نقطة أبعد من ذلك ، عندما يثير مسألة العلاقة بين السبت اليهودي وسابع أيام الخليقة . فلما كانت كلمة **שִׁבְעַת יָמִים** « شَبَّات : السبت » تعني « راحة » في اللغة العربية ، فإن التشابه موجود بين السبت وسابع أيام الخليقة من حيث إن كلا منهما خلّو من العمل وإن الراحة هي السمة المشتركة التي تميزهما . ومع ذلك ، فإنه لا يجوز القول - حسب الفكر المسيحي - بأن اليوم السابع من الخليقة هو السبت اليهودي ، أو أن السبت اليهودي هو نفسه السابع من الخليقة . ويؤيد هذا الاختلاف الكلي بينهما ، ما ورد عن اليوم السابع في تك 2 ؛ 1-3 . وقد حدّد الفكر المسيحي أبرز نقاط الاختلاف بين السبت اليهودي والسابع من الخليقة ، على النحو التالي :

- 1 - الاسم : لم يذكر الكتاب المقدس أن سابع أيام الخليقة هو ذاته يوم السبت اليهودي . ويبدو ذلك واضحا من خلال فقرات سفر التكوين 2 : 1-3 .
- 2 - تاريخ وجودهما : حيث ورد « اليوم السابع » للمرة الأولى في الكتاب المقدس عندما تناول قصة خلق العالم ، وما تضمنته من عمليات الخلق التي تمت في كل يوم من الأيام السبعة للخليقة . أما ارتباط هذا اليوم باسمه « السبت » فقد ظهر لأول مرة في حادثة نزول المن والسلوى بعد خروج بني إسرائيل من مصر .
- 3 - يوجد فرق كبير بين مدة السبت اليهودي وسابع يوم الخلق . فقد توصل

The Universal Jewish Ency . , P. 295 =

. See : Ency . Britannica , P. 788

(1) ملطي ، ص 50 .

(2) جرجس ، ص 206 .

علماء العصر الحديث إلى أن مدة اليوم الآن تختلف عن مدته يوم الخليقة ، فإذا كان اليوم الآن أربعاً وعشرين ساعة ، فإن يوم الخليقة أطول من ذلك بكثير . ولاشك أن موسى عليه السلام - حسب الفكر المسيحي - قصَّ أحداث الخلق بلغة قومه الذين اعتادوا إطلاق لفظة « يوم » على زمن مطلق . فأحياناً ، يُقصد بـ « اليوم » فترة طويلة من الزمن ، على نحو ما ورد في تك 2 : 4 « وهذه مبادئ السموات والأرض حين تُخلقت . يوم عمل الرب الإله الأرض والسموات » . فإن الملاحظ هنا أنه قُصد بـ « يوم » : كل أيام الخليقة . ويؤيد هذا الاختلاف أيضاً ، أن كاتب سفر التكوين حدّد أيام الخليقة الستة بذكر خاتمة خاصة لكل يوم منها ، بقوله : « وكان مساء وكان صباح يوم واحد » .

« تك 1 : 5 ، راجع 1 : 8 ، 13 ، 19 ، 23 ، 31 » ، أما اليوم السابع فإنه لم يجدده بهذه العبارة ، مما يدل على اختلافه عن بقية الأيام السابقة⁽¹⁾ .

ولم يذكر الكتاب المقدس أي يوم خاص بالعبادة لليهود منذ نشأتهم إلا بعد خروجهم من مصر . وفي سنة الخروج صدر لأول مرة في تاريخهم - حسب مصادرهم - أمر موسى عليه السلام بحفظ السبت كيوم « عطلة » فقط ، لا كيوم عبادة على نحو ما يفهمونه في الوقت الحاضر⁽²⁾ . فقبل تسلّم الشريعة ، أمر رجال العهد القديم بالتوقف عن جمع المنّ في اليوم السابع ، لأنه « عطلة سبت مقدس للرب » خر 16 : 23 .

فرغم أن تقديس يوم السبت ، بالراحة والكف عن السعي والعمل ، يرجعه الفكر الديني اليهودي إلى بداية الخليقة ، مستندا في ذلك إلى ما ورد في رواية سفر التكوين 2 : 1-3 ، إلا أن حكم هذا اليوم ، وتعظيم اسمه ، قد أُعطي لبني إسرائيل للمرة الأولى عند نزول « المنّ » عندما كانوا يهيمنون على وجوههم في صحراء سيناء ،

(1) تادرس « صموئيل ، الشمس » ، يوم الرب ، ط 1 ، القاهرة ، 1656 ش - 1940 م ، ص 29 - 30 .

(2) المرجع السابق ، ص 26 ، 27 .

في فترة التيه . فقد أخبرهم موسى عليه السلام أن هذا اليوم السابع هو « عطلة ، سبت مقدس للرب »⁽¹⁾ .

ويروي لنا العهد القديم⁽²⁾ حادثة نزول المن والتقاطه ، على نحو يُفهم منه أن المحافظة على يوم السبت ، وقداسته ، والكف عن القيام بأي عمل فيه ، هي من أوامر الرب ووصاياها التي أبلغها موسى لشعبه . وتعتبر هذه الحادثة بمثابة المثل العملي الأول الوارد في العهد القديم الذي سجل لنا لأول مرة أمر الرب بالتوقف عن العمل يوم السبت⁽³⁾ ، والكف عن السعي ، حتى لو كان ذلك سعياً لتوفير الطعام .

فبعد خروج بني إسرائيل من مصر ، تدمرت كل الجماعة على موسى وهارون في البرية ، لأنهم أوشكوا على الموت جوعاً ، لقلة الطعام ، بعد أن كانوا يعيشون في نعيم مصر وخيراتهما . « فقال الرب لموسى هاأنذا أمطر لكم خبزاً من السماء فيخرج الشعب ويلتقطون حاجة اليوم بيومها . لكي أمتحنهم أيسلكون في ناموسي أم لا . ويكون في اليوم السادس أنهم يهبثون ما يجيئون به فيكون ضعف ما يلتقطونه يوماً فيوماً » « خر 16 : 4 - 5 » . « وحدث في المساء أن صعدت السلوى وغطت المحلة ، وفي الصباح كان سقيط الندى حوالي المحلة » . وعندما ارتفع سقيط الندى ، ظهر على وجه البرية شيء دقيق ، كقشور الجليد على الأرض - هو « المن » . فقال موسى لبني إسرائيل « هذا هو الشيء الذي أمر به الرب . التقتوا منه كل واحد على حسب أكله » ، وأمرهم أن يأخذوا منه بعدد نفوسهم ، وأن يأخذ كل واحد للذين في خيمته ، وحذرهم موسى ألا يبقى أحدٌ منه إلى الصباح ، « لكنهم لم يسمعوا لموسى ، بل أبقى منه أناس إلى الصباح » فتولد فيه الدود وفسد ، فسخط عليهم موسى « خر 16 : 13 - 21 » .

(1) «... שְׁפֹטוֹן שַׁבָּת - קִדְשׁ לַיהוָה...» « خر 16 - 23 » ؛

. See : Ency . Britannica , P. 788

(2) سفر الخروج ، الإصحاح السادس عشر .

(3) האנציק' העברית, עמ' 422 ;

See : Ency . Britannica , P. 788

« ثم كانوا في اليوم السادس أنهم التقطوا خبزا مضاعفا عمرين للواحد . فجاء كل رؤساء الجماعة وأخبروا موسى . فقال لهم هذا ما قال الرب . غدا عطلة سبت مقدس للرب . اخبزوا ما تخبزون ، واطبخوا ما تطبخون . وكل ما فضل ضعه عندكم ليحفظ إلى الغد . فوضعه إلى الغد كما أمر موسى . فلم يتن ولا صار فيه دود . فقال موسى : كلوه اليوم لأن للرب اليوم سبتا . اليوم لا تجدونه في الحقل . ستة أيام تلتقطونه . وأما اليوم السابع ففيه سبت . لا يوجد فيه » « 26 - 22 » .

« وحدث في اليوم السابع أن بعض الشعب خرجوا ليلتقطوا فلم يجدوا . فقال الرب لموسى إلى متى تأبون أن تحفظوا وصاياي وشراعتي . انظروا : إن الرب أعطاكم السبت . لذلك هو يعطيكم في اليوم السادس خبز يومين . اجلسوا كل واحد في مكانه لا يخرج أحد من مكانه في اليوم السابع . فاستراح الشعب في اليوم السابع » « 30 - 27 » .

ونتبين من حادثة نزول المن والتقاطه ، أن هدف الرب من إعطاء الخبز المضاعف في اليوم السادس هو أن يستريح بنو إسرائيل في اليوم السابع راحة بدنية . ويتضح ذلك من جملة : « الرب أعطاكم السبت » « خر 16 : 29 » ، أي منحكم عطلة وراحة بدنية ، وهي تشبه تماما مضمون ما ورد في جملة : « فاستراح الشعب في اليوم السابع » « خر : 16 : 30 » .

ومن الملاحظ هنا أيضا ، عدم ذكر أي شيء عن اليوم السابع كيوم عبادة ، وأن كل ما في الأمر أنه يوم « سبت » ، أي « يوم عطلة أو راحة بدنية » لبني إسرائيل فقط . كذلك ، لم يُذكر بالتحديد اسم ذلك اليوم السابع ، الذي لم يكن السابع من أيام الأسبوع ، بل إنه السابع من وقت نزول المن⁽¹⁾ . « ستة أيام تلتقطونه . وأما اليوم السابع ففيه سبت . لا يوجد فيه » « خر 16 : 26 » .

(1) تادرس ، ص 27 ، 28 .

(ب) السبت في الوصايا العشر

ظل بنو إسرائيل ينقطعون عن العمل ، ويستريحون في اليوم السابع ، منذ حادثة نزول المن ، واستمر الحال على هذا المنوال طوال فترة التيه في البرية . وحدث خلال هذه الفترة الطويلة ، أن تلقى موسى عليه السلام الوصايا العشر ، مكتوبة على لوحى الشريعة ، عندما كلم ربه على جبل سيناء . وعندما تسلم بنو إسرائيل الوصايا العشر ، جاءت الوصية الرابعة⁽¹⁾ تلزمهم بحفظ اليوم السابع ، « ففيه سبت للرب »⁽²⁾ . بل ألزمهم الشريعة بتقديس السنة السبئية كل سبع سنوات ، لأنها « سبت للرب » أيضا :

« وكلم الرب موسى في جبل سيناء قائلا . كلم بني إسرائيل وقل لهم : متى أتيتم إلى الأرض التي أنا أعطيتكم تسبت الأرض سبتا للرب . ست سنين تزرع حقلك وست سنين تقضبُ كرمك وتجمع غلتها . وأما السنة السابعة ففيها يكون للأرض سبتٌ عطلةٌ سبتا للرب . لا تزرع حقلك ولا تقضبُ كرمك . زرع حصيدك لا تحصد وعنب كرمك المحول لا تقطف . سنة عطلة تكون للأرض »⁽³⁾ .

وتشير الوصية الرابعة من الوصايا العشر إلى ضرورة الالتزام بحفظ السبت ، والتأكيد على قداسته .

فقد ورد في سفر الخروج « 20 : 8 - 10 » : « اذكر يوم السبت لتقدسه . ستة

(1) خر 20 : 8 - 11 ؛ تث 5 : 12 - 14 .

(2) خر 20 : 9 .

(3) لاو 25 : 1 - 5 .

أيام تعمل وتصنع جميع عملك . وأما اليوم السابع ففيه سبت للرب إلهك . لا تصنع عملا ما ، أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وبهيمنتك ونزيلك الذي داخل أبوابك » .

وورد أيضا في سفر التثنية « 5 : 12 - 14 » ؛ « احفظ يوم السبت لتقدسه كما أوصاك الرب إلهك . لا تعمل فيه عملا ما ، أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وثورك وحمارك وكل بهائمك ونزيلك الذي في أبوابك ؛ لكي يسترخ عبدك وأمتك مثلك » . ومن الواضح أن وصية السبت - التي تؤكد على ضرورة أن يكون هذا اليوم ، يوم راحة - قد نصّت عليها نسختنا الوصايا الواردتان في سفري الخروج والتثنية . وجدير بالملاحظة أنه من ناحية الأمر المنصوص عليه بحفظ السبت ، يوجد بعض الاختلاف في نص كل منهما - كزيادة بعض الكلمات أو نقصانها ، فضلا عن اختلاف صياغتها - إلا أن كلتا الوصيتين ، في النسختين ، متفقتان على حتمية المحافظة على السبت وذكره وتقديسه ، ولا يتحقق ذلك إلا بالانقطاع التام عن العمل ، وباعتباره يوم راحة لجميع بني إسرائيل ، السيد منهم والعبد ، الحرة والأمة ، الكبير والصغير ، الذكر والأنثى ، أهل المكان وضيوفهم ... بل يجب توفير الراحة في هذا اليوم للبهائم التي يمتلكونها .

ولكننا - من ناحية أخرى - نلمس اختلافا واضحا في وصية السبت فيما يتعلق بالتعليل الخاص بحفظ هذا اليوم ، حسب ما ورد في نسختي الوصايا الواردتين في الخروج والتثنية . فالتعليل الوارد في صيغة سفر الخروج يختلف تماما عن التعليل الوارد في صيغة التثنية . وفضلا عن ذلك ، فإننا نلمس في الصيغة التي بين أيدينا - في الموضوعين - معالجات وتوسيعات وإضافات⁽¹⁾ تجعلنا نرجح أن هذه الوصايا بصورتها الحالية ، وفي إطارها الأدبي الذي صيغت فيه ، لا يمكن أن ترجع إلى زمن موسى عليه السلام⁽²⁾ . ويبدو أن الوصايا التي تلقاها موسى من الرب على جبل

(1) ויניפלד , למד 5 .

(2) عبد المجيد ، ص 26 .

سيناء ، قد تناقلتها الأجيال ، وبدلوا فيها وعدلوا ، فحذفوا ما حذفوه ، وأضافوا ما أضافوه ، فجاء الاختلاف بين نسختي الوصايا على النحو الذي نراه الآن .

وإذا كان الفكر الديني اليهودي يزعم نسبة الأسفار الخمسة الأولى من العهد القديم « أي : التوراة » إلى موسى ، فإن آراء بعض العلماء قد ذهبت إلى وجود تأثيرات حيثية في « عهد سيناء »⁽¹⁾ . فقد كان الحيشيون يصيغون معاهداتهم دائما على نحو نجد فيه عناصرها وشروطها ماثلة في معاهدات أخرى عند شعوب الشرق القديم . وإذا كانت هناك من تأثيرات حيثية في « عهد سيناء » ، فإن علينا أن نبحث فيما إذا كان جزء ما من « كتاب العهد » « خر 20 : 22 - 23 : 33 » ، أو على الأقل « الوصايا العشر » يمكن رده إلى موسى أم لا . على أية حال ، فإنه تعوزنا الأدلة القاطعة التي تؤكد حقيقة ذلك ، وإن كان كثير من العلماء ينسبون عادة « كتاب العهد » إلى عصر القضاة ، ذلك لأنه يعكس بعض الظروف المتأخرة إلى حد ما عن عصر موسى . وقد حاول العلماء تحديد زمن تدوين الوصايا العشر ، ولكن محاولاتهم هذه أحاطتها صعوبات جمّة .

إن الوصايا التي بين أيدينا الآن تتضمن بعض التفصيلات اليسيرة التي تجعلنا نفترض أنها دُوّنت على الأرجح في زمن متأخر ، حيث ظروف الحياة المستقرة في كنعان . فقد ورد مثلا ذكر « الثور » و « الحمار »⁽²⁾ و « النزيل الذي داخل أبوابك »⁽³⁾ وغير ذلك من الكلمات والعبارات التي يفسرها العلماء بأنها تنقيح ثانوي⁽⁴⁾ ، ومن ثم ، يظل الاحتمال قائما في أن العهد القديم قد عرف منذ بدايته المبكرة خلاصة قصيرة مختصرة من شروط العهد . وإذا كان موسى عليه السلام هو الذي عقد العهد - حسب الفكر اليهودي - فإن المحتمل أن تكون التزامات

Ringgren (H.) , Israelite Religion , Transl . by David E . Green , Forlress Press , Philadelphia , (1) 1966 , PP. 36,37 .

(2) انظر خر 20 : 17 ؛ 28:21 ؛ 22 : 4-1 ، 9-10 ؛ 23 : 4,5,12 ؛ تث 5 : 14, 21 .

(3) خر 10:20 ؛ تث 5 : 14 .

(4) Ringgren , PP. 36-37

الشعب قد أعلنت لهم في إطار ما ، يختلف عن ذلك الذي نراه بين أيدينا الآن . ونظرا لأن التحدار المتوارث يقدم لنا الوصايا العشر على النحو الذي نعتبره في حد ذاته خلاصة لها ، فإن الأرجح أن العهد ، في صورته الأصلية الأولى ، لابد أن يكون قد احتوى على شيء ما ، على الأقل ، يتشابه إلى حد كبير مع هذه الوصايا العشر . ومع ذلك ، فإن هذا البناء الأصلي للوصايا العشر ، لا يمكننا الآن تصوره - بشكل واضح وبدقة - أو محاولة نظم بنائه من جديد .

إن تعليل حفظ السبت وقداسته ، الوارد في سفر الخروج « 11:20 »⁽¹⁾ ، يرتبط ارتباطا وثيقا بقصة الخلق ، كما نجد ذلك أيضا في الفقرات المنسوبة إلى المصدر الكهنوتي « تك 2 : 1 - 3 » ، مما دفع الباحثين من مدرسة « فلهوزن » Welhausen⁽²⁾ - الذين يؤخرون المصدر الكهنوتي - إلى افتراض أن صيغة وصية السبت الواردة في الخروج 20 متأخرة كثيرا عن صيغة الوصية الواردة في التثنية . إلا أن « بُدّه » K . Budde⁽³⁾ ، قد أدرك منذ زمن بعيد 1883 م أن ما ورد في خر 11:20 يعكس تحدارا قديما موروثا . ويبدو أن ما ذهب إليه « بُدّه » في هذا الصدد ، هو فحسب نتيجة لتعصبه ضد نظرية « فلهوزن » ، مما جعله يقلب الأمور رأسا على عقب ، فادعى أن المصدر الكهنوتي المتأخر هو الذي تأثر بما ورد في الوصايا العشر بخصوص تعليل حفظ السبت وقداسته ، وليس العكس⁽⁴⁾ .

ويبدو من هذا الاختلاف الواضح في تعليل سبب الراحة يوم السبت ، أن الوصايا التي بين أيدينا الآن تمثل أكثر من عقلية⁽⁵⁾ . فسفر الخروج يعطينا سببا عاما يخص كل البشر ، عندما يربط راحة السبت بخالق الكون الذي استراح في اليوم السابع ،

(1) قارن تث 5 : 15 .

(2) نقلا عن : 7 6 5 4 3 2 1 , 5 .

(3) نقلا عن : 7 6 5 4 3 2 1 , 5 .

(4) المرجع السابق . ص 5 .

(5) عبد المجيد ، ص 26 .

بعد ستة أيام من العمل المتواصل : « لأن في ستة أيام صنع الرب السماء والأرض
والبخر وكل ما فيها . واستراح في اليوم السابع . لذلك بارك الرب يوم السبت
وقدسه » « خر 11:20 » .

ولاشك في أنه من اليسير علينا أن نتبين مدى العلاقة التي تربط بين هذه الوصية
كما وصلتنا في سفر الخروج ، وبين ما ورد في قصة الخلق التي ذكرها سفر التكوين
« 1 - 2 »⁽¹⁾ .

أما سفر التثنية ، فيقدم لنا سببا خاصا ببني إسرائيل وحدهم ، يعلل به سبب
راحة يوم السبت ، وهو سبب تاريخي قومي يذكرهم بحياة العبودية في مصر ،
وكيف خلصهم الرب عندما أخرجهم منها⁽²⁾ ؛ لذا : كان لزاما عليهم أن يعترفوا
بالجميل للرب الذي حررهم ، وذلك بحفظ وصاياه وتنفيذ أوامره : « واذكر أنك
كنت عبدا في أرض مصر فأخرجك الرب إلهك من هناك بيد شديدة وذراع ممدودة .
لأجل ذلك أوصاك الرب إلهك أن تحفظ يوم السبت » « تث 5 : 15 »⁽³⁾ .

ويشير الفكر الديني اليهودي⁽⁴⁾ إلى أن هذين السببين اللذين يعللان حفظ
السبت ، والواردين في الخروج والتثنية ، يرتبط كل منهما بالآخر على طريقة العلة
والمعلول . ويشير الفكر اليهودي بعض التساؤل : لماذا خلق الرب السماء والأرض
في ستة أيام ؟ ولماذا استراح في اليوم السابع ؟ ولماذا أخبرنا الرب بهذا كله في توراتنا ؟
فها هو ذا الرب يبدو وكأنه في حاجة إلى ستة أيام لخلق عالمه ، على الرغم من
أن في استطاعته أن يخلقه بكلمة واحدة ، في زمن لا يتعدى رمشة العين⁽⁵⁾

(1) גריןברג , עמ' 82 ; ויניפ'ד , עמ' 5 .

(2) גריןברג , עמ' 82 ; האנציק' העברית , עמ' 422 .

(3) انظر أيضا تث 6 : 21 - 24 .

(4) אלבס , עמ' 206 .

(5) « بكلمة الرب صنعت السموات وينسمة فيه كل جنودها » . « مز 33 : 6 » .

ومما لاشك فيه أن الرب ليس في حاجة إلى راحة ، لأنه لا يكل ولا يتعب⁽¹⁾ ، بل الإنسان الذي أوجده الرب إنما تُخلق للعمل والمشقة والعناء⁽²⁾ .

ويذهب الفكر اليهودي إلى القول بأن « إخبارنا بذلك لم يكن ضروريا أو واجبا » . « لقد أخبرنا موسى ، أن السبب في حفظ السبت ، هو لكي نتذكر أننا شرفاء أحرار ، والشرفاء الأحرار لا يشتغلون على نحو مستمر ومتصل ، دون راحة أو توقف ، كما كنا نشتغل في مصر ، فنحن عبيد للرب ، يهوه ، ولسنا عبيدا للعبيد ، وحتى يدرك الإنسان أن من الأفضل له أن يكون شريفا حرا ، ولا يكون عبدا للعبيد ، يجب عليه أن ينقطع عن عمله في اليوم السابع ، وبذلك يكون قد تشبّه بالرب ، كُلِّي القدرة ، الذي لا توجد فوقه قوة أخرى فرضته ، والذي توقف عن عمله في اليوم السابع بعد أن خلق العالم . وحتى يدرك بنو إسرائيل طعم هذه الحرية ، أخرج الرب إسرائيل من مصر »⁽³⁾ .

ومن واقع ما ورد في صيغتي الخروج والثنية بشأن تعليل راحة يوم السبت ، يذهب الفكر الديني اليهودي⁽⁴⁾ أيضا إلى اعتبار السبت بمثابة احتفال ديني وتاريخي ، فهو - من ناحية - إحياء لذكرى خلق الكون ، وهذه الذكرى تضع العقل الإنساني دائما أمام حقيقة بالغة الأهمية ، هي أن هذا العالم غير المحدود ، لم يكن نتاج صدفة ، إنما صُنِعَ بأيدي القدرة الإلهية . ومن ناحية أخرى ، يعتبر السبت كذلك ، إحياء لذكرى خروج بني إسرائيل من مصر ، وعرفانا بفضل الرب عليهم عندما حررهم من العبودية التي لم ينعموا فيها بالراحة . إذن ، فالسبت يُذكر

(1) « أما عرفت أم لم تسمع . إله الدهر الرب خالق أطراف الأرض لا يكل ولا يعبى . ليس عن فهمه فحصى » أشع 40 : 28 .

« يُعطي المعنى قدرة ولعديم القوة يكثر شدة » أشع 40 : 29 .

(2) « ولكن الإنسان مولود للمشقة ، كما أن الجوارح لارتفاع الجناح » أي 5 - 7 .

(3) מִצְרַיִם , לַדָּבָר 206 .

(4) Joseph , PP. 152 - 153 .

بني إسرائيل بالرب ، كخالق أولا ، وكمخلص لهم ثانيا . ومن ثم ، فإننا نجد أنفسنا أمام مفهومين للسبت ؛ أحدهما عالمي وعام ، وثنانيهما إقليمي وخاص ، أولهما دعوة للإنسان بصفة عامة حتى يعرف أن الرب هو خالقه وخالق هذا الكون ، وثنانيهما دعوة لبني إسرائيل بصفة خاصة للولاء لإلههم « الخاص » و « قوميتهم » الخاصة .

وتذهب بعض الآراء⁽¹⁾ إلى أن تحديد يوم السبت كيوم للراحة الأسبوعية على نحو ما ورد في الوصايا ، لا يمكن إرجاعه إلى زمن موسى . فطبيعة الحياة البدوية - حسب هذه الآراء - لا تتطلب تخصيص يوم للراحة ، وبالتالي لا يكون لمثل هذا التحديد أي معنى ، وإنما تحديد يوم للراحة يكون ضرورة في المجتمعات المدنية . فلم يعرف بنو إسرائيل ، في صحراء سيناء ، يوما معيناً يستريح فيه الفرد . وقيل : إن فكرة تحديد هذا اليوم لم تكن من أسس اليهودية ، بل فكرة دخيلة عليها ، ومما يؤيد ذلك أن بعض الأنبياء كانوا لا يجذون مثل هذه الفكرة « أشع 1 : 13 » .

ولأنشك في أن تحديد يوم للراحة الأسبوعية هو من الأمور المهمة للفرد ، سواء كان ساكنا للبادية أم ساكنا للمدينة . فالراعي فوق التل ، والفلاح في حقله - في السهل والوادي - والعامل في مصنعه ، كلهم في حاجة إلى يوم للراحة . وللحياة البدوية طبيعتها الخاصة ، التي قد تتميز بالصعوبة والمشقة في بعض نواحيها ، حيث تفرض على أهل البادية أعمالا خاصة ، تتطلب تخصيص يوم للراحة . كما أن للمجتمعات المدنية طبيعتها التي تفرض على أهلها أعمالا معينة تتطلب تخصيص يوم للراحة أيضا . فيوم الراحة ضرورة في الحياة البدوية ، كما أنه ضرورة في المجتمعات المدنية .

وإذا تأملنا الأعمال التي يجب الامتناع عنها في يوم راحة كيوم السبت ، فإننا نجد مجموعة لا يُستهان بها ، لا تخلو منها الحياة البدوية ، مثل : الأعمال المتعلقة بإعداد الخبز وصناعته ، والأعمال المتعلقة بصناعة الملابس ، خاصة تلك التي تعتمد

(1) عبد المجيد ، ص 26 - 27 .

بصفة رئيسية على صوف الأغنام ووبر الإبل . ومن المنوعات أيضا ، أعمال الصيد والذبح والسلخ ، وإشعال النيران وإطفائها . هذا فضلا على تقييد حرية الانتقال من ملكية إلى أخرى ، وعدم نقل الأدوات والأمتعة من ملكية فردية إلى أخرى جماعية ، والعكس .

وفيما يتعلق بمدى إمكانية إرجاع تحديد يوم السبت ذاته كيوم للراحة إلى زمن موسى أم لا ، فإن العهد القديم لم يذكر لنا إلا السبت ، بوصفه يوم راحة مقدسة ، عرفه بنو إسرائيل منذ زمن موسى . والتطبيق العملي الأول الذي أورده لنا العهد القديم في حادثة نزول المن والتقاطه ، قد تم في صحراء سيناء في زمن موسى ، وأشارت هذه الحادثة إلى أن اليوم السابع تحدد ليكون يوما للراحة عند بني إسرائيل « خر 16 » . ومن ناحية أخرى ، لم يرد في القرآن الكريم أي نص يشير إلى أن بني إسرائيل قد عرفوا يوما محمدا غير يوم السبت ، كيوم للراحة . وإن قيل : إن موسى عليه السلام قد أمرهم بيوم الجمعة وعينه لهم ، وأخبرهم بفضيلته على غيره⁽¹⁾ ، إلا أننا لا نجد نصا صريحا في القرآن الكريم يشير إلى أن بني إسرائيل قد فضلوا يوم الجمعة حتى في زمن موسى عليه السلام ، بل إن كل ما ورد يؤكد تقديسهم للسبت ، واختلافهم فيه ، وتدنيهم إياه لقيامهم بأعمال تتنافى مع قداسة هذا اليوم⁽²⁾ .

وإن كنا قد ذهبنا إلى القول بأن الإطار الأدبي الذي يوجد بين أيدينا الآن لصيغتي الوصية الرابعة - في الخروج والثنية - يُنسب إلى زمن متأخر عن عصر موسى ، إلا أن هذا الرأي لا يعني أن تحديد يوم السبت كيوم للراحة الأسبوعية ، لم يعرفه بنو إسرائيل في زمن موسى . وإذا كان الارتداد عن عقيدة التوحيد قد شهد عصر موسى بعد تلقيه لوحي الشهادة من الرب على الجبل في سيناء ، فإنه من المحتمل أن تكون نفس الفترة قد شهدت ارتدادا آخر عن يوم مقدس أتى به موسى إليهم ، فتركوه واتخذوا السبت بدلا منه ، في زمن موسى أيضا .

(1) القرطبي ، ج 10 ، ص 199 .

(2) انظر : الأعراف 163 ؛ النحل 124 ؛ البقرة 65 ؛ النساء 47 ، 154 .

(ج) أهمية السبت وقيمته الروحية

يمثل يوم السبت - حسب فقرات العهد القديم - قيمة روحية عالية عند بني إسرائيل ، فهو رمز للعلاقة وللعهد بين « الشعب » والرب . فيقول الرب لموسى : « وأنت تكلم بني إسرائيل قائلا سبوتي تحفظونها ، لأنه علامة بيني وبينكم في أجيالكم لتعلموا أنني أنا الرب الذي يقدسكم » ، « فيحفظ بنو إسرائيل السبت ليصنعوا السبت في أجيالهم عهدا أبديا ؛ هو بيني وبين بني إسرائيل علامة إلى الأبد ... »⁽¹⁾ وكان كلام الرب إلى حزقيال « ... وأعطيتهم أيضا سبوتي لتكون علامة بيني وبينهم ليعلموا أنني أنا الرب مقدسهم »⁽²⁾ .

ويُذكر السبت في سفر الخروج جنبا إلى جنب مع أعياد أخرى⁽³⁾ ، ويبدو أنها أقيمت للتخفيف عن البؤساء والتعساء في المجتمع⁽⁴⁾ . فمن أسباب حفظ السبت أن « يستريح ثورك وحمارك ويتنفس ابن أمتك والغريب » « خر 12:23 » .

ويبدو واضحا أن هذا السبب ، هو ذاته الذي يكرره سفر التثنية ، ولكن فضلا على ما يحويه التثنية من عنصر إنساني اجتماعي ، فإنه يتضمن أيضا تعليلا تاريخيا للسبت : فقد كان بنو إسرائيل عبيدا في مصر وأخرجهم الرب من هناك « لأجل ذلك أوصاك الرب إلهك أن تحفظ يوم السبت »⁽⁵⁾ .

(1) خر 31 : 13 ، 16 - 17 .

(2) حز 12 : 20 .

(3) انظر خر 23 : 14 - 17 .

(4) האנציקלופדיה הלבבית , למ' 422 .

(5) تث 5 : 12 - 15 .

وتتكرر الفقرات التي تحث على ضرورة الحفاظ على السبت في مواضع كثيرة من العهد القديم ، متضمنة بعض الأعمال المحظور القيام بها في هذا اليوم .

إن قيمة السبت الروحية وأهميته بين قوانين التوراة ، ندركهما في كل أوامر الرب وأقواله المُفصَّلة التي وجهها لموسى فيما يتعلق بصنع خيمة الاجتماع⁽¹⁾ . فبعد أن كلّم الرب موسى في كل ما يتعلق بصنع خيمة الاجتماع ومشمّلاتها ، نجد تأكيدا جديدا على ضرورة المحافظة على قداسة السبت ، فهو أهم عند الرب من خيمة الاجتماع⁽²⁾ : « وكلم الرب موسى قائلا : وأنت تكلم بني إسرائيل قائلا سبوتى تحفظونها . لأنه علامة بيني وبينكم في أجيالكم لتعلموا أني أنا الرب الذي يقدسكم . فتحفظون السبت لأنه مقدس لكم . من دنسه يُقتل قتلًا . إن كل من صنع فيه عملا تُقطع تلك النفس من بين شعبها . ستة أيام يُصنع عمل . وأما اليوم السابع ففيه سبت عطلة مقدس للرب . كل من صنع عملا في يوم السبت يُقتل قتلًا . فيحفظ بنو إسرائيل السبت ليصنعوا السبت في أجيالهم عهدا أبديا . هو بيني وبين بني إسرائيل علامة إلى الأبد . لأنه في ستة أيام صنع الرب السماء والأرض وفي اليوم السابع استراح وتنفس »⁽³⁾ .

ويؤكد سفر الخروج دائما على ضرورة حفظ السبت وأهميته ، ويُذكر بني إسرائيل بشدة العقوبة التي تلحقهم إذا ما دنسوا هذا اليوم : « كل من يعمل فيه عملا يُقتل » ، وينهاهم عن القيام ببعض الأعمال التي تفسد قداسة هذا اليوم ، كإشعال النيران : « لا تشعلوا نارا في جميع مساكنكم يوم السبت »⁽⁴⁾ .

ولأهمية السبت وخصوصيته ، نص التشريع اليهودي على تقديم قربان إضافي خاص

(1) خر 31 : 3 - 17 .

(2) האמציק' הלהבות , למא' 422 ;

. Ency . Judaica , col . 558

(3) خر 31 : 12 - 17 .

(4) خر 35 : 2 - 3 .

ليوم السبت ، فضلا على تقديم القرابين اليومية المعتادة في غيره من أيام الأسبوع⁽¹⁾ . وفرض على بني إسرائيل أن يصنعوا خبزا خاصا في كل يوم سبت ، وأن يرتبونه ويقدمونه بطريقة خاصة على المائدة أمام الرب في خيمة الاجتماع⁽²⁾ .

وقد تنص فقرة واحدة من فقرات العهد القديم على حفظ السبت مقترنا بوصايا وأوامر أخرى هامة . فنجد - مثلا - الأمر بالحفاظ على السبت مقترنا بوصية احترام الأب والأم⁽³⁾ ، كما نجد ذلك مرتبطا بهيبة مقدس الرب ومخافته⁽⁴⁾ .

وفيما ورد عن فترة الملكية في العهد القديم ، تُذكر الراحة في يوم السبت وفي رأس الشهر⁽⁵⁾ . ويبدو أن مظاهر الفرح والسرور والبهجة كانت عظيمة وواضحة ومتميزة في تلك الأيام ، كما كانت هذه المواسم والأعياد كثيرة⁽⁶⁾ . ويبدو أن هناك من بني إسرائيل من اعتاد على زيارة بيوت الأنبياء في هذه المناسبات : « رأس الشهر والسبت »⁽⁷⁾ . وفي تلك الفترة أيضا ، يبدو أن مظاهر الاحتفالات والمهرجانات قد تزايدت في المعبد⁽⁸⁾ .

(1) عد 28 : 9 - 10 . وقارن عد 28 : 3 - 8 .

(2) لاو 24 : 5 - 8 .

(3) لاو 19 : 3 .

(4) لاو 19 : 30 ; 26 : 2 .

(5) انظر عا 8 : 5 .

(6) هو 2 : 13 « في الترجمة العربية 11 » .

(7) مل 4 : 23 .

(8) أشع 1 : 13 ؛ قارن مر 2 : 6 .

« ٥ » تدنيس السبت ورد فعل الأنبياء

رغم كثرة ما ورد في أسفار العهد القديم من فقرات تؤكد على حفظ السبت وتقديسه ، والراحة فيه بالامتناع عن جميع الأعمال ، فإننا نجد قصصا وأحداثا متفرقة في هذه الأسفار ، تشير إلى عدم التزام بني إسرائيل بأوامر الرب ، وعدم تنفيذ وصاياهم ، منذ أن كانوا مع موسى « عليه السلام » في بركة سيناء ، وحتى وقت متأخر ، بعد دخولهم أرض كنعان . وقد حارب أنبياء بني إسرائيل كل التصرفات والأعمال التي من شأنها تدنيس السبت ، وأنذروا سامعيهم من بني إسرائيل بعقوبات شديدة إن لم يحافظوا عليه ، وإن لم يلتزموا بتنفيذ وصية الرب عن السبت .

ففي حادثة نزول المن والتقاطه « خر 16 » ، قال موسى لرؤساء الجماعة : « غدا - اليوم السابع - عطلة سبت مقدس » ، ومع ذلك يخرج عدد من بني إسرائيل للبحث عن المن والتقاطه في يوم الراحة ، فيقول الرب لموسى « إلى متى تأبون أن تحفظوا وصاياي وشرايعي »⁽¹⁾ .

إن حفظ السبت من الوصايا التي أكدت نصوص العهد القديم على ضرورة تنفيذها كواجب ديني ، فمن يدنسه يتعرض لأشد العقوبات ، التي تصل إلى القتل في أغلب الأحيان . وقد ضرب العهد القديم الأمثلة حتى تكون عبرة لكل من يحاول التفكير في خرق قانون السبت . فعندما كان بنو إسرائيل في البرية ، وجدوا رجلا يحتطب حطباً في يوم السبت ، فأتوا به إلى موسى وهارون وكل الجماعة ، « فوضعه

(1) خر 16 : 23 - 28 .

في المَحْرَس⁽¹⁾ لأنه لم يُعلن ماذا يُفعل به . فقال الرب لموسى قتلا يُقتل الرجل ،
يرجمه بحجارة كل الجماعة خارج المحلة . فأخرجه كل الجماعة إلى خارج المحلة
ورجموه بحجارة فمات كما أمر الرب موسى⁽²⁾ .

وقد يصب الرب جام غضبه على مدنسي السبت ، ويكون عقابه مدمرا لكل
شيء ، محرقا الأخضر واليابس . فهذا هو ذا أرميا يقف على أبواب أورشليم يوجه
كلمات الرب إلى « ملوك يهوذا وكل يهوذا وكل سكان أورشليم » ، يحثهم على
تقديس السبت بعد أن دنسوه ، فيقول : « لا تحملوا حملا يوم السبت ولا تُدخِلوه
في أبواب أورشليم ، ولا تُخرجوا حملا من بيوتكم يوم السبت ، ولا تعملوا شغلا
ما ، بل قدسوا يوم السبت كما أمرت آباءكم » . ولما رأى أرميا عناد سامعيه ،
ورفضهم اتباع ما أمر الرب به ، حذرهم وأنذرهم بسوء العاقبة لهم ولمدنيتهم
أورشليم . فيقول الرب على لسان أرميا : « لكن إن لم تسمعوا لي لتقدسوا يوم
السبت لكيلا تحملوا حملاً ولا تُدخِلوه في أبواب أورشليم يوم السبت فإني أشعل
ناراً في أبوابها فتأكل قصور أورشليم ولا تنطفئ »⁽³⁾ .

وأعاد علينا النبي حزقيال أيضا نفس هذه الصورة التي كانت عليها أورشليم في
عهده ، وأوضح أن تدنيس السبت كان من بين أخطائها⁽⁴⁾ . ويصور لنا سنفيو
حزقيال غضب الرب الشديد لما ارتكبه بنو إسرائيل من أخطاء طوال تاريخهم القديم .
ورغم كثرة أخطاء بني إسرائيل ، قبل خروجهم من مصر وبعده ، فإن تدنيس
السبت يعتبر الخطأ الديني البارز بينها ، ويبدو أنه من أقدم أخطاء بني إسرائيل حيث
يرجع إلى زمن وجودهم في صحراء سيناء ، أي الزمن الذي كان فيه موسى
وسطهم .

(1) מַחְרָס في المحرس ، أي في السجن ، تحت المراقبة والحراسة .

(2) عد 15 : 32 - 36 .

(3) أر 17 : 19 - 27 .

(4) حز 22 : 8 ؛ وانظر מַחְרָס , עמ' 14 .

يقول الرب على لسان حزقيال : « فأخرجتهم من أرض مصر وأتيت بهم إلى البرية . وأعطيتهم فرائضي وعرفتهم أحكامي التي إن عملها إنسان يحيا بها . وأعطيتهم أيضا سبوتي لتكون علامة بيني وبينهم ليعلموا أنني أنا الرب مقدسهم . فتمرد عليّ بيت إسرائيل في البرية . لم يسلكوا في فرائضي ورفضوا أحكامي التي إن عملها إنسان يحيا بها ونجسوا سبوتي كثيرا »⁽¹⁾ . ورأى الرب أن يصب جام غضبه عليهم بإفنائهم في البرية ، لكنه رجع عن ذلك حتى لا يتدنس اسمه أمام عيون الأمم الأخرى . ورأى الرب أيضا ألا يأتي بهم إلى الأرض التي وعدهم إياها والتي تفيض لبنا وعسلا ، لأنهم « رفضوا أحكامي ولم يسلكوا في فرائضي بل نجسوا سبوتي لأن قلوبهم ذهب وراء أصنامهم »⁽²⁾ . لكن الرب أشفق عليهم أن يهلكوا في البرية . وقد طلب الرب من أبناء هؤلاء الذين خرجوا من مصر ، ألا يسلكوا طريق آبائهم ، قائلا لهم وهم في البرية : « أنا الرب إلهكم فاسلكوا في فرائضي واحفظوا أحكامي واعملوا بها . وقدسوا سبوتي فتكون علامة بيني وبينكم لتعلموا أنني أنا الرب إلهكم »⁽³⁾ . ولكن الأبناء تمردوا على ربهم كما فعل الآباء ، فلم يحفظوا أحكامه ونجسوا سبوته⁽⁴⁾ . وكان كلام الرب إلى حزقيال : « ورفعت أيضا يدي لهم في البرية لأفرقهم في الأمم وأذريهم في الأراضى . لأنهم لم يصنعوا أحكامي بل رفضوا فرائضي ونجسوا سبوتي وكانت عيونهم وراء أصنام آبائهم »⁽⁵⁾ .

وحسب نبوءة حزقيال ، فإن مستقبل أورشليم سيتغير ، وسيحافظ رؤساء الشعب على قداسة سالكسب وفقا للقواعد والأصول المفروضة عليهم : « في الخصام هم يقفون للحكم ويحكمون حسب أحكامي ويحفظون شرائعي وفرائضي في كل مواسمي ويقدمون سبوتي »⁽⁶⁾ . وعندئذ ، سيرتفع أيضا عدد القرايين التي يقربها

(1) حز 10 : 12 - 10 .

(2) حز 20 - 16 .

(3) حز 20 : 19 - 20 .

(4) حز 21 : 22 - 21 .

(5) حز 20 : 23 - 24 .

(6) حز 44 - 24 .

الرئيس للرب في يوم السبت إلى سبعة « ستة حملان صحيحة وكبش صحيح » 6
. « : 46

وقد وسَّع أشعيا دائرة مقدسي السبت ، وتنبأ في نبوءته بـ « السبت العالمي »
الذي يحافظ عليه الغرباء أيضا ويقدمونه . ونقف على هذا المفهوم عند أشعيا من
خلال أقواله التي وجهها في هذا الصدد إلى « الإنسان » و « ابن آدم » و « ابن
الغريب » و « كل ذي جسد »⁽¹⁾ .

وبمقدار ما نرى في فقرات العهد القديم من سخط الأنبياء وغضبهم وتهديداتهم
وموافقهم العنيفة ضد مدنسي السبت ، نجدهم في المقابل يتحدثون بكل الود والحب
عندما يعلنون سامعيهم من بني إسرائيل بالأجر العظيم الذي ينتظر هؤلاء المحافظين
على قدسية السبت . فيقول أشعيا : « إن رَدَدْتَ عن السبت رجُلَكَ ، عن عمل
مَسْرَتِكَ يوم قُدسي ودعوتِ السبت لِدَّةٍ ومُقَدَّسِ الرَّبِّ مُكْرَمًا وأكْرَمْتُهُ عن عمل
طُرُقِكَ وعن إيجاد مَسْرَتِكَ والتكلم بكلامك ، فإنك حينئذ تتلذذ بالرب وأرْكَبُكَ
على مرتفعات الأرض وأطعمك ميراث يعقوب أبيك لأن فَمَ الرب تكلم »⁽²⁾ .

وفي سفر نحemia ، يعترف العائدون من سبي بابل بخطاياهم وذنوب آبائهم ،
ويعددون فضائل إلههم عليهم . ويقول اللاويون : أنت هو الرب الذي « نزلت على
جبل سيناء وكلمتهم من السماء وأعطيتمهم أحكاما مستقيمة وشرائع صادقة فرائض
ووصايا صالحة . وعرفتم سبتك المقدس وأمرتهم بوصايا وفرائض وشرائع عن يد
موسى عبدك »⁽³⁾ . « ولكنهم بغوا هم وآباؤنا وصلبوا رقابهم ولم يسمعوا
لوصاياك »⁽⁴⁾ .

ويبدو أن أورشليم كانت في زمن السبي سوقا يأتي إليه التجار من كل
الجهات - من يهوذا ومن المناطق المجاورة - يمارسون البيع والشراء دون مراعاة

(1) أشع 2 : 2 - 7 ; 66 : 23 .

(2) 58 : 13 - 14 .

(3) 9 : 13 - 14 .

(4) 9 : 16 .

لقداسة السبت . وقطع العائدون من السبي ميثاقا ، وكتبوه ، وختمه الرؤساء واللاويون والكهنة - وكان نحميا من بين هؤلاء - وقد أخذوا فيه على عاتقهم مسؤولية القيام بإصلاح ما فسد في أورشليم ، وتنفيذ أحكام الرب وشرائعه ووصاياه ، وكان الحفاظ على قداسة السبت ، وإيقاف عمليات البيع والشراء فيه ، من بين ما تضمنه هذا الميثاق : « وشعوب الأرض الذين يأتون بالبضائع وكل طعام يوم السبت للبيع لا نأخذ منهم في سبت ولا في يوم مقدس »⁽¹⁾ .

ومع ذلك ، ورغم مجهودات الرؤساء واللاويين والكهنة ، استخف « عظماء يهوذا » مرة أخرى بقرار الحظر ، وعادت أورشليم ثانية في أيام نحميا لتكون سوقا عاما للشعوب المجاورة في يوم السبت . إن وصية حفظ السبت التي تعتبر من أبرز الوصايا التي أكدت عليها فقرات العهد القديم ، لا نكاد نلمس لها أثرا في تلك الأيام ، بل يخيل لنا أن بني إسرائيل كانوا يتصرفون طوال تاريخهم بحرية تامة في كل أيام الأسبوع ، دون أن يَعلَق بأذهانهم ما إذا كان هذا اليوم يوم سبت أم لا ، فأتوا في سلوكهم وأعمالهم بكل ما من شأنه تدنيس هذا اليوم المقدس ، لدرجة أن اهتز نحميا من تفاقم الأوضاع ، فوصفها لنا في سفره قائلا :

(في تلك الأيام رأيتُ في يهوذا قوماً يدوسون معاصر في السبت ويأتون بحزم ويُحْمَلُونَ حِمِيراً وأيضاً يدخلون أورشليم في يوم السبت بخمر وعنب وتين وكل ما يُحْمَلُ فأشْهَدْتُ عليهم يوم بيعهم الطعام ، والصوريون الساكنون بها كانوا يأتون بسمك وكل بضاعة ويبيعون في السبت لبني يهوذا وفي أورشليم)⁽²⁾ .

وظل نحميا يطالب بتشديد قيود المحافظة على قداسة السبت وعَنف المخالفين لأوامر الرب ، وأنذرهم ، وذَكَرهم بالمصائب والشُرور التي حلَّتْ بآبائهم وبمدينة أورشليم بسبب تدنيسهم هذا اليوم المقدس . وأقام نحميا - كحاكم لأورشليم - في تلك الأثناء ، جماعة كانت مهمتها الإشراف على حفظ السبت وُقداسته ، وجاهدت

(1) نح 10 : 32 « حسب الترجمة العربية 10 : 31 » .

(2) 13 : 15 ، 16 .

في سبيل إعادة مكانته بين بني إسرائيل إلى سابق عهده . ويُفصّل نحميا مجهوداته هذه في سفره ، إذ يقول :

(فخاصمتُ عظماء يهوذا وقلتُ لهم ما هذا الأمر القبيح الذي تعملونه وتدنسون يوم السبت . ألم يفعل آباؤكم هكذا فجلب إلهنا علينا كل هذا الشر وعلى هذه المدينة وأنتم تزيدون غضباً على إسرائيل إذ تدنسون السبت . وكان لما أظلمت أبواب أورشليم قبل السبت أني أمرتُ بأن تُغلق الأبواب وقلتُ : ألا يفتحوها إلى ما بعد السبت وأقمتُ من غلماي على الأبواب حتى لا يدخل جملٌ في يوم السبت . فبات التجار وبائعو كل بضاعة خارج أورشليم مرة واثنين . فأشهدتُ عليهم وقلتُ لهم : لماذا أنتم باثتون بجانب السور . إن عُدمتُ فإني ألقى يدا عليكم . ومن ذلك الوقت لم يأتوا في السبت . وقلتُ لللاويين أن يتطهروا ويأتوا ويحرسوا الأبواب لأجل تقديس يوم السبت . بهذا أيضا اذكرني يا إلهي وتراءف علي حسب كثرة رحمتك »⁽¹⁾ .

(1) 13 : 17 - 22 .

السبت في فترة الهيكل الثاني

أمدتنا الكتابات التي وُضعت في فترة الهيكل الثاني⁽¹⁾ بمعلومات عن مكانة السبت عند اليهود آنذاك . ففي سفر المكابيين الأول نجد وصفا للحالة الصعبة التي وصل إليها اليهود في فلسطين تحت الحكم اليوناني ، خاصة في أيام أنطيوخوس الرابع « أبيفانس »⁽²⁾ ، الذي حاول أغرقة اليهود وطبع يهوذا كلها بالثقافة الهيلينية . وقد

(1) تمتد فترة الهيكل الأول منذ بنائه في السنة الرابعة من مُلك سليمان « 961 - 922 ق . م . » حتى تدميره مع مدينة أورشليم عندما غزاها نبوخذ نصر بجيوشه البابلية للمرة الثانية في الرابع من شهر تموز سنة 586 ق . م . « كان السبي البابلي الأول على أيدي نبوخذ نصر سنة 597 ق . م . في عهد يهوياكين الملك في أورشليم » . ولما فتح كورش الإخميني الفارسي بلاد بابل « 538 - 539 ق . م . » سار في فتوحاته حتى احتل سورية وفلسطين ومن ضمنها أورشليم ، فسمح لمن أراد من أسرى نبوخذ نصر « أسر 597 وأسر 586 ق . م . » بالعودة إلى فلسطين ، وأعاد إليهم كنوز الهيكل التي كان قد سلبها نبوخذ نصر وأمر بإعادة بناء الهيكل في أورشليم على نفقة بيت الملك « عز 1 : 7-11 ؛ 3:6 — 7 » فعاد فريق منهم . وكان على رأس العائدين « زروبابل » الذي شرع في بناء الهيكل ، وقد تم البناء في عهد دارا الأول سنة 515 ق . م . وفي عهد الرومان حاول هيرودس « 37 - 4 ق . م . » استرضاء اليهود ، فأعاد بناء الهيكل من جديد سنة 20 ق . م . وظل قائما حتى دمره تيطس الروماني في سنة 70 م . وكان هذا هو التدمير الثاني للمدينة والمعبد « بعد التدمير الأول الذي أحدثه نبوخذ نصر » الذي أنهى فترة الهيكل الثاني .

انظر : سوسة « أحمد ، د . » ، العرب واليهود في التاريخ ، العربي للنشر ، دمشق ، ط 6 ، 1986 م . ص 581 ، 588-586 ؛ شلبي ، ص 94 .

(2) أنطيوخوس الرابع « إيفانس » Antiochus IV (Epiphanes) « حوالي 215 - 163 ق . م . » ، الابن الثالث لأنتيوخوس الثالث ، وأصبح ملكا في 175 ق . م . ، وتوفي غريبا في بلاد فارس عام 164 أو 163 ق . م . انظر 1 مكا 1 : 6-16 . « حكم يهوذا بيد حديدية قوية بسبب موقعها الإستراتيجي كولاية حدودية ، وبذل جهوده في سبيل أغرقة اليهود ، ربما لاعتقاده في الهيلينية كوسيلة حكم . لكن أسلوبه هذا كان له رد فعل عكسي لم يظهر إلا بعد موته ، حيث أنه أثار وبعث القومية اليهودية . »

The Oxford Classical Dictionary , Ed . by N.G.L Hammond & H.H.Scullard , 2 nd edition , Oxford 1979 , P. 72 .

قاوم اليهود محاولات أنطيوخوس في هذا الصدد ، مما اضطره إلى اضطهادهم والإمعان في هذا الاضطهاد حتى أنه جمع كتبهم المقدسة وأمر بإحراقها ، كما فرض عقوبة الإعدام على من تضبط عنده نسخة من العهد القديم ، أو من يقوم بتأدية الطقوس أو الفرائض الدينية كالتختان مثلا . وقد بالغ في اضطهادهم إلى درجة أنه انتهك حرمة المعبد وقدسيته عندما أمر بتشييد معبد آخر بداخله لعبادة الأصنام ، مما أثار حفيظة اليهود ، ودفعهم إلى الرغبة في الانتقام والثأر لدينهم ولأنفسهم⁽¹⁾ .

وكان من بين هذه الإجراءات التي اتخذها أنطيوخوس ضد اليهود ، أنه أصدر قرارات حَرَمَ بمقتضاها المحافظة على السبت ، ودعا إلى انتهاك حرمة وقدسته . وقد خلق هذا الوضع موقفا صعبا عند هؤلاء المخلصين لأقوال الرب ، المتقين ، الحريصين على تنفيذ أحكامه وشرائعه ووصاياه ، حيث إنهم وُضِعوا في مأزق بعد هذه القرارات . فقد كان السبت يراعى حتى ذلك الوقت بدقة شديدة جدا إلى درجة أن عرَّض اليهود أنفسهم للقتل أثناء ثورة المكابيين ، مفضلين ذلك على أن يقاوموا أعداءهم يوم السبت⁽²⁾ . فيروي لنا سفر الحشمونيين عن الأسر والجماعات التي رفضت الخضوع لقرارات المملكة ، ولم يكن أمامها سوى الهرب إلى صحراء يهوذا ، إلا أن اليونانيين تمكنوا من الوصول إلى هذه الجماعات الهاربة . وعندما هوجم هؤلاء المحافظون على قداسة السبت ، من قِبَل الجنود اليونانيين ، في يوم من أيام السبت ، رفضوا مجرد الدفاع عن أنفسهم ، فقتلوا جميعا : « حوالي ألف نفس »⁽³⁾ .

وفي فترة متأخرة ، سُمح لليهود بانتهاك قداسة السبت وحرمة إذا ما كان ذلك ضروريا للمحافظة على حياتهم⁽⁴⁾ . فحتى لا تتكرر مثل هذه الحادثة التي قُتِل فيها اليهود قتلا جماعيا ، قرر متتياهو الحشموني⁽⁵⁾ ورفاقه مشروعية الحرب الدفاعية

(1) على « فؤاد حسنين ، د . د . ، التوراة الهيروغليفية ، دار الكتاب العربي ، القاهرة « د . ت . » ، ص 194 .

(2) « مكا 2 : 31 - 38 » ، Ency . Judaica ، Col . 562 .

(3) דְּבֹרָה וְהָרֵב מְנַחֵם הַכֹּהֵן ، ל'ט' 15

(4) 1 مكا 2 : 40 - 41 ، Ency . Judaica ، col . 562 .

(5) מַתִּיָּהוּ הַכֹּהֵן הַגָּדוֹל שֶׁמֶן הַשֶּׁמֶן ، هو الكاهن « ماتياس » ، أو « متاثيوس » الذي بدأ ثورة عائلة الحشمونيين في عام 167 ق . م . ضد الحكم اليوناني ، وقد هُزِمَ « متياهو » في هذا التمرد وهرب =

وإباحتها في يوم السبت ، وظلت هذه القرارات - التي أتاحت لليهود حق الدفاع عن أنفسهم يوم السبت - سارية المفعول حتى في زمن حروب اليهود ضد الرومان فيما بعد⁽¹⁾ .

فبعد تغلغل الرومان في الشرق وتغلبهم على السلوقيين⁽²⁾ في سورية أصبحت فلسطين تحت حكم الرومان . ففي سنة 64 ق . م . احتل القائد الروماني « بومبيوس » سورية وضمها إلى روما ، وفي السنة التالية دخل « بومبيوس » أورشليم وجعلها تابعة لحاكم سورية الروماني . ولم يكن اليهود في هذا العهد أحسن حالا مما كانوا عليه في العهد الإغريقي ، حيث ظلت أحوالهم مضطربة نتيجة لصراع الزعماء الرومان فيما بينهم على الحكم⁽³⁾ .

وقد حلت أسرة « هيرودس » في عهد الرومان محل المكابيين . وقد استطاع هيرودس « 37-4 ق . م » القضاء على آخر ملوك المكابيين ليثأر لأبيه الذي كان ضحية عدوانهم ، وحاول هيرودس استرضاء اليهود ، فأعاد بناء الهيكل من جديد في أورشليم سنة 20 ق . م . ، وظل هذا الهيكل قائما حتى سنة 70 م حيث دمر الإمبراطور « تيطس » الروماني مدينة أورشليم وأحرق الهيكل على إثر ثورة قام بها

= ومات في العام التالي ، فتولى ابنه « مكابياس » قيادة الثائرين ودفع حياته سنة 161 ق . م . ثمنا لعصيانه ، وإلى هذا الكاهن تُنسب أسرة المكابيين التي ظهرت في فلسطين في القرنين الثاني والأول قبل الميلاد ، وهي التي تزعمت الثورة ضد محاولة السلوقيين « خاصة في عهد أنطيوخوس الرابع - إبيفانس » القضاء على اليهودية وإرغام اليهود على الأخذ بالديانة الهيلينية الوثنية حيث دمر الهيكل وأوقف عبادة يهوه . وقد استمرت سلالة هذه الأسرة المكابية تحكم يهوذا 130 عاما وذلك بين عامي 167 و 36 ق . م .

انظر : سوسة ، ص 587 ، 844 ؛ شلبي ، ص 93 .

(1) דבורה וקרוב מנחם הכהן , לא 15 .

(2) السلوقيون ، هم الحكام الإغريق الذين حكموا بابل وسورية بعد موت الإسكندر ، وأولهم سلوقس الأول « سلوقس نيكاتور » 321-280 ق . م . وتعاقب على حكم مملكة السلوقيين نحو ثمانية عشر ملكا ، اشتهر منهم أنطيوخوس الرابع « 175-163 ق . م » ، انظر : سوسة ، ص 810 .

(3) سوسة ، ص 587 .

اليهود بالمدينة المقدسة⁽¹⁾ .

إن علاقة اليهود بالسبت في فترة الهيكل الثاني ، وخاصة في أيام ثورتهم ضد الرومان ، تتضح لنا بجلاء من خلال كتابات « يوسف بن متياهو » : « حروب اليهود »⁽²⁾ .

فقد كان حرص المحاربين اليهود على حفظ السبت ، وإخلاصهم في تنفيذ كل ما أمر الرب باتباعه في هذا اليوم ، من الأمور المعروفة والمعلنة ، مما جعل قادة الجيش الروماني يستخدمون هذا الوضع المميز ليوم السبت ضمن أسلحتهم في حروبهم ضد المتمردين .

وعندما أدرك « بومبيوس » أن اليهود لم يمتنعوا عن الدفاع عن أنفسهم إذا ما هوجموا في يوم السبت ، حظر على جنوده الهجوم عليهم في يومهم المقدس هذا ، لكنه استغل هذا اليوم في إعادة تشكيل قواته وتعزيز حصونه ، وإقامة الأبراج عليها ، وتنظيم أدوات الحرب وتجهيزها . وكان هذا من شأنه أن يُعزز الحصار على المدينة ، ويرفع من درجة إحكام العمليات الحربية وجعلها في صالح الرومان ، في الوقت الذي كان فيه المتمردون اليهود مكبلين بسبب تقديسهم للسبت⁽³⁾ .

لقد كانت الحرب الهجومية محرمة وممنوعة عند اليهود يوم السبت ، وكان الحاخام مُخولاً في تحديد نوعية الحرب ، فإذا أعلن الحاخام أن الجند اليهود في خطر ما ، اعتبرت الحرب دفاعية ، وجاز شنتها يوم السبت . ولذلك نلاحظ أن قادة جيش « الدفاع » الإسرائيلي يحرصون في الوقت الحاضر على إظهار حروبهم أمام الرأي العام اليهودي والعالمي على أنها حروب دفاعية ، حتى يتعدوا عن مشاكل السبت وغيرها

(1) شلبي ، ص 94 .

(2) יוסף בן-מתתיהו , מלחמות היהודים .

(3) דבורה , הרב מנחם הרון , עמ' 15 .

من مقتضيات الحرب الهجومية⁽⁴⁾ ، كضرورة الحصول على تصريح ، في حالة
التعبئة للحرب الهجومية ، من المجلس الديني الأعلى ، حتى يشرعوا في تجهيز الجند
وإعدادهم قبل خوض أية معركة .

(1) ظاذا « حسن ، د . د » الفكر الديني الإسرائيلي ، أطواره ومذاهبه ، القاهرة 1975 م ، ص 201 .

السبت في المشنا والتلمود⁽¹⁾

القسم الثاني ، من أقسام المشنا الستة⁽²⁾ يسمى « موعيد » **מועדים** - أي الأعياد - وهو خاص بالمواسم والأعياد والطقوس التي تقام للاحتفال بالمناسبات الدينية . ويحتوي هذا القسم على اثني عشر مبحثا . ويختص المبحثان الأول

(1) المشنا « أو : المشنّة » : هي مجموعة من الشرائع اليهودية المروية على الألسنة ، والتي يظن اليهود أنها ترتفع إلى موسى « عليه السلام » ، لذلك فإنهم يسمونها « التوراة الشفوية » . ومن المؤكد أن المحاولات الأولى لرواية شرائع المشنا وتدوينها لم تبدأ إلا بعد السبي البابلي في القرن الخامس قبل الميلاد بزمن طويل . وظلت تروى هذه الشرائع دون رقيب ، وسادتها الفوضى الكاملة حتى القرن الأول قبل الميلاد . وبذل العلماء اليهود جهودهم فيما بعد لوضع هذه المرويات في شيء من النظام والمنهج ، وأول هؤلاء العلماء كان « هليل » الذي وُلد المسيح في زمانه ، ثم جاء بعده « عقيبا » ثم « مائير » . أما الذي قيدها كتابة في وضعها الذي نعرفه فهو « يهودا هاناسيء » ، وكان ذلك حوالي نهاية القرن الثاني بعد الميلاد .

ثم تركزت جهود العلماء اليهود على شرح المشنا ، وكان هذا الشرح يتم بلهجة يهودية بعيدة عن اللغة العبرية القديمة التي كتب بها العهد القديم ، وعن تلك اللغة العبرية الوسطى المتطورة التي كُتبت بها المشنا . كان شراح المشنا الذين هم أحبار التلمود يشرحونها بلهجة آرامية يهودية قريبة من اللغة السريانية ، وكان شرحهم يُسمى « جمارا » ، أي : التكملة .

وقد تمت هذه الشروح في فترة طويلة تمتد من القرن الثاني إلى القرن السادس بعد الميلاد . ومن نص المشنا - وهو عبري - ونص الجمارا - وهو آرامي يهودي - يتكون ما يسمى بالتلمود . وقد بدأ شرح المشنا « الجمارا » في بيتين مختلفتين ومستقلتين هما فلسطين غربا والعراق شرقا ، مما أدى إلى ظهور تلمودين اثنين : التلمود الغربي ، وهو المعروف بالتلمود الأورشليمي ، والتلمود الشرقي وهو الذي يُعرف بالتلمود البابلي .
انظر : ظاظا ، ص 78 - 79 ، 95 - 97 .

(2) تنقسم المشنا إلى ستة أقسام : الأول : كتاب « زراعي » أي البذور أو الإنتاج الزراعي ، والثاني : كتاب « موعيد » أي العيد ، والثالث : كتاب « ناشيم » أي النساء ، والرابع : كتاب « نزيقين » أي الأضرار ، والخامس : كتاب « قُدَاشيم » أي المقدسات ، والسادس : كتاب « طَهَارُوت » أي الطهارة . ويحتوي كل قسم من هذه الأقسام على عدة مباحث ، مجموعها للأقسام الستة كلها ثلاثة وستون مبحثا .

والثاني في هذا القسم ، بيوم السبت ، فيوضحان الأحكام التشريعية والأوامر المتعلقة بالحفاظ على قداسة هذا اليوم ، وعدم انتهاك حرمة .

وفيما يلي ، نسلط بعض الضوء على هذين المبحثين فقط - من بين مباحث هذا القسم - لارتباطهما الشديد بموضوع بحثنا .

المبحث الأول :

يسمى « شَبَات » **שַׁבָּת** - أي السبت - ويُخصَّص لبيان كيفية الاحتفال بأيام السبت ، وما يجب على اليهودي القيام به منذ غروب شمس يوم الجمعة ، وحتى غروب شمس السبت . ويوضح هذا المبحث ، المحرمات التي يجب على اليهودي الابتعاد عنها في هذا اليوم ، ويؤكد على ضرورة الكف عن القيام بأي عمل ، وعدم إيقاد النار في ساعات السبت⁽¹⁾ . ويعتبر هذا المبحث تفصيلا لما ورد في العهد القديم من فقرات تشير إلى تقديس يوم السبت وكيفيته .

وقد اشتمل هذا المبحث على أربعة وعشرين فصلا⁽²⁾ ، تضمنت التشريعات والقوانين التي نظمت بصفة رئيسية كيفية المحافظة على قداسة السبت ، وذلك على النحو التالي :

الفصل الأول : ويتضمن قوانين نقل الأشياء - مثل الأدوات والأمتعة - في يوم السبت من الملكية الخاصة إلى الملكية العامة ، والأعمال التي لا يجب أن تُفعل قبل الدخول في وقت السبت مباشرة .

الفصل الثاني : ويتناول عملية إشعال شموع السبت ، والواجبات الأخرى التي يتحتم على اليهودي إنجازها عند غروب شمس يوم الجمعة .

الفصلان الثالث والرابع : وفيهما تُذكر الوسائل التي تُتبع لتسخين الطعام

(1) عبد المجيد ، ص 102 .

(2) See : The Universal Jewish Ency . , P. 299

والإبقاء عليه دافئا ، والوسائل والطرق غير المسموح بها والمحظورة في هذا الشأن ، حيث إن تقييد إشعال النيران واستخدام الكهرباء يفرض على اليهودي نظاما خاصا في يوم السبت .

الفصل الخامس : ويتحدث عن الأشياء التي يجب أن تُوضع على الحيوان ، أو التي تُربط إليه ، إذا ما خرج به اليهودي في يوم السبت .

الفصل السادس : ويهتم بالتزيّن والهَيْئَة العامّة لليهودي ، والملبس الذي يجب أن يرتديه في يوم السبت .

الفصل السابع : ويذكر عددا من تقدمات الخطيئة التي يجب أن تُقدم عندما تُنتهك حرمة السبت وقداسته بطريق السهو أو الخطأ ، كما يحصي هذا الفصل تسعة وثلاثين عملا رئيسيا ممنوع القيام به في يوم السبت .

الفصول الثامن والتاسع والعاشر : تتناول القوانين والنظم المتعلقة بتحديد كميات الأشياء التي تُنقل في يوم السبت ، ومقدارها ، وطريقة نقلها .

الفصل الحادي عشر : وفيه قوانين تتعلق بإلقاء الأشياء من مكان إلى آخر .

الفصل الثاني عشر : ويتضمن قوانين البناء والطرق وعزق التربة لاقتلاع الأعشاب الضارة ، وقوانين الكتابة وجمع الحطب والعشب .

الفصل الثالث عشر : ويشتمل على التشريعات والقوانين الخاصة بعملية التسج والغزل والحياكة وقصّ المنسوجات أو تمزيقها ، كما يتضمن بعض قوانين الصيد .

الفصل الرابع عشر : ويتناول التشريعات الخاصة بالصيد وتحضير الأدوية .

الفصل الخامس عشر : وفيه قوانين تتعلق بربط العد ، وطي الملابس والملاءات ، والثياب الخاصة بيوم السبت .

الفصل السادس عشر : ويشتمل على الوسائل التي قد تُنقذ من الحرائق ، وكذلك الأعمال التي يجب على غير اليهودي القيام بها لصالح اليهودي في يوم السبت .

الفصلان السابع عشر والثامن عشر : وفيهما تحديد للأواني والأوعية والأدوات وغير ذلك من الأشياء المسموح بلمسها أو حملها وتحريكها في يوم السبت ، وما يجب أن يُقدّم من عون ومساعدة في حالات الولادة سواء كان ذلك للنساء أو الحيوانات .

الفصل التاسع عشر : ويتناول مشروعية الختان في يوم السبت .

الفصل العشرون : ويحتوي على قوانين عصر العنب وصناعة النبيذ وإطعام الماشية .

الفصل الواحد والعشرون : ويوضح أسلوب التعامل مع الأشياء المسموح بلمسها ، وكذلك الأشياء التي لا يجب لمسها ، ولكن يجب إزالتها يوم السبت ، كما يوضح كيفية تنظيف مائدة الطعام ومسحها بعد كل وجبة .

الفصل الثاني والعشرون : يبين الأسلوب الواجب اتباعه في تجهيز الطعام ، والاستحمام والمسح بالزيت في يوم السبت .

الفصل الثالث والعشرون : يتحدث عن قوانين الاقتراض ، وسحب القرعة ، والأعمال الحسابية ، وتحضير جثة الميت للدفن .

الفصل الرابع والعشرون : يشتمل على القوانين التي تنظم التحرك والانتقال وتجاوز الآخرين على الطرق في يوم السبت ، وكذلك إطعام الحيوانات .

وجدير بالذكر أنه توجد لهذا المبحث « توسيفتا »⁽¹⁾ ، كما أنه يحتمل نفس الموضوع في كل من التلمود البابلي والتلمود الأورشليمي . وعلى وجه العموم ، فإن فصول التوسيفتا الثانية عشر تماثل إلى حد بعيد محتويات المشنا وتوسّعها⁽²⁾ .

(1) التوسيفتا « Tosefta » : من النصوص المتصلة بالمشنا ، وليست منها ، ومع ذلك فإن التلمود يذكرها ، وعلماء الشريعة اليهودية يرجعون كثيرا إليها . معناها التذييل أو الزيادة أو الإضافة ، وهي على أية حال ، عمل تشريعي ملحق بالمشنا ومكمل لها . وتحتوي التوسيفتا على ستين فصلا تتضمن اثنتين وخمسين وأربعمئة فقرة ، ويُعزى كثير منها إلى أحبار اليهود الأولين المعاصرين للمشنا ، مثل عقيبا وماتير ونحميا ، كما يُوجد فيها نصوص ترجع إلى ما بعد الراي يهودا هاناسي حتى عصور كتابة التلمود . ويبدو أنها في شكلها الحالي ترجع إلى القرن الخامس أو السادس الميلادي - ظاها ، ص 89 .

. The Universal Jewish Ency ., P. 299 (2)

المبحث الثاني :

يُسمى « عيروثين » ^{١٠٢٦٦٦} - أي التوصيلات - ويختص بتحديد الانتقال من مكان إلى آخر في يوم السبت . ويأتي هذا المبحث في المشنا ، بعد مبحث السبت « شبات » مباشرة ، ويعتبر امتدادا له . ويتناول هذا المبحث الحدود والمسافات التي يُسمح فيها لليهود بالتحرك في أيام السبت . ويبين تحريم نقل الأشياء من مكان خاص إلى آخر عام في أيام السبت ، كما أنه يشتمل على قوانين تحكم استخدام الآبار والحدائق أيام السبت ، ويضع قواعد كيفية تحديد دائرة المعابد^(١) .

وجدير بالذكر ، أن هذا المبحث لا يوجد له أي سند في فقرات العهد القديم ، فهو يشتمل على أحكام تشريعية خاصة بيوم السبت ، وضعها العلماء والفقهاء اليهود في إطار مُوسَّع ومُفصَّل .

وقد بحث العلماء والفقهاء اليهود في هذا المبحث ، الوسائل والطرق التي أمكنهم بواسطتها التخفيف على محافظي السبت ، وذلك فيما يتعلق بحظر الخروج من ملكية إلى ملكية أخرى ، أو من مكان إلى آخر في هذا اليوم . وعندما أُعدَّ هؤلاء العلماء نظام الـ « عيروث » ^{١٠٢٦٦٦} ، كان هدفهم جمع الملكيات وجعل بعضها في ملكية واحدة ، على نحو يسمح بنقل الأدوات من مكان إلى آخر ، بشرط أن تكون هذه الأدوات مسموحاً بحملها ومطلوبة للسبت .

وهذا الـ « عيروث » عبارة عن سور أو سياج ، يحيط بالمنطقة السكنية أو القرية أو المدينة . ويُصنع هذا الـ « عيروث » عادة من أسلاك حديدية مشدودة إلى أعمدة وقوائم ، ومربوطة فيها ، بحيث تحيط هذه الأسلاك بمكان الاستيطان المراد ضمه وإدخاله في نطاق « العيروث » . وهذه المنطقة المُطَوَّقة بالعيروث ، تصبح كلها وكأنها ملكية واحدة ، وبالتالي يكون مسموحاً بالتحرك والانتقال بداخلها ، في الوقت نفسه الذي يحظر فيه الخروج عنها . وقد شمل هذا السماح - فقط - المنطقة

(١) عبد المجيد ، ص 102 .

التي أحيطت بالعيروف ، والتي صُنعت خصيصا لهذا الغرض ، حسب القواعد والمبادئ التي حددها حكماء اليهود⁽¹⁾ .

وفضلا على ذلك ، فإننا نجد في أدب « المدراشيم » كثيرا من الأقوال التي تُعنى بتوضيح أهمية السبت وقيمته الروحية ، فيؤكد « المدراش » على واجب حفظ السبت ، ويبين وعد الرب لبني إسرائيل بأنه سيكون معهم دائما إذا ما منحوا السبت ما يستحقه من قدسية وحفظ ، لأنهم بذلك - حسب المدراش - يكونون قد حافظوا على كل وصايا التوراة ، ويتوعدهم الرب بأنه سينقلب عليهم إذا ما دنسوا السبت ، لأنهم بذلك يكونون قد دنسوا كل الوصايا⁽²⁾ .

(1) .דבורה וקרב מנוחם הכולן , למ' 15 .

(2) שמות רבה , 25 , نقلا عن المرجع السابق ص 15 .

See : Ency . Judaica , col . ,562

نطاق السبت

وتقييد حرية النقل والانتقال

قام العلماء والحكماء اليهود في كثير من تشريعاتهم وأحكامهم التي وضعوها في مبحث « السبت » ، بتحديد نوع العمل الذي يضطر معه المرء للخروج من ملكية إلى أخرى ، ويبدو أن مصدر تقييد حرية النقل والانتقال من ملكية إلى أخرى هو ما ورد في المقرأ : « لا يخرج أحد من مكانه في اليوم السابع »⁽¹⁾ ، أي : لا يخرج أي شخص من بيته وفي يده أداة ، للذهاب إلى الحقل من أجل التقاط المنّ . ومن ثم ، أدرك فقهاء اليهود أنه لا يجب إخراج أية أدوات في يوم السبت ، ويحظر نقلها من ملكية خاصة إلى ملكية عامة ، كما يحظر نقلها من ملكية عامة إلى أخرى خاصة ، بل لا يجب نقلها داخل نطاق الملكية العامة - من مكان إلى آخر - إلى ما يزيد عن أربعة أذرع⁽²⁾ .

وقد وردت إشارات في أسفار الأنبياء أيضا ، تتعلق بهذه المسألة . فيقول أرميا : « هكذا قال الرب ، تحفظوا بأنفسكم ولا تحملوا حِمْلًا يوم السبت ولا تُدْخِلُوهُ فِي أَبْوَاب أُورُشَلِيم . وَلَا تُخْرِجُوا حِمْلًا مِنْ بَيْوتِكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ وَلَا تَعْمَلُوا شُغْلًا مَا ، بَلْ قَدَسُوا يَوْمَ السَّبْتِ كَمَا أَمَرْتُ آبَاءَكُمْ »⁽³⁾ .

وبسبب حمل الأحمال ونقلها من مكان إلى آخر في يوم السبت ، تدمر نحميا

(1) خر 16 : 29 .

(2) דְּבֹרָה וְהָרֵב מִנְחָם הַכֹּהֵן ، עמ' 17-18

(3) أر 17 : 21 - 22 .

أيضا ، وأظهر ألمه وشكواه ، عندما رأى العائدين إلى صهيون وهم يدنسون حرمة السبت ، حيث قال : « في تلك الأيام رأيت في يهوذا قوما يدوسون معاصر في السبت ، ويأتون بجزم ويُحْمَلون حميرا ، وأيضا يدخلون أورشليم في يوم السبت بخمر وعنب وتين ، وكل ما يُحْمَل فأشهدت عليهم يوم بيعهم الطعام »⁽¹⁾ .

ومن ناحية أخرى ، لم تشمل أحكام الفقهاء حظر نقل الأدوات والأحمال فحسب من مكان إلى آخر في يوم السبت ، بل إن تحركات اليهودي وتنقلاته قد قُيدت كذلك . فإذا أراد أحد الخروج من منطقة استيطانه ، في المدينة مثلا ، لا يمكنه الابتعاد أكثر من ألفي ذراع « أي حوالي ألف وستائة مترا » خارج حدود المدينة . وقد استند الفقهاء فيما ذهبوا إليه على ما ورد ذكره في التوراة : « ... لا يخرج أحد من مكانه في اليوم السابع »⁽²⁾ .

والسير ممنوع في يوم السبت ، خاصة إذا كان متعلقا بأمر الدين . وفي هذه المسألة يقول أشعيا : « إن رددت عن السبت رجلك عن عمل مسرتك يوم قدسي ودعوت السبت لذة ومقدس الرب مكرما وأكرمته عن عمل طرقتك ... »⁽³⁾ .
وتعليل منع السير في يوم السبت - حسب قول أشعيا - هو الامتناع عن « عمل مسرتك يوم قدسي » ، فلا يجب على المرء الخروج من مكانه لإلقاء نظرة على أملاكه - حقوله أو بستانه أو حديقته - في يوم السبت ، لأن هذا من شعون الأيام التالية . وإذا كان السبت قد جعل لإدخال البهجة والسرور إلى النفس ، وتكريسه للنشاط الروحي ، فإنه ليس مجالا لإجراء العمليات الحسابية والاشتغال بالأعمال الدنيوية⁽⁴⁾ .

(1) نح 13 : 15 .

(2) خر 16 : 29 ف 566 . See : Ency . Judaica , Col .

(3) أشع 13 : 58 .

(4) דבורה וקרב דנחם הכהן , למ' 18 .

وقد حاول العلماء والفقهاء اليهود التخفيف عن الذين يضطرون للخروج في يوم السبت خارج حدود المدينة والذين يرغبون في الابتعاد عنها بمسافة تزيد عن ألفي ذراع ، فوضعوا نظاما يتيح لهم نوعا من حرية الحركة ، ويُعرف هذا النظام باسم « عيروث تحومين » ¹ . وبموجب هذا النظام أصبح من الممكن مضاعفة نطاق السبت . فيُوضع مقدار من الطعام على حدود نطاق السبت المألوفة ، أي على بُعد ألفي ذراع من المدينة ، بحيث يتم ذلك قبل الدخول في موعد السبت ، أي قبل غروب شمس يوم الجمعة . وبهذه الوسيلة تنشأ نقطة بداية جديدة لنطاق السبت ، في هذا الموضع الذي وضعوا فيه الطعام ، وبالتالي يُسمح بتوسيع نطاق السبت بإضافة ألفي ذراع أخرى في نفس الاتجاه⁽¹⁾ .

وجدير بالذكر ، أن نظام « التحومين » لا يُعمل به إلا في ظروف خاصة ، حدّدها العلماء والحكماء اليهود . فلا يُسمح بنظام « التحومين » إلا إذا كان الأمر متعلقا بواجب ديني ، أو في حالات الخطر . ومثلا إذا أراد المرء أن يذهب ليعود صديقه المريض الذي يتواجد في مكان يبعد عن بيته بمسافة تزيد عن النطاق المألوف للسبت ، وكذلك إذا أراد شخص الذهاب للمشاركة في مأدبة دينية - كعقد قران أو حفل زفاف وما شابه ذلك - فإن نظام « التحومين » يلزم تطبيقه ، مادام ذلك يتم في يوم السبت . ثم اتسع الواجب الديني ليشتمل أيضا على متعة التنزه لإدخال السرور والبهجة إلى النفس⁽²⁾ .

(1) المرجع السابق ، ص 18 ؛ Ency . Judaica , col. 566 .

(2) דבורה ורוב מנחם הכהן , עמ' 18 - 19 .

الأعمال المحرمة يوم السبت

ومصادرها

من السمات المميزة ليوم السبت - كما ذكرنا آنفا - التوقف التام عن العمل ، وهو ما أكدته نصوص العهد القديم على نحو واضح لا لبس فيه . فالوصية الرابعة من الوصايا العشر تقول : « اذكر يوم السبت لتقدس . ستة أيام تعمل وتصنع جميع عملك . وأما اليوم السابع ففيه سبت للرب إلهك ، لا تصنع عملا ما ، أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وبهيمنتك ونزيلك الذي داخل أبوابك »⁽¹⁾ . وكان لزاما على بني إسرائيل التقيد التام بهذا الأمر الإلهي ، لأنه وصية الرب الواجبة ، ومن لم ينفذ أوامر الرب ، يستحق أشد العقاب . لذلك كان مفروضا على بني إسرائيل حفظ السبت لأنه مقدس ، و « من دنسه يُقتل قتلا إن كل من صنع فيه عملا تُقطع تلك النفس من بين شعبها . ستة أيام يُصنع عملٌ . وأما اليوم السابع ففيه سبت عطلة مقدس للرب . كل من صنع عملا في يوم السبت يُقتل قتلا »⁽²⁾ .

وهذا العقاب الصارم الذي يلحق بمن ينتهك قداسة السبت إن لم يتوقف عن العمل ، وهذه الأوامر التي تؤكد على اليهودي أن يحفظ السبت ويقدسه ، جعل الفقهاء والعلماء يحددون بكل دقة ووضوح كل ما يشتمل عليه مفهوم « العمل » ، فأوضحوا الأعمال التي من شأنها تدنيس السبت .

وحقيقة ، لم يذكر العهد القديم - بالتفصيل - كل أنواع الأعمال المحرمة يوم

(1) خر 20 : 8 - 10 .

(2) خر 31 : 14 - 15 .

السبت ، والتي حُظر القيام بها . ولكن بني إسرائيل عرفوا كل تلك الأعمال وتفصيلاتها من خلال التراث الشفوي وتفسير فقهاءهم وعلمائهم ، ونجدها على وجه الخصوص في نصوص المشنا والجمارا .

فالعهد القديم ينص صراحة على أربعة أنواع من الأعمال المحظور القيام بها يوم السبت ، وهي :

1 - التقاط المنّ في البرية « خر 16 » .

2 - الفلاحة والحصاد : حيث ورد في خر 34 : 21 « ستة أيام تعمل ، وأما اليوم السابع فتستريح فيه . في الفلاحة وفي الحصاد تستريح » .

3 - إيقاد النار داخل المساكن : « لا تشعلوا نارا في جميع مساكنكم يوم السبت »⁽¹⁾ .

4 - الاحتطاب : فنذكر المقرأ قصة الرجل الذي خرج من بيته ليحتطب حطباً ، فحُكِم عليه بالقتل ، فرجمته كل الجماعة بالحجارة حتى مات ، حسب أمر الرب لموسى⁽²⁾ .

كما ورد في أسفار الأنبياء أيضا بعض الأعمال المحرمة يوم السبت ، مثل :
« أ » رفع الأحمال أو نقلها من مكان إلى آخر : فيقول الرب على لسان أرميا :
« لا تحملوا حِمْلًا يوم السبت ولا تُدْخِلوه في أبواب أورشليم ، ولا تُخْرِجوا حِمْلًا من بيوتكم يوم السبت ... »⁽³⁾ .

« ب » التجارة وما تشمله من بيع وشراء ومساومة : فقد ورد في سفر نحemia⁽⁴⁾ : « وشعوب الأرض الذين يأتون بالبضائع وكل طعام يوم السبت للبيع

(1) خر 35 : 3 .

(2) عد 15 : 32 - 36 .

(3) أر 17 : 21 - 27 .

(4) 32 : 10 في الترجمة العريية 10 : 31 » .

لا تأخذ منهم في سبت ولا في يوم مقدس ، وأن تترك السنة السابعة والمطالبة بكل دين » .
 أما التوراة الشفوية - في المشنا وفي التلمود - فقد تناولت بالتفصيل كل ما
 يتعلق بالأعمال المنوع القيام بها يوم السبت ، وهذه الأعمال يُفصّلها القسم السابع
 من مبحث السبت . ويُقال : إن اثنين من كبار الحكماء ، هما « ربا يوحنان » و
 « ريش لقيش »⁽¹⁾ ، قضيا أكثر من ثلاث سنوات يحصيان ويصنفان ويحددان كل
 الأعمال المحظورة في يوم السبت ، والتي وردت في هذا المبحث من مباحث
 المشنا⁽²⁾ .

الأعمال الرئيسية المحظورة وتفريعاتها :

صنّف أحبار اليهود الأعمال المنوع القيام بها يوم السبت إلى تسعة وثلاثين
 عملا ، وتُسمى بالعبرية **ט"ו מצוות של שבת** ، « آفوت ملاحا » ،
 ويُقصد بهذه التسمية « الأعمال التسعة والثلاثين الرئيسية الكبيرة » . ويتفرع من
 كل عمل من هذه الأعمال الرئيسية ، عدة أعمال أخرى فرعية ، هي من طبيعة
 العمل الرئيسي ، تشبهه وتمثله . وتُسمى هذه الأعمال الفرعية بالعبرية
משניות ، « تولادوت » أي « النسل » .

والأساس الذي استند إليه أحبار اليهود في تصنيفهم وتحديد هذه الأعمال
 وتحريمها ، نجده في نص التوراة : « ... هذه هي الكلمات التي أمر الرب أن تُصنع .
 ستة أيام يُعمل عملٌ وأما اليوم السابع ففيه يكون لكل سبت عطلة مقدس للرب .
 كل من يعمل فيه عملا يُقتل ... »⁽³⁾ . وقد ورد في نفس السياق عدد من
 الفقرات ، اشتملت على شرح كيفية صنّع خيمة الاجتماع ، وعلى الأعمال المتعلقة

(1) هما « ربا يوحنان » **רבא יוחנן** ، برنفاحا ، أي ابن الشيخ ، يعني الحداد « 199 - 279
 تقريرا » ، وشعمون بن لقيش ، وشهرته « ريش لقيش » **ריש לקיש** ، من بين أحبار اليهود
 الأموريين الذين شرحوا نص المشنا في فلسطين ، وهما من بين مجموعة الطبقة الأولى « 219 - 279 م » من
 طبقات أحبار التلمود ، ظاذا ص 98 .

(2) **דבורה והרב מנחם הכהן** ، **לצמ' 16** .

(3) خر 35 : 1 - 3 .

بهذا الأمر⁽¹⁾ . ولأن هذه الفقرات قد ألحقت مباشرة بأمر الرب أن يكف الجميع عن العمل في اليوم السابع ، استنتج فقهاء اليهود أن كل الأعمال المذكورة في صنّع خيمة الاجتماع ، يشملها أيضا مفهوم « العمل » الممنوع يوم السبت⁽²⁾ . وقد صنّفت هذه الأعمال التي تطلبتها عملية إقامة خيمة الاجتماع على أنها حظرت توراثي ، وحصرها الحكماء في تسعة وثلاثين عملا رئيسا « آباء » ، واشتقوا منها أعمالا أخرى كثيرة ، مشابهة لها أو قريبة الشبه منها « نسل » ، ومع ذلك توجد اختلافات فنية طفيفة بين الأعمال « الآباء » والأعمال « النسل » ، وعلى سبيل المثال ، فإن ري النباتات يعتبر نسل الزراعة « الزرع والبذر » ، وأيضا العزق واقتلاع الأعشاب الضارة هما نسل الحرت وشق التربة ، وكذلك تزويد قنديل الإضاءة بالزيت هو نسل لإشعال النار⁽³⁾ .

وقد ورد في المشنا « شبات 7 : 2 » قائمة لهذه الأعمال التسعة والثلاثين الرئيسية ، صنّفت في مجموعات ، لانجدها بهذا التفصيل في كتابات العهد القديم ؛ لأنها ترجع إلى فترة متأخرة ، حيث أفرزتها لنا عقلية الأحبار في فترة الحكماء . وهذه الأعمال المحرمة يوم السبت هي على النحو التالي⁽⁴⁾ :

أولا : الأعمال المتعلقة بإعداد الخبز وصناعته :

- 1 - بذر الحبوب أو زراعتها .
- 2 - حرت الحقل أو شق التربة .
- 3 - حصد المحصول .
- 4 - ربط سنابل المحصول وحزمها .

(1) خر 35 : 4 - 35 .

(2) דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 16 ;

. Ency . Judaica , col . 563

(3) . Ency . Judaica , col . 563

(4) עיי' : דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 16-17 .

5 - تَذْرِية المَحْصول في الهِواء لفِصْل الحِبوب عن القشّ .

6 - تَنْظِيف المَحْصول وتَنْقِيتِه .

7 - طَحن الحِبوب لتحويلِها إلى دَقِيق .

8 - نُخل الدَقِيق بالمناخل .

9 - عَجن الدَقِيق .

10 - نَحْز العَجِين بوضعه على النار .

ثانيا : الأعمال المتعلقة بصناعة الملابس :

1 - عمليّة جزّ الصوف .

2 - تَنْظِيف الصوف وتلميعه أو غسله بالماء .

3 - تَنْفِيف الصوف أو ندفه لفصل خيوطه أو شعيراته المتشابكة .

4 - صبّاعة الصوف .

5 - غَزْل الصوف وتحويله إلى خيوط .

6 - شُدّ خيوط السداة وتوتيرها على آلة النسيج .

7 - إعداد آلات النّسج ، وإشعال بيوت النار لتشغيل الآلات .

8 - نَسج الخيوط .

9 - تقسيم الخيط وقطّعه أو تجزئته .

10 - ربط الخيوط أو عقدها .

11 - فَلَكُ العقدة لعمل عقدة أخرى .

12 - الحياكة .

13 - تمزيق القماش أو قصّه أثناء عمليّة الحياكة والتفصيل .

ثالثا : الأعمال الخاصة بالكتابة :

- 1- الصيد ، حيث كان يُصنع من جلد الحيوان ، الرق ، الذي استخدمه القدماء فكتبوا عليه ، كالورق في العصور المتأخرة .
- 2- ذَبْح الحيوان .
- 3- عملية سَلْخ جلد الحيوان .
- 4- دباغة الجلود .
- 5- تنظيف الجلد بكشط الشعر وإزالته .
- 6- قَصّ الجلد وتقطيعه قِطَعًا أصغر حسب المساحات المطلوبة للكتابة .
- 7- وَضْع التصميمات وعمل التخطيطات والتصوير بالرسم ، أو الرسم على وجه العموم .
- 8- عملية الكتابة ذاتها .
- 9- محو ما هو مكتوب وإزالته .

رابعا : الأعمال الخاصة بالبناء :

- 1- عملية البناء والتشييد التي يقوم بها الباني .
- 2- هَدْم ما هو قائم من أبنية ، لإقامة مبان أخرى .
- 3- إطفاء الحرائق .
- 4- الضَرْب بالمطرقة ، وهو عمل النجّار والمحدّد .

خامسا : تقييد حرية الانتقال من مكان إلى آخر :

قيدت التشريعات اليهودية حرية الخروج من ملكية إلى أخرى ، باعتباره عملا من الأعمال المحظورة يوم السبت ، فمنعت إخراج أية أداة أو أمتعة ، والانتقال بها من ملكية فردية أو خاصة « كالبيت مثلا » ، إلى ملكية جماعية أو عامة « كالشارع

أو الحقل» ، وعكس ذلك أيضا . بل منعت كذلك نقل أية أداة داخل الملكية الجماعية العامة ، من مكان إلى آخر .

وبعد أن حدّد الحكماء المبادئ والأسس التي وصفوا بموجبها كل عمل من هذه الأعمال وصفا دقيقا ، وصنفوه ووضعوه في مجموعته المناسبة مدرجا تحت عمل رئيس ، استطاع فقهاء اليهود على مر الأجيال - حسب نفس هذه المبادئ والقواعد - أن يضيفوا أعمالا أخرى إلى قائمة الأعمال المحرمة يوم السبت ، ونسبوا كل عمل منها إلى عمل رئيس « أب » يناسبه . وبهذه الطريقة أضافوا مع مرور الزمن أعمالا فرعية كثيرة إلى كل عمل من الأعمال الرئيسة . وقد وُضِعَ هذا الأسلوب في الاعتبار عند صياغة الأحكام التشريعية عند اليهود في وقتنا الحاضر . ففي هذه الأيام ، ونتيجة للتطور التكنولوجي الحديث ، ظهرت أعمال كثيرة أخرى لم تكن موجودة في الماضي مثل تلك التي نجدها في المصانع والورش الفنية والمعامل العلمية ، وفي مجال الكهرباء والإلكترونيات ووسائل الاتصال والمواصلات والميكنة الزراعية وغيرها من الأعمال في المجالات المختلفة . وقد بذل الفقهاء والعلماء جهودهم - وفقا للأسس والمبادئ التي وضعوها من قبل - لتحديد الأعمال الفرعية « النسل » ، من بين هذه الأعمال الحديثة ، ونسبوا كل مجموعة منها إلى أحد الأعمال المركزية الرئيسة « الآباء » . وحسب هذه القواعد ، تمكن التشريع اليهودي من تحديد كل الأعمال المحظورة والمحرمة في يوم السبت⁽¹⁾ .

لقد تفنن فقهاء اليهود في تفسير الكف عن العمل يوم السبت ، فحرموا السعي لكسب الرزق ، وحرّموا الانشغال بحرفة أو صناعة أو إنتاج ، بل منعوا أن يبذل اليهودي أي جهد لتحقيق هدف معين . وحاول العلماء والفقهاء تطويع بعض القوانين والتشريعات حتى تتناسب مع ظروف عصرهم وأحوالهم ، وأدخلوا بعض التسهيلات في تقنين بعض الشرائع ؛ فمثلا في التشريع الخاص بتحريم إيقاد النار يوم

(1) دבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 17 .

السبت⁽¹⁾ ، سمح التلمود بترك النار أو الشمعة الموقدة ، قبل دخول السبت⁽²⁾ ، ومن ثم أباح أكثر الفقهاء - خاصة من الربانيين⁽³⁾ الذين يطبقون ما ورد في التلمود - بقاء النار التي أشعلت قبل الدخول في السبت والانتفاع بها يوم السبت نفسه ، كأن توقد الأنوار والشموع والقناديل والأفران ونيران المطابخ والمدافئ والمواقد بعد ظهر الجمعة لاستخدامها ليلة السبت⁽⁴⁾ . ولكن القرائين⁽⁵⁾ - الذين كانوا يتمسكون بنصوص العهد القديم في استنباط الشرائع - منعوا منعاً باتاً أن يكون هناك أي نوع من النيران الموقدة يوم السبت حتى ولو كانت موقدة قبل غروب شمس يوم الجمعة ، أي عند بدء السبت⁽⁶⁾ .

(1) « لا تشعلوا نارا في جميع مساكنكم يوم السبت » خر 35 : 3 .

(2) عبد المجيد ، ص 148 .

(3) الربانيون : اسم أطلقه القراءون على الفئة التي اتبعت تعاليم علماء المدارس اليهودية في صوراً ومبديتا ، والذين كان دستورهم التلمود . وقدس الربانيون المرويات الشفوية التي تناقلها « التناون » في المشنا ، و« الأمورائيون » في التلمود ، كما كان للمشنا والتلمود عندهم نفس القدسية التي للمقرا . ومن هنا نشأت المشاكل العظيمة بينهم وبين القرائين .

انظر : ظاظا ، ص 295 ، 300 ، 305 ؛ عبد المجيد ، ص 148 .

(4) ظاظا ، ص 200 .

(5) القراءون : فرقة يهودية ، عُرف أتباعها بهذا الاسم نسبة إلى « المقرا » « أي : المقروء » وهي تسمية أخرى للعهد القديم . يقوم مذهبها على التمسك بما جاء في العهد القديم وحده ، ورفض المرويات الشفوية التي دونت في المشنا والتلمود ، حيث جعلت المرجع الأول والأخير في الدين هو النص المقدس المكتوب المسمى « المقرا » . وأطلق على أتباع هذه الفرقة أيضا اسم « العنانيين » نسبة إلى منشئها عنان بن داود . بدأ ظهورها في النصف الأخير من القرن الثامن الميلادي ، بعد الانشقاق الذي وقع بين يهود العراق على أثر وفاة حاخام العراق الأكبر ، الجاؤون سليمان « حوالي سنة 761 م » ، وكان أحق المرشحين لذلك المنصب ابن أخيه عنان بن داود ، الذي كان معروفاً بميوله التحررية ، وبخاصة إزاء شرائع التلمود . استنجد أنصار عنان بأمر المؤمنين أبي جعفر المنصور - الخليفة العباسي الذي كانت خلافته من سنة 754 إلى سنة 775 م - ليفرضه فرضاً في هذا المنصب ، ولكنه آثر أن يترك الأمر لليهود أنفسهم . ولا يزال لهذه الفرقة أتباع كثيرون من اليهود في مختلف البلاد في العصر الحاضر ، وإن كان عددهم يتقلص أمام انتشار اليهود الربانيين .

انظر : ظاظا ، ص 295 - 304 ؛ سوسة ، ص 832 ، 833 ؛ وافي « علي عبد الواحد ، د . » ، الأسفار

المقدسة في الأديان السابقة للإسلام ، دار نهضة مصر ، القاهرة 1971 م ، ص 61 ، 62 .

(6) عبد المجيد ، ص 148 .

وحرّم القراءون مضاجعة الرجل لزوجته يوم السبت مستندين على ما ورد في سفر الخروج بشأن الفلاحة يوم السبت⁽¹⁾ ، لأنهم اعتبروا أن المضاجعة لا بد أن تكون من أجل النسل ، وفي فقرة العهد القديم تحريم للفلاحة ، والنسل ما هو إلا نوع من الفلاحة التي يجب منعها يوم السبت⁽²⁾ .

وحرّم الفقهاء السفر يوم السبت ، سواء كان ذلك باستخدام الدواب ، أو بوسائل المواصلات الحديثة . واعتبر الفقهاء أن السفر الذي يحرمونه يشمل أيضا عبور الجداول والأنهار أو الانتقال بحرا . ووجهة نظرهم في تحريم كل أنواع السفر والانتقال ، أن ركوب الدواب وتشغيلها - من ناحية - من الأمور المحرمة يوم السبت ، حيث تنص الوصية على راحة الحيوانات في هذا اليوم⁽³⁾ ، ومن ناحية أخرى ، أن إيقاد النار ممنوع في يوم السبت⁽⁴⁾ ، وبالتالي فإن استخدام وسائل المواصلات الحديثة ، كالقطار والسيارة والباخرة والطائرة ، يتعارض مع نص العهد القديم بمنع إشعال النار في هذا اليوم ، لأن كل هذه الوسائل الحديثة تعتمد في تشغيلها وسيرها على النار⁽⁵⁾ .

ويحرّم في يوم السبت إنفاق النقود أو تسلمها ، فهذا يقوم في الأساس على البيع والشراء ، والأخذ والعطاء بين الناس .

والكتابة من الأعمال المحرّمة في يوم السبت ، لأنها قد تكون لإبرام العقود وعقد الاتفاقات والعمليات الحسابية الخاصة بالتجارة ، وغير ذلك من الأنشطة التي تدخل في مفهوم الشغل . لذا جرى العرف على ألا يخرج اليهودي المتمسك بتعاليم السبت من بيته إلا وقد تأكد أن جيوبه خالية من الأقلام والأوراق والنقود والكبريت ،

(1) « ستة أيام تعمل ، وأما اليوم السابع فستريح فيه ، في الفلاحة وفي الحصاد تستريح » (خر 34 : 21) .

(2) عبد المجيد ، ص 149 .

(3) خر 23 : 12 ؛ تث 5 : 14 .

(4) « لا تشعلوا نارا في جميع مساكنكم يوم السبت » (خر 35 : 3) .

(5) ظاظا ، ص 200 .

وأكثرهم يخرج إلى المعبد وليس معه إلا التوراة أو كتاب الصلوات « السذور » .
وبطبيعة الحال ، يُحرّم عقد الزواج يوم السبت ، لاحتياج ذلك إلى الكتابة وتداول
الأموال والعمل في إعداد الزفاف ونحو ذلك⁽¹⁾ .

(1) المرجع السابق ، ص 200 ، 201 .

استقبال السبت

« أ » استعدادات الأسرة اليهودية عشية السبت

تعيش الأسرة اليهودية في جو خاص عشية السبت ، قبل غروب شمس اليوم السادس « الجمعة » ، بل قد يشعر اليهودي أنه يعيش في هذا الجو منذ صبيحة يوم الجمعة حيث تبدأ الاستعدادات للسبت ؛ فتنهض النساء في الصباح الباكر لصناعة الخبز والفطائر ، وإعداد الطعام ، وتجهيز كل احتياجات السبت . ويحرص كل يهودي في بيته على المشاركة بنفسه في هذه الاستعدادات الخاصة باستقبال يوم السبت ، حتى لو كان لديه خدم يعملون في البيت⁽¹⁾ . فحتى هؤلاء الأشخاص الذين لا يهتمون بأداء أية واجبات منزلية طوال الأسبوع ، يجدون أنفسهم مدفوعين للمشاركة في إعداد متطلبات السبت واحتياجاته . وهذه المشاركة الجماعية تجسد لنا تقديرهم وحجم لهذا اليوم ، وتبرز مدى أهميته باعتباره يوم احتفال أسبوعي ، له طابع ديني اجتماعي .

وقد شاعت بين اليهود قصص كثيرة أبرزت اهتمام رجالهم الاتقياء بالسبت ، حيث اشتهر كل منهم بعمل معين شارك به في الاستعدادات التي كانت تُجرى عشية السبت . وكانت مساهمة كل منهم في هذا الصدد ، حسب قدرته ووفقا لأسلوبه . ومما رواه التلمود عن بعض هؤلاء ، أن « ربي أبهו ٦٢٦ ١٦٧٢٤ » ، كان يجلس على كرسي من العاج وينفخ في النار ، وكان ربا سفرا ٦٦ ٤٦٣٥ ، يُسْفَع رأس بهيمة حتى يعدها للسبت ، وكان ربا جسدا ٦٦ ٤٦٣٥ يقوم بتقطيع البنجر ،

(1) . Ency . Judaica , col . 564

أما ربا يوسف وزوجته רבָּה זַבּוּלָה יִסְרָאֵל ، فكأنا يجمعان الحطب
ويكسّرانه ، وكان ربا زيرا רַבִּי זִירָא ، يشعل النار في الحطب ، وكان
ربا ببا רַבִּי בַּבַּי ، يجدل فتائل الشموع ويجهزها للسبت ⁽¹⁾ .

وفي أيامنا هذه ، نجد من التقاليد الشائعة عند اليهود ، أن يقوم رب العائلة بإعداد
فتائل الشموع ، أو بوضع الشموع في الشمعدانات ، في حين تقوم الزوجة
بإشعالها ، إجلالا واحتراما وتعظيما للسبت . وعلى مرّ العصور ، ازدادت مظاهر
التبجيل والاحترام للسبت ، وتمثلت هذه المظاهر في الاستعدادات التي تتم عشية
السبت لاستقبال هذا اليوم .

وقد استحدث كل جيل - حسب عاداته وتقاليده السائدة في عصره - كثيرا
من الإضافات على هذه الاستعدادات التي توارثها عن أجيال سابقة . وبرزت هذه
الإضافات في مجالات شراء الزهور ، وصنّع أنواع من الأطعمة الشهية ، والخبوزات ،
والعجائن والفتائر الحلوة ، وشراء الفواكه الخاصة . وتُجرى كل هذه الاستعدادات
لإظهار مدى حبهم للسبت ، ولإشاعة جو من البهجة والسرور في هذا اليوم .

وجدير بالذكر ، أنه بدافع الاحترام والاعتبار لهذا اليوم المقدس ، حُرّم على
اليهودي الصوم في عشية السبت ⁽²⁾ .

(1). شبات 118 أ ، انظر דבורה ורהב מנחם הכהן ، למ' 22 ;

. Ency . Judaica , col . 564

. Ency . Judaica , col . 564 (2)

« ب » ملابس السبت

يحرص اليهود دائما على استبدال ملابسهم قبل دخول السبت ، فيزعون ثيابهم العادية ، ويرتلون ثيابا خاصة للسبت . وتخصيص ملابس جميلة لهذا اليوم هو دليل على إجلالهم واحترامهم للسبت المقدس ، الذي يعتبرونه « عروسا » في ليلة زفافها ، مما يجعلهم يتزينون ويلبسون أبيض ما لديهم حتى تتناسب هذه المظاهر مع مهرجان العرس وبهجته . ولأنهم يعتبرون - أيضا - السبت « ملكة » ، فإنهم يتهيئون لاستقباله بما يليق باستقبال ملكة أو عظيم .

وتتنوع الملابس الخاصة بيوم السبت في إسرائيل حسب اختلاف الطوائف فيها ، ذلك لأن تقاليد كل طائفة وعاداتها الموروثة تختلف عما لغيرها من الطوائف من تقاليد وعادات ، مما جعلنا أمام مجموعة متنوعة من ملابس السبت اختلفت في أشكالها وألوانها وطرق ارتدائها . ومما يلفت النظر ، أن هذه المظاهر الخاصة بالملبس قد أصبحت تشكل جانبا هاما من طابع السبت المميز . ويمكننا الوقوف على تفاصيل هذه المظاهر من خلال ما تصوره لنا قصص التراث الشعبي اليهودي وغيرها من كتابات أدبية تصف احتفالات السبت .

ففي شرق أوروبا ، يرتدي اليهودي ليوم السبت ، « القفطان » - وهو ثوب خاص بهذا اليوم - المصنوع من قماش أطلس أو من الحرير ، ويضع عليه حزاما يتمنطق به . كما يضع غطاء للرأس ، مصنوعا من الحرير أو القطيفة ، يُعرف باسم « يرمولقا » רמולקה ، وقبعة للرأس مصنوعة من الفرو تسمى « شطربيل » שטרפיל .

أما طقم ملابس السبت الخاص بأبناء طوائف الشرق ، فيشتمل على قميص تحتاني

خاص بهذا اليوم ، وعباءة أو سترة علوية ، و « طربوش » أو غيره من أغطية الرأس (1) .
وقد حرص اليهود على هذه التقاليد الخاصة بملابس السبت لإبراز أهمية هذا اليوم ،
ولإشاعة جو من البهجة والسرور في احتفالات هذا العيد الأسبوعي ، وحتى يشعر
اليهودي بإحساس يختلف عما يشعر به في أيام الأسبوع الأخرى . وقد حث التلمود
على هذا الأمر عندما قال : « يجب ألا يكون ملبسك يوم السبت كملبسك في بقية
أيام الأسبوع الأخرى » « شبات 113 » (2) . وحرص حاخامات اليهود بكل دقة
على اتباع ذلك ، فيروى عن ربا يهودا برالعي ، « רב ר' יהודה בראלעי » ، أنه
كان يؤتى إليه في مساء السبت بوعاء مملوء بالماء الساخن ، فيغسل وجهه ، ويديه
ورجليه ، ثم يكتسي ويجلس في عباءة ذات شراريف ، فيشابه بذلك ملاك رب
الجنود (3) .

أما عن ملابس النساء في يوم السبت ، فقد احتلت جانبا كبيرا من اهتمام
اليهوديات . ففي هذا اليوم ، ترتدي النساء ملابسهن الجميلة المزينة والمطرزة ، كما
يحرصن على التزين بالحلي والمجوهرات ، ويضعن على رأسهن شالا أو منديلا من
الحرير - يُعرف عند الأشكناز (4) باسم « شفيص » שפיס ، وعند نساء
السفرد (5) باسم « يازمه » יאזמה ، كما يضعن على أجسادهن حزاما أو مئذرا

(1) דבורה ורהב מנחם הכהן , למ' 23 .

(2) نقلا عن المرجع السابق ، ص 23 .

(3) « شبات 25 » ، نقلا عن المرجع السابق ، ص 23 .

(4) الأشكناز أو « أشكنازيم » יאשכנזים ، هم اليهود الذين استقروا في شمال أوروبا
وشرقها . وكلمة « أشكناز » יאשכנז ، كانت تدل في الفكر اليهودي في العصور الوسطى على
الأراضي الأوروبية التي يسكنها الجنس الجرمانى ، ثم أصبحت تعني « ألمانيا » باختصار . ومع ذلك فإن جزءا
كبيرا من اليهود الأشكناز سكنوا أيضا خارج ألمانيا ، حيث نجدهم في شمال فرنسا وشرقها ، وفي النمسا وبولونيا
وسائر دول أوروبا الشرقية ، وكذلك في الاتحاد السوفيتي . كانوا قد فقدوا القدرة على استعمال اللغة العبرية ،
حيث حلت محلها لهجة خاصة ، هي خليط من لهجة ألمانية قديمة محرفة مكسرة ، وألفاظ وعبارات كثيرة من
اللغات السلافية وبعض الكلمات العبرية الشديدة التحريف . وبعد اهتمامهم باللغة العبرية في وقت متأخر ، استعملوا
لهجة عبرية خاصة ، محرفة أيضا ، خارجة عن القواعد التي أقرها القدامى من العلماء ، ظانظا ، ص 243 ، 244 .
(5) السفرد أو « السفرديم » ספרדים ، هم اليهود الذين استقروا في حوض البحر المتوسط . =

مطرزا ومزخرفا .

وفي الأجيال القديمة ، عندما كان الفقر والبؤس يجيمان على كثير من بيوت اليهود ، حرص الجميع على ارتداء أحسن ما عندهم من ثياب لاستقبال السبت . فحتى أولئك الذين لم يكن في قدرتهم اقتناء ملابس خاصة يتزينون بها للسبت ، حرصوا - قدر استطاعتهم - على الظهور في هذا اليوم بأنظف وأجمل ما لديهم من ثياب .

أما في الوقت الحاضر ، بعد أن تحسنت ظروف اليهود ، وأصبحت الملابس الجميلة المتنوعة في متناول أيدي الجميع ، حرص كل يهودي ، حافظ للسبت ، على تخصيص ملابس خاصة لهذا اليوم ، يرتديها عندما يتهبأ لاستقبال يومه المقدس .

= وكلمة « سفرد » סְפָרַד ، كانت تدل في الفكر اليهودي في العصور الوسطى على شبه جزيرة لبيريا ، التي تضم أسبانيا والبرتغال ، ثم أصبحت تعني « أسبانيا » باختصار . كانوا قد فقدوا أيضا - مثل الأشكناز - اللغة العبرية بعد « الدياسبورا » ، أي الشتيت الذي أوقعه بهم الرومان على يد تيطس سنة 70 م ، وهديان سنة 135 م ، وأصبحوا يتكلمون لهجة أسبانية قديمة ركيكة مكسرة محرفة ، كانت تسمى « لادينو » أي « لاتيني » ؛ لاعتمادها على أصول لاتينية أسبانية عامية ممزوجة ببعض المصطلحات الدينية العبرية . وازدهرت اللغة العبرية في ظل الحكم الإسلامي للأندلس ، مع ازدهار اللغة العربية ، وأصبح استعمال السفرد لهذه اللغة هو أنقى وأفصح صورها المعروفة . ظاظا ، ص 245 - 246 .

« ج » شموع السبت

يبدأ السبت بمباركة الشموع في البيت مساء يوم الجمعة . فعند غروب شمس يوم الجمعة - في البيت اليهودي الأرثوذكسي - أو عندما تجتمع الأسرة حول المائدة للاحتفال بتناول وجبة عشية السبت - بالنسبة للأسرة اليهودية الإصلاحية - تقوم الأم بإشعال شموع السبت على المائدة التي يغطيها مفرشها الأبيض ، والتي تزدان بأفضل ما تكتنيه الأسرة من أدوات مائدة صينية وفضية⁽¹⁾ .

إن إشعال الشموع هو بمثابة إعلان عن لحظة الدخول في السبت ، نهاية أيام العمل الديني ، وبدء تقديس اليوم السابع . وعلى وجه العموم ، فإن إشعال شموع السبت يتم قبل غروب شمس يوم الجمعة . ويقوم المعنيون بهذا الأمر ، سواء في إسرائيل أو في بلاد الشتات ، بتحديد التوقيت الدقيق لإشعال الشموع ، حسب موقع كل مدينة أو مستوطنة ، ويترتب على ذلك اختلاف في تحديد ساعة الغروب لكل منطقة . وقد اعتاد يهود بعض المناطق على النفخ في أبواق خاصة للإعلان عن دخول السبت ، أو إطلاق صفير خاص للإعلان عن لحظة إشعال الشموع .

وعادة النفخ في البوق - لهذا الغرض - هي من العادات القديمة جدا عند اليهود . ففي « الجَمَارَا » ، يُروى أنهم كانوا ينفخون في البوق ست نفخات عشية السبت ، لحث جميع اليهود على إنجاز ما بأيديهم من أعمال ، وإنهاء جميع الاستعدادات الخاصة بالسبت ، وكذلك للإعلان عن موعد إشعال الشموع والدخول في السبت⁽²⁾ . أما في الوقت الحاضر ، وبعد تطور وسائل الإعلام

(1) Gaer & wolf, P. 70

(2) דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 23 .

والاتصال ، أصبح من اليسير على كل يهودي أن يعرف موعد بدء الدخول في السبت ونهايته ، عن طريق وسائل الإعلام الحديثة بأنواعها ، كالإذاعة والتلفزيون والصحافة .

ومن الراسخ في الفكر اليهودي ، أن « إشعال الشموع » يرجع إلى الزمن الذي قال فيه الرب لموسى : « انخبر بني إسرائيل أنهم لو أطاعوا أمرى بإضاءة شمعة السبت ، سيعيشون ليروا صهيون مُضاءة بما يزيد عن مثل ضوء الشمس بأكثر من عشرة آلاف مرة . حينئذ سيكون الضوء عظيما جدا ، إلا أنه لن يُصِيب عين الإنسان بالعمى ، لكنه سيساعده على رؤية الطريق كله حول العالم بسهولة ويسر ، وسوف تستمتع كل أم الأرض بهذا الضوء »⁽¹⁾ .

وتوضع شموع السبت عادة في شمعدانات خاصة ، أُعدت لهذه المناسبة في صورة فنية جميلة ولائقة . وجدير بالذكر ، أن فقرات العهد القديم لاتنص على عدد الشموع الواجب إشعالها للسبت ، وإن كان من الناحية التشريعية ، يُكتفى بإشعال شمعة واحدة للسبت . ومع ذلك ، اعتاد اليهود على إشعال شمعتين اثنتين - على الأقل - هذه المناسبة ، ترمز إحداهما إلى كلمة **יְדִוּן** ، « أي : اذكر » الواردة في خر 20 : 8 ، في حين ترمز الأخرى إلى كلمة **תְּשַׁבְּחֶנּוּ** ، « أي : احفظ » الواردة في تث 5 : 12 ، وكلتا الكلمتين تتضمنان - على وجه العموم - معنى « حفظ السبت »⁽²⁾ . فضلا عن ذلك ، فإن هؤلاء الذين يفضلون إشعال شمعتين بدلا من شمعة واحدة يرون في ذلك تمييزا عن الشمعة التذكارية « الواحدة » التي يشعلها اليهود في ظروف الحداد ، كعلامة له⁽³⁾ .

واعتاد بعض اليهود على الإكثار من عدد الشموع التي تُشعل للسبت ، وذلك لإظهار عظيم إجلالهم واحترامهم لهذا اليوم . فمنهم من يشعل سبع شمعات ، ترمز

(1) Gaer , Wolf , P.70

(2) Ency . Judaica , col . 566 ;

דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 24 .
(3) דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 24 .

إلى سبعة أيام الأسبوع⁽¹⁾ ، ومنهم من يشتعل عددا من الشموع يماثل عدد أفراد الأسرة . ففي بعض بيوت اليهود الأرثوذكس مثلا ، يشعلون شمعتين للوالدين ، ويضيفون إليهما شمعة واحدة لكل من أولادهما⁽²⁾ . وكان من الشائع في طوائف إسرائيل أن يوضع مبلغ من المال في صندوق الصدقات ، قبل إشعال الشموع⁽³⁾ . ويبدو أنه كان لكل أسرة تقاليد وعاداتها في هذا الشأن ، كما أن كثيرا من التقاليد قد استحدثت وأدخلت على واجبات السبت الدينية .

وعلى مر الزمن ، تغير شكل شمعدان السبت - الذي يحمل الشموع أو الفتائل الزيتية - كما تنوعت خاماته المصنوع منها حسب اختلاف المناطق والبلدان التي عاش فيها اليهود ، وحسب اختلاف الأسر والطوائف في كل عصر وكل منطقة . فتنفرع من بعض شمعدانات السبت العتيقة عدد من الفروع التي تُثبَّت عليها الشموع ، أو التي تخرج منها فتائل الزيت . وكان لبعض هذه الشمعدانات ، ثلاثة فروع أو خمسة ، وكان لبعضها أيضا سبعة فروع ، وهذه تشبه الفروع السبعة لكـ « منوراة » « מְנוֹרָה » ، أي : الشمعدان التي كانت تُشعل في أيام موسى « عليه السلام » في خيمة الاجتماع بالصحراء ، كما أشعلت أيضا في أيام سليمان في معبد أورشليم⁽⁴⁾ .

وفي مناطق كثيرة ، يشعل اليهود شموعا صغيرة مثبتة في قنديل من البرونز ، يعلقونه في البيت . ويكون هذا القنديل - في الغالب - على شكل نجمة مكونة من ستة فروع ، يوجد في نهاية كل فرع منها جيب صغير تُثبَّت فيه الشمعة ، كما يوجد أسفل هذه الجيوب وعاء يتجمع فيه الزيت المتساقط . وتُستخدم أداة خاصة لتعليق مثل

(1) المرجع السابق ، ص 24 .

(2) Gaer & Wolf , P. 70

(3) דְּבִוּרָה וְהַרְבַּ מְנוּחָם הַכּוֹן , עמ' 243 .

(4) Gaer & Wolf , P.70

هذه القناديل وإنزالها بغرض تنظيفها وتزويدها بالشموع⁽¹⁾ . وقد عرف التجمع اليهودي في « أوفنباخ » Offenbach بألمانيا ، مثل هذا النوع من قناديل السبت ، الرائعة في صناعتها ، والغنية بالرسومات والزخارف⁽²⁾ .

وفيما يتعلق بمهمة إشعال شموع السبت ، فإن الزوجة - سيدة البيت - هي التي تقوم بذلك . وبينما هي تتأهب لأداء هذه المهمة ، وأثناء وقوفها أمام الشموع مرتدية أجمل ثيابها ومترينة بحليها ، تُظَلِّلُ بكفِّها على عينيها لحجب ضوء الشموع - كما يفعل ذلك كل الحاضرين معها - وتترنم وتبارك لإشعال شمعة السبت ، قائلة : « مبارك أنت يارب ، إلهنا ، ملك العالم ، الذي قدسنا بوصاياك ، وأمرنا بإشعال شموع السبت »⁽³⁾ .

وهذه الصورة التي تفردت بها المرأة اليهودية - الواقفة أمام شموع السبت المشتعلة ، والمستغرقة في الدعاء والتبرك بينما هي تظلل بكفها على وجهها - صارت واحدة من الصور المطبوعة في الفكر اليهودي باعتبارها علامة مميزة لروح السبت . وقد اهتم الفنانون والأدباء بتصويرها وتجسيدها في أعمالهم الفنية وكتاباتهم الأدبية . إن عادة حجب ضوء الشموع أثناء التبرك والدعاء ، مصدرها التشريعات اليهودية ، التي أوجبت أن تكون بركة إشعال الشموع ، سابقة على تنفيذ الواجبات الدينية للسبت . وبعبارة أخرى - وحسب هذا المبدأ - يجب أن تبدأ المباركة على الشموع ، قبل إشعالها . ومن ثم قد تنشأ مشكلة في هذه اللحظات الفاصلة بين نهاية يوم الجمعة وبداية الدخول في السبت . فربما يؤدي هذا الترتيب في ممارسة الطقوس إلى دخول السبت قبل إتمام إشعال الشموع ، وعندئذ يكون من المحذور إشعال أية نيران . ونتيجة لذلك ، وحل هذه المشكلة المتوقعة ، ساد العرف أن تقوم الزوجة

(1) The Universal jewish Ency . P. 296

(2) المرجع السابق ، ص 296 .

(3) Gaer & wolf , P. 70; The Universal jewish Ency . , P. 296

بإشعال الشموع ، ثم تغطي عينيها بكفيها ، فتبارك وتبتهل على ضوء الشموع المحجوب ، وبعد انتهائها من التبرك ، تكشف عن عينيها لترى هذا الضوء وكأنها قد أشعلت الشموع بعد المباركة .

وبعد مباركة الزوجة على شموع السبت ، تأخذ في الصلاة والابتهاال همسا ، فتصلي وتبتهل من أجل سلامة أولادها وأبناء أسرتها ، وتلتمس لهم العلم والهداية بنور التوراة ، وتدعو بأن تشملهم البركة . ومن هذه الابتهاالات والدعوات ، أن تقول : « لتكن مشيئتك فتباركنا ببركات عظيمة ، وتمنح السلامة لبيوتنا ، وتقيم روحك القدس بيننا . اجعلني جديرة بتربية الأبناء وأبناء الأبناء ، الحكماء والعقلاء ، محبي يهوه ، وموقري الرب ، رجال صدق ونسل طهارة وورع وقداسة ، المتعلقين بيهوه والذين ينيرون العالم بالتوراة وبالأعمال الصالحة »⁽¹⁾ .

وقد اعتادت فتيات إسرائيل على ترديد بعض الابتهاالات الدينية الشعرية أثناء إشعال شموع السبت .

وإذا كانت عملية إشعال الشموع من مهام الزوجة - سيدة البيت - فإن هناك بيوتا لا توجد فيها امرأة تتولى هذه المهمة ، كأن يكون رجل البيت عزبا أو أن تكون زوجته قد رحلت عن عالمه ، أو إذا ما تغيبت الزوجة عن منزلها في وقت إشعال الشموع . وفي مثل هذه الحالات يتحتم على الرجل - رب البيت - أن يقوم

(1) « יהי רצון ותברכנו ברכות גדולות , ותשלם בתינו , ותשכך שכינתך בינינו . וזכני לגדל בנים ובני בנים חכמים ונבונים , אהבי ה' יראי אלוהים . אנשי אמת זרע קדש בה' דבקים , ומאירים את העולם בתורה ומעשים טובים » .
עיי' : דבורה והרב מנחם חכהן , עמ' 24 .

بواجب إشعال الشموع بنفسه⁽¹⁾ . وترمز هذه الشموع - حسب الفكر اليهودي - إلى « السلام » ففي إطار هذا المفهوم فسّر الحكماء الفقرة التي تقول : « وقد أبعدت عن السلام نفسي »⁽²⁾ ، حيث ذهبوا إلى أن المقصود بـ « السلام » هنا هو إشعال شمعة السبت ، أي « عندما حرمتني من إشعال شمعة السبت »⁽³⁾ .

على أية حال ، فإن الشموع يجب أن تُشعل قبل دخول السبت ، وإن لم تشعل - لسبب ما - في موعدها الذي حدده التشريع اليهودي ، يكون ممنوعا إشعالها بعد الدخول في السبت ، حتى لا تدنس قدسية هذا اليوم⁽⁴⁾ .

وجدير بالذكر ، أنه لا يوجد قانون ينص على إطفاء شموع السبت في الليل ، والعادة الشائعة عند اليهود ، أن تُترك هذه الشموع مشتعلة حتى تحترق تماما . وأصبح هذا التقليد قويا جدا ، لدرجة أن اعترض بعض اليهود على إطفاء شموع السبت ، واعتبروا الإقدام على ذلك انتهاكا لليهودية وتدنيسا لها . وفي سنة 1942 م رأى « لويس فينكلشتين » - رئيس المعهد اليهودي اللاهوتي العالمي بأمريكا⁽⁵⁾ - ضرورة إصدار تصريح يسمح لليهود بإطفاء شموع السبت في حالة تمويه الأنوار وإخفائها « في أوقات الحروب مثلا » . ومع ذلك فإنه نصح بأن يظلوا عليها بالستائر والحواجز لحجب أضوائها ، أو أن تكون هذه الشموع صغيرة جدا إلى الدرجة التي يطمئن فيها اليهودي أنها ستنتهي قبل أن يخيم الظلام⁽⁶⁾ .

(1) المرجع السابق ، ص 24 ؛

The Universal Jewish Ency . , P. 296

(2) مر 3 . 17 .

(3) דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 24 .

(4) المرجع السابق ، ص 24 .

(5) President Louis Finkelstein of the Jewish Theological Seminary of America

The Universal Jewish Ency . , P. 296 (6)

« د » طقوس استقبال السبت في البيت والمعبد

في فترة مبكرة من عصر الملوك ، كانت العادة الشائعة عند بني إسرائيل في يوم السبت ، زيارة المعبد « أشع 13:11 » ، أو زيارة نبي من أنبيائهم « 2 مل 23:4 » . وأثناء فترة السبي البابلي ، اعتاد « شيوخ يهوذا » زيارة حزقيال كثيرا ، ومن المرجح أن هذه الزيارة كانت تتم في يوم الراحة .

ومما لاشك فيه ، أن السبت هو اليوم الذي أدى فيه بنو إسرائيل ، للمرة الأولى ، صلاة عامة منتظمة . وصارت الصلاة في يوم السبت من الأمور المعتادة ، لدرجة أن « السيناوجوجات » - أي المعابد - كانت تسمى « بيوت السبت » . وجدير بالذكر أن الصلاة كانت تُؤدَّى في البداية ، نهارا ، ولم تكن تُؤدَّى في المساء ، لأن المجتمعات الدينية كانت تكرر فترة المساء للاحتفالات العائلية والمنزلية⁽¹⁾ .

وفي فترة متأخرة ، انتقل جانب من احتفالات استقبال السبت إلى « السيناوجوج » أو المعبد⁽²⁾ . فبعد الانتهاء من مباركة الشموع في البيت مساء يوم الجمعة - اليوم السادس - وبعد أن تكون مائدة السبت قد أُعدَّت ، يتهبأ اليهود لاستقبال السبت « الملكة » ، حيث يتجمعون في المعبد ، ويرتلون ويتغنون بالأناشيد الدينية والمزامير التي تصور عظمة الخالق وتمجد عملية الخلق ، فيقولون : « هيا نغني للرب ، نرفع أصواتنا للرب مخلصنا ... فلتفرح السماء ولتبتهج الأرض ، ليهدر البحر وما فيه ،

(1) The Universal Jewish Ency ., P. 296

(2) نظرت بعض الفرق اليهودية بارتياح إلى الطقوس التي كانت تقام في المعبد ، ومن هذه الفرق « الأسينيون » . وقد ظهرت هذه الفرقة في فلسطين في القرن الأول للميلاد ، وكانت هذه الفرقة لا تحتفل بأيام السبت في المعابد كبقية اليهود ، عبد الحميد ، ص 144-145 .

وليتهج حقلي وكل ما عليه ، حينئذ تترنم كل أشجار الغابة ... تصفق الأنهار ، وتغني الجبال معا ، أمام الرب ⁽¹⁾ .

وبهذه الكلمات يصور الفكر اليهودي كيف تشارك جميع مخلوقات الكون ، بروح ملؤها البهجة والسعادة ، في استقبال السبت .

وكانت توجد تقاليد خاصة باستقبال السبت عند طائفة القبّالا ، حيث كان أفرادها يترددون على حاخامهم الإلهي ربي إسحق لوريا الأشكنازي ، الذي عاش في القرن السادس عشر . وكان من عادة هذا الحاخام الخروج مع تلاميذه إلى الجبال لاستقبال السبت ، وتُظمت آنذاك قصائد دينية خاصة تُغنت كلماتها بالسبت « العروس » ، وانتشرت هذه القصائد وسط جميع الطوائف اليهودية . واعتاد المصلون - حتى يومنا هذا - على ترديد هذه الأشعار الدينية عند استقبالهم للسبت . ومن أشهر هذه الأشعار ، قصيدة *לכה דודי* ، « Lechah Dodi » التي نظمها ربي شلومو القبتص *שלמה אלקבץ* - أحد تلاميذ ربي إسحق لوريا - ومن كلماتها : « هيا نذهب يا صديقي إلى العروس ، إشراقه السبت قد هلّت ⁽²⁾ . وكانوا يتغنون بهذه الأنشودة في وقت الغروب ، وعندما يقتربون من نهايتها ، يدير المصلون وجوههم صوب مدخل

(1) " לכו נרננה לה' נריע לצור ישענו ... ישמחו השמים ותגל הארץ ירעם הים ומלואו , יעלוז שדי וכל אשר בו , אז ירננו כל עצי יער ... נהרות ימחאו קף , יחד הרים ירננו לפני ה' " .
עי"ן : דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 25 .

(2) " לכה דודי לקראת כלה , פני שבת נקבלה " .

עי"ן : דבורה והרב מנחם הכהן , עמ'

المكان ، كما لو أنهم يتطلعون إلى استقبال ملكة قادمة ، على وشك الدخول من الباب . وعندئذ يصل المنشدون إلى الأبيات الأخيرة التي تقول كلماتها : « تعالي في سلام أيتها السيدة المَتَوَجَّة ، تعالي أيضا في طرب وسرور ... تعالي يا عروس ، أيتها السبت الملكة »⁽¹⁾ .

ويبدو أن عادة استقبال السبت على هذا النحو من الترحيب والبهجة ، هي من العادات القديمة جدا عند اليهود . فمما يُروى عن بعض حاخامات التلمود في هذا الصدد ، أن « ربي حيننا » רַבִּי חֲנִינָא ، كان يكتسي ويقف مساء السبت ، في وقت الغسق ؛ ويقول : « هَيَّا ... تعالوا لنذهب إلى السبت الملكة » . كما كان « ربي يناي » רַבִּי יְנָי ، يرتدي ملابسه مساء السبت ويقول : « تعالي يا عروس تعالي يا عروس »⁽²⁾ .

ويذهب الفكر الديني اليهودي إلى أن تسمية السبت بـ « العروس » ، ترجع إلى أسطورة قديمة تقول : عندما خلق الله العالم ، جاء السبت أمام الرب وقال : « يا إلهي ، خلقت كل الأشياء أزواجا ، أما أنا ، السبت ، فقد خلقتني منفردا » . قال الرب : « سوف ترحب بك إسرائيل كل أسبوع كعروس . وسوف تعطي أنت لإسرائيل - كل أسبوع - دلالة منذرة بالسلام ، ومجدا للعالم القادم »⁽³⁾ .

وبناء على هذا التفكير يتصور كل يهودي نفسه وكأنه الخطيب الدائم للسبت « العروس » . وكانت طقوس مساء السبت تتضمن سلسلة خاصة من المزامير التي تمهد للدخول في السبت⁽⁴⁾ . ثم جرت العادة بعد ذلك أن تُتلى « القدُّوش » Kiddush على كأس

(1) "בואי בשלום עטרת בעלה , גם ברינה

ובצהלה ... בואי כלה שבת מלכותה " .

ע"ן : דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 25 .

(2) שבת ק"ט ;

ע"ן : דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 25 ;

. See also : Ency . Judaica , col. 564

. Gaer & Wolf, PP. 70-71 (3)

(4) بعد استقبال السبت ، يُنشد « مزمور تسيحة ليوم السبت » .

מזמור שיר ליום השבת

من النبيذ أثناء الطقوس . وتحت تأثير القبّالا أصبحت أنشودة *Lechah Dadi* ، جزءاً رئيساً من طقوس استقبال السبت . وتُنظَّم الصلوات التي تُؤدَّى في أيام السبت الخاصة التي تمر كل عام - وخاصة تلك السبوت التي تتزامن مع مناسبات أخرى تاريخية ودينية⁽¹⁾ - تصاحبها مظاهر الاحتفال والبهجة .

ولاشك في أن الطقوس التي يشهدها البيت اليهودي مساء كل سبت ، هي من الطقوس القديمة جداً ، فقد مورست هذه الطقوس منذ فترة الهيكل الثاني ، وظلت باقية حتى بعد أن أدخلت الطقوس العامة . وكان لأغاني المائدة ، ولغيرها من الترنيمات الخاصة بالسبت ، دور في رفع درجة الاستعداد النفسي لهذا اليوم المقدس . وتحت تأثير لوريا والحسيديم - منذ القرن السادس عشر فصاعداً - صارت وجبات السبت ، وأغاني المائدة على وجه الخصوص ، تشكل ذروة احتفالات السبت عند القبّالا والحسيديم⁽²⁾ .

لقد أصبح لهذا الجو الروحي الذي يملأ أرجاء البيت اليهودي طوال يوم السبت ، من السمات التي تميز هذا اليوم عن غيره من أيام الأسبوع ، ففي يوم السبت يُكثر اليهودي من قراءة نصوص خاصة مستمدة من الكتب المقدسة وتفسيرها ، كما حددها ونظمها فيلون وعلماء التلمود . وكان يُخصَّص مكان بسيط لأداء الصلوات⁽³⁾ .

= (مز 92) ، ويتبع ذلك صلاة الغروب لليلة السبت .

. See: Gaer & Wolf , P. 73 (1)

. The Universal Jewish Ency ., P. 298 (2)

. The Universal Jewish Ency . P. 296 (3)

الصلاة في يوم السبت

تطورت الطقوس والعبادات - على وجه العموم - عند بني إسرائيل ، جنباً إلى جنب مع تطور العقائد . ومما لاشك فيه أن تأدية الصلاة والعبادة كانت منذ أول وجود الجنس البشري ، وأول تأدية شكر وعبادة - في حدود ما وصلنا - من هذا القبيل ، كانت تقدمات قاين وهايل⁽¹⁾ . ويذكر لنا سفر التكوين عدداً من الصلوات المتفرقة وأنماطاً من العبادات التي أداها الآباء ، كما تذكر أسفار العهد القديم التالية أنواع التقديمات التي قررت رسمياً ، وكان تقديمها على يد الكهنة ، في أماكن مخصوصة للعبادة ، كما تذكر هذه الأسفار أيضاً صلوات متفرقة لرجال الله وأنبيائه⁽²⁾ .

وحتى ذلك العهد لم تكن الصلاة محددة وإجبارية ، بل كانت تُتلى ارتجالياً ، حسب الأحوال والاحتياجات الشخصية والعمومية . وعندما حُرِّب الهيكل وسُي بني إسرائيل إلى بابل ، وبطلت التقديمات والقرايين - التي كان من أهم شروطها أن تقدم في معبد أورشليم - وُضعت الصلوات بدلاً منها إلى يومنا هذا⁽³⁾ .

وجدير بالذكر أن الصلوات الطقسية لم توضع عند بني إسرائيل إلا بعد تأسيس أماكن خاصة للعبادة ، كخيمة الاجتماع والهيكل . ويتضح من سفر أشعيا⁽⁴⁾ أن الصلوات القانونية وُضعت في عهد الأنبياء ، ويمكننا الاستدلال على أوقاتها من

(1) تك 4 : 3 - 4 .

(2) انظر تك 18 - 23 ؛ 20 - 17 ؛ 24 - 12 ، 28 : 21 ؛ 32 : 9 ؛ خر 11 : 32 ؛ عد 13 : 12 ؛ يش 6 : 7 ؛ 1 صم 1 : 2 ؛ 12 : 23 ؛ 1 مل 8 : 23 ؛ 17 : 20 ؛ 2 مل 20 : 2 ؛ 2 مل 20 : 2 ؛ دا 9 : 4 ؛ عز 9 : 6 ؛ نح 4 : 1 ... إلخ .

(3) ظاظا ، ص 167-168 .

(4) 1 : 15 ؛ 29 : 13 ؛ 58 : 5 .

3- صلاة المساء ، ويسمونها صلاة الغروب «عَرِيْث» יַרְבֵּי עֶרֶב، ووقتها من غروب الشمس وراء الأفق إلى أن تم ظلمة الليل الكاملة ، أي ما يقابل وقت صلاة العشاء عند المسلمين⁽¹⁾ .

ويعتبر الشماع أهم قسم في الصلاة ، وهو مأخوذ من سفر التثنية 4:6 ، وقراءته تسبق صلاة الصبح والمساء⁽²⁾ . وتتكون نصوص الصلاة التي تسمى الآن «عاميدا»⁽³⁾ مما يسمى بالشمونة عِشره ، وهي عبارة عن مجموع تسع عشرة بركة « وكانت في الأصل ثماني عشرة » . وتعتبر أهم قسم في الصلاة بعد الشماع ، وتنسب إلى عزرا ورجال الكنيسة الكبرى كما ذكرنا آنفا . وقد أقحم فيها الحبر اليهودي صموئيل الصغير « شموئيل هَقَطَان » - من مدرسة التنايم أي رواية المشنا - ما يسمونه بالبركة التاسعة عشرة ، وترتيبها في العاميدا الثانية عشرة ، وهي في الواقع ليست بركة ولكنها لعنة يصبونها على الفرق الأخرى من غير اليهود الربانيين ، وبخاصة الصدوقيين⁽⁴⁾ .

وتقسم نصوص الشمونة عِشره إلى ثلاثة أقسام :

الأول : « شِيَا حيم » יְשִׁיַחֲיִים ، أي تسايح ، يشمل الثلاث البركات الأولى « ريشوثوت » רִישׁוֹתוֹת ، ويحتوي على تسايح وتعظيم للرب ، وتمجيد لعظمته وقدرته .

الثاني : « بَقَاشوت » בְּקָשׁוֹת ، أي طلبات وتوسلات وابتهالات . ويشمل الثلاث عشرة البركة المتوسطة « إمصاعيثوت » מִצְעִיּוֹת ، ويحتوي على طلبات خصوصية وعمومية للشعب ، ويهتم باحتياجات الإنسان المادية والروحية .

(1) المرجع السابق ، ص 180 - 181 .

(2) عبد المجيد ، ص 126 .

(3) « عاميدا » יַעֲמִידָא ، بمعنى وقوف ، وهو اسم جزء من الصلاة عند اليهود يُتلى وقوفا .

(4) ظاظا ، ص 174 - 175 ، 184 .

الثالث : « هو داووت » מִדָּוִד ، أي تشكرات ، ويشمل الثلاث البركات الأخيرة « آحرونوت » ، ويحتوي على عبارات الشكر للرب على نعمه ودعاء للسلام⁽¹⁾ .

ومع تطور الطقوس الدينية المفروضة ، اتخذت طقوس السبت شكلا مختصرا للصلاة اليومية المعتادة ، مع زيادة بعض الإضافات الخاصة بيوم السبت . ففي صلاة السبت تُقرأ الشمونة عسره - كما هو الحال في أية صلاة على مدار السنة - بصورة مختصرة ، حيث يقتصر المصلون على قراءة سبع بركات ، وذلك بأن تؤخذ الثلاث البركات الأولى والثلاث البركات الأخيرة ، وترتبط هاتان المجموعتان ببعضهما بواسطة فقرة إضافية تلامم مناسبة السبت⁽²⁾ . وجدير بالذكر أن هذه الفقرة الإضافية التي تحتل القسم الثاني من أقسام الشمونة عسره ، تتغير أيضا في المواسم والأعياد الأخرى ورعوس الشهور ، ويحل محلها فقرة تناسب هذه الأوقات والمناسبات⁽³⁾ .

وتقرأ في أيام السبت - كما هو الحال في أوائل الشهر وفي الأعياد والمناسبات الأخرى - صلاة إضافية « موساف » מוֹסַף ، بديلا عن القرابين التي كانت تقدم في العيد بعد قراءة نصوص العهد القديم ، وتشبه هذه الصلاة الإضافية الصلاة اليومية محذوفا منها الجزء الخاص بإعادة مجد بني إسرائيل⁽⁴⁾ .

ومن مظاهر العبادة عند اليهود ، قراءة التوراة والأنبياء قراءة جماعية ، أي يجب أن يتوفر في هذه الجماعة شرط « الميثان »⁽⁵⁾ . وتُقرأ التوراة من لفائف من الرق ، مكتوبة بخط اليد بطريقة خاصة راعى فيها اليهود قواعد معينة عند كتابتها .

(1) المرجع السابق ، ص 175 .

(2) The Universal Jewish Ency ., P. 296 .

(3) عبد المجيد ، ص 126 ؛ وقارن ظاظا ، ص 176 .

(4) عبد المجيد ، ص 127 ؛

. See also : The Universal Jewish Ency ., P. 298

(5) « الميثان » מֵיטָאן : هو النصاب المطلوب للصلاة عند اليهود ، ويجمع عشرة أشخاص ممن يجب عليهم الصلاة ، حيث لا تصح الصلاة بأقل من هذا العدد .

وتُقرأ هذه النصوص في أيام السبت ، وتُقَسَّم التوراة إلى أربعة وخمسين قسما « سداريم » بحيث تتم قراءة التوراة في سنة واحدة . ويُقرأ يوم السبت قسم واحد من التوراة متبوعا بجزء يناسبه في الموضوع من الأنبياء⁽¹⁾ . وتتضمن صلاة الصبح هذه القراءات الأسبوعية من التوراة ، بالإضافة إلى « موساف عاميدا »
וְקָרָא בַּשַּׁבָּת בְּיָמָיו יְהוָה⁽²⁾ .

ويتميز السبت بأنه اليوم الوحيد الذي تُتلى فيه على منصة القراءة ، السبع البركات بالإضافة إلى فصل من أسفار الأنبياء يُسمى « هفطارا » וְקָרָא בַּשַּׁבָּת⁽³⁾ .
وتتضمن صلاة نصف النهار أيضا قراءة نص من التوراة ، من القسم الذي يجب أن يُقرأ في السبت التالي⁽⁴⁾ .

(1) عبد المجيد ، ص 126 ؛ P. 298 . The Universal Jewish Ency .

(2) Ency . Judaica , col . 566 .

(3) P. 298 . The Universal Jewish Ency .

(4) Ency . Judaica , col . 566 .

مباركة الأبناء عشية السبت

بعد عودة الآباء إلى البيت ، قادمين من المعبد بعد صلاة مساء السبت ، اعتاد بعضهم أن يبارك أبناءه ببركة خاصة . فيضع الأب يديه على رأس ابنه قائلا : « يجعلك الرب كأفرايم وكمنسى »⁽¹⁾ ، ويبارك ابنته قائلا : « يجعلك الرب مثل سارة ، ورفقة ، وراحيل ، وليئة »⁽²⁾ . ويختتم الأب هذه البركات ، ببركة الكهنة التي يقول فيها : « يباركك الرب ، ويحفظك ، يضيء الرب وجهه لك ، ويغفر لك ، ويعفو عنك ، ويمنحك السلامة »⁽³⁾ .

ويبدو أن مصدر مباركة الأبناء على هذا النحو متجسد في بركة يعقوب الذي بارك يوسف وأبناءه ، حيث ورد فيها : « وباركهما في ذلك اليوم قائلا بك يبارك إسرائيل قائلا يجعلك الله كأفرايم وكمنسى »⁽⁴⁾

(1) " ישׁמך אלוהים כאפרים וכמנשה " .

(2) " ישׁמך אלוהים כשרה , רחל ולאה " .

(3) " יברכה ה' וישמרך , יאר ה' פניו אליך ויחונך , ישא ה' פניו אליך , וישם לך שלום " .

(4) تك 20 : 48 " וַיְבָרְכֶם בַּיּוֹם הַהוּא לְאִמּוֹר בְּרָכָה יְבָרְכֶם יִשְׂרָאֵל לְאִמּוֹר : יְשׁוּבָה אֱלֹהִים בְּפָנֶיךָ וְיִחַן שָׁמָּה ... " .
עיינן : דבורה והרב מנחם הכהן , עמ' 25 .

مائدة السبت

بعد الانتهاء من أداء طقوس المعبد « السينا جوج » مساء السبت ، يعود اليهود إلى بيوتهم للاحتفال ببدء السبت ، حيث يلتف أهل البيت وضيوفهم حول المائدة لتناول الوجبة الأولى للسبت ، فيتجسد الإحساس بهذا اليوم في نطاق الأسرة . ويحرص اليهود ، مساء كل سبت ، على أن تكون المائدة مرتبة ومعدة إعدادا خاصا يليق بمكانة هذا اليوم . ويجب إعداد المائدة قبل غروب شمس اليوم السادس ، أي قبل دخول السبت ، فيوضع على المائدة نبيذ « القُدُوش »⁽¹⁾ ، وأدوات الطعام الجميلة ، وترتب هذه الأدوات على مفرش يليق بهذه المناسبة . ويوضع على رأس المائدة خبز السبت المضفر ، الذي صنَع خصيصا لإجلال السبت ، ويُغطي هذا الخبز بمنديل المائدة .

واعتاد اليهود على وضع رغيفين اثنين من هذا الخبز المضفر على مائدة السبت ، وهو تقليد مستمد من نصوص المقرأ . فيذهب الفكر الديني اليهودي إلى القول بأن هذا العدد من الأرغفة يقابل صيغتي الأمر الخاصتين بالسبت : « اذكر » (٦١٥) ، و « احفظ » (٦١٥) ، وإلى جانب ذلك ، يضيف المفسرون سببا آخر لوضع هذا العدد - بالذات - من الأرغفة على مائدة السبت ، فيذهبون إلى القول بأن وضع رغيفين اثنين هو تذكار للامن الذي أعطي لبني إسرائيل في البرية ، ذلك أنه في اليوم السادس أعطي لهم مقدار مضاعف : « وكان في اليوم السادس أنهم التقطوا خبزاً

(1) « القُدُوش » : ٦١٥ : دعاء يُتلى على كأس من الخمر أو النبيذ قبل الطعام لتقديم يوم السبت .

مضاعفاً عُمرين للواحد»⁽¹⁾ . ومن هنا جاء تسمية رغيفي السبت بـ « خبز مضاعف » .

وترمز فكرة تغطية الخبز بمنديل المائدة إلى ما حدث للمنّ عندما سقط في البرية فغطاه الندى من أعلاه وأسفله . ولما كان اليهود يقومون بتلاوة بركة « القُدُوش » أولاً ، ثم تتبعها بركة الخبز ، وجد البعض تفسيراً آخر لفكرة تغطية الخبز على مائدة السبت . فنظروا لأن بركة الخبز يجب أن تسبق بركة النبيذ ، رأوا أن يغطوا الخبز حتى الانتهاء من بركة « القُدُوش »⁽²⁾ . وجدير بالذكر أن الأب هو الذي يقوم بتلاوة بركة الخبز عندما يشرع في قطعه ، فيبارك الرب الذي أوجد الخبز على وجه الأرض⁽³⁾ .

أما الوجبة الثانية للسبت فيتناولها اليهود في منتصف النهار - أي في وقت الظهر - حيث تتجمع الأسرة في البيت بعد الانتهاء من أداء الطقوس الصباحية التي تتم في المعبد . وتجدر الإشارة إلى أن التقاليد الأرثوذكسية تدعو اليهودي إلى العودة لأداء طقوس تعبدية يؤديها في البيت بعد الظهر ، ثم يتبع ذلك دراسة في الكتاب المقدس والتلمود .

وتمتد مظاهر الفرح والبهجة في يوم السبت إلى وقت متأخر من النهار . فقد اعتاد « الحاسيديم » - وفقاً لتقليد قديم جداً - أن يتناولوا وجبة ثالثة ، يحتفلون بها في المعبد « السيناوج » ويصاحبها صلوات خاصة وأغان ، ويتم ذلك بالتحديد عند انتهاء نهار السبت وبداية أسبوع جديد⁽⁴⁾ .

(1) خر 22 : 16 " יְיָהּי בְּיָזוּם הַשְּׁבִיעִי לְכֶסֶף לְחֶם

בַּשְּׁבִיעִי הַשְּׁבִיעִי לְעֶמֶר לְאֶקָדָד ... " .

(2) דְּבִרָה וְהַרְבַּ מִנַּחֵם הַכֹּהֵן , לַמָּא' 26 .

(3) Gaer & Wolf, P. 71

(4) المرجع السابق ، ص 71 .

وَدَاعِ السَّبْتِ

يودع اليهود السبت بمراسم خاصة تناسب مكانة هذا اليوم الذي استقبله الجميع استقبال « ملكة » أو « عروس » . فبعد غياب شمس يوم السبت ، وحلول الظلام ، وظهور النجوم في السماء ، تغني الأم مرحبة باستقبال أسبوع جديد ، وتمدح الرب وتحمده على أفضاله ونعمه التي يسبغها عليهم .

وعندما يعود الأب من المعبد ، يجمع أسرته من أجل بركة « الهفدالاه » التي تُتلى عند انتهاء نهار السبت ، بمناسبة رحيل « العروس » . وفي هذه المناسبة ، تُحضّر علبه من الطيب ، تنبعث منها روائح عطرية طيبة ، تشفي الروح التي أحزنها رحيل السبت . ويؤتى أيضا بكأس مملوء حتى حافته بالنبيذ . وتُتلى في هذه المناسبة أيضا ، بركة على الشمعة التي لا يمكن أن تُشعل ولا تُبارك طوال يوم السبت⁽¹⁾ .

والشمعة المستخدمة في احتفالات وداع السبت ، تُعرف بـ « شمعة الهفدالاه » ، وهي ذات فتائل كثيرة مجدولة في ضفيرة واحدة ، وقد صُنعت خصيصا لهذه المناسبة . وفي بداية مراسم وداع السبت ، يسود المكان سكون وهدوء تام ، حيث يستنشق الجميع روائح الطيب الذكية . ثم يقترب كل منهم من الشمعة ، ويضع الجميع أيديهم مبسوطة فوق شعلة الشمعة ، على مسافة يشعرون فيها بدفء نار الشمعة ، وذلك حتى تنعكس ظلال أصابعهم على سقف المكان . وترمز هذه الظلال إلى انتهاء اليوم ورحيله .

(1) Ency . Judaica , col. 655

وعندئذ ينشد رب الأسرة قائلاً : « مبارك أنت يارب ، إلهنا ، ملك العالم ، الذي ميز بين النور والظلمة ، وبين المقدس والمدنس ، وبين السبت وغيره من أيام الأسبوع »⁽¹⁾ . ثم يقوم رب الأسرة بغمس طرف الشمعة في النبيذ ، أو بسكب النبيذ على الشمعة المشتعلة فوق صحن الهفدالاه المزخرف ، الذي يمسك به أحد الأطفال⁽²⁾ . وعند انطفاء الشمعة ، يكون السبت قد انقضى . وفي هذه اللحظات يخيم الحزن على جميع الحاضرين ، بسبب رحيل السبت عنهم ، ولا يُصبرهم على فقدان هذا العزيز إلا إدراكهم أن اللقاء به قادم بعد ستة أيام أُخر ، إن كان لهم من العمر بقية .

(1) Gaer & Wolf, P. 72

(2) Ibid, P. 72

الباب الثاني
الجمعة في الإسلام

الجمعة : التسمية والمعنى

« الْجُمُعَةُ » ، خَفَّفَهَا الْأَعْمَشُ وَثَقَّلَهَا عَاصِمٌ وَأَهْلُ الْحِجَازِ ، وَالْأَصْلُ فِيهَا التَّخْفِيفُ « جُمُعَةٌ » ، فَمَنْ ثَقَّلَ نَطْقَهَا « جُمُعَةٌ » أَي أَتْبَعَ الضَّمَّةَ الضَّمَّةَ . وَقَرَأَهَا الْقُرَّاءُ بِالثَّقِيلِ ، وَيُقَالُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لُغَةً بَنِي عُقَيْلٍ ، وَلَوْ قُرِئَ بِهَا كَانَ صَوَابًا⁽¹⁾ .

وَالَّذِينَ قَالُوا « الْجُمُعَةُ » ذَهَبُوا بِهَا إِلَى صِفَةِ الْيَوْمِ أَنَّهُ يَجْمَعُ النَّاسَ ، وَهُوَ الْجُمُعَةُ وَالْجُمُعَةُ وَالْجُمُعَةُ ، وَيُجْمَعُ عَلَى جُمُعَاتٍ وَجُمُعٍ⁽²⁾ . فَلَفِظَ « الْجُمُعَةُ » مَاخُودًا مِنَ الْاجْتِمَاعِ ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ فِيهِ . وَقَالَتِ الْعَرَبُ فِي الْجُمُعَةِ « جَمَعَ » بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، كَمَا يُقَالُ « عَيْدٌ » إِذَا شَهِدَ الْعِيدَ ، وَ« عَرَّفَ » إِذَا شَهِدَ عَرَفَةَ ، وَلَا يُقَالُ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ إِلَّا « جَمَعَ » بِالتَّخْفِيفِ⁽³⁾ .

وَقَدْ اخْتَلَفَتْ الْأَرَاءُ حَوْلَ سَبَبِ تَسْمِيَةِ هَذَا الْيَوْمِ بِ« الْجُمُعَةِ » ، مَعَ الْإِتِّفَاقِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ « الْعُرُوبَةُ » ، وَمَعْنَاهَا « الرَّحْمَةُ »⁽⁴⁾ . فَحَقِيلٌ إِنَّمَا سُمِّيَ

(1) ابن منظور ، ج1 ، ص 681 ؛ القرطبي ، ج18 ، ص 97 .

(2) ابن منظور ، ج1 ص 681 .

(3) السهيلي « أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن الخنعمي » ، الروض الأثف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام ؛ قدم له وعلق عليه وضبطه طه عبد الرؤوف سعد ، ج2 ، دار الفكر بيروت ، ص 198 .

(4) العسقلاني « أبو الفصل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر » ، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، ج2 ، دار المعرفة ، بيروت ، ص 353 ؛ النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج3 ، ج6 ، دار الفكر ، بيروت 1401 هـ - 1981 م ، ص 130 ؛ القسطلاني « أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد » ، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري وبهامشه صحيح مسلم بشرح النووي ، ج2 ، دار الكتاب العربي ، بيروت 1404 هـ - 1984 م ، ص 156 ؛ المباركفوري « الإمام الحافظ أبو العلي =

بها لأن قريشا كانت تجتمع إلى قصي في دار الندوة⁽¹⁾ . وقيل لأن كعب بن لؤي ابن غالب كان يجمع قومه فيه فيذكرهم ويأمرهم بتعظيم الحرم ويخبرهم بأنه سيبعث منه نبي ، فهو أول من سماها « الجمعة »⁽²⁾ . وقيل : سمي بذلك لأن كمال الخلائق جمع فيه ، ذكره أبو حذيفة البخاري في المبتدأ عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف⁽³⁾ . وقيل : لأن الله تعالى جمع فيها خلق آدم ، ورد ذلك من حديث سلمان أخرج أحمد وابن خزيمة وغيرهما⁽⁴⁾ . وقيل : إن أول من سماها جمعة ، الأنصار ، فأخرج عبد بن حميد عن ابن سيرين بسند صحيح إليه في قصة تجميع الأنصار مع أسعد بن زرارة « أبي أمامة رضي الله عنه » ، وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة ، فصلى بهم وذكرهم فسموه الجمعة حين اجتمعوا إليه⁽⁵⁾ . وقيل : سُمي بذلك لاجتماع الناس للصلاة فيه ، وبهذا جزم ابن حزم فقال : إنه اسم إسلامي لم يكن في الجاهلية وإنما كان يُسمى العروبة⁽⁶⁾ .

وزعم ثعلب أن أول من سُمي الجمعة ، هو كعب بن لؤي ، جد رسول الله ﷺ ، وكان يقال له « العروبة »⁽⁷⁾ . وذكر « السهيلي »⁽⁸⁾ أن أول من جمّع في الجاهلية بمكة وأول من سُمي العروبة الجمعة ، هو كعب بن لؤي . فكانت قريش

= محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم ، تحفه الأحوزي بشرح جامع الترمذي ، ج 2 ، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر ، بيروت ، ط 3 ، 1399 هـ - 1979 م ، ص 613 ؛ القرطبي ، ج 18 ، ص 98-97 ؛ السهيلي ، ص 196 .

(1) الكاندهلوي « محمد زكريا » ، أوجز المسالك إلى موطن مالك ، ج 2 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 3 ، 1400 هـ - 1980 م ، ص 200 .

(2) القرطبي ، ج 18 ، ص 97 ؛ الكاندهلوي ، ص 200 .

(3) الكاندهلوي ، ص 200 ، العسقلاني ص 353 .

(4) القرطبي ، ج 18 ص 97 ؛ الكاندهلوي ص 200 ؛ العسقلاني ، ص 353 .

(5) الكاندهلوي ، ص 200 ، القرطبي ج 18 ص 97 ، العسقلاني ص 353 .

(6) العسقلاني ، ص 353 ؛ الكاندهلوي ص 200 .

(7) ابن منظور ج 1 ص 681 .

(8) الروض الأثف ص 196 .

تجتمع إليه في هذا اليوم ، فيخطبهم ويأمرهم بصلة الرحم ، ويُذكّرهم ويشرهم
ببعث النبي ﷺ ، ويُعلمهم أنه من ولده ويأمرهم باتباعه ، ﷺ ، والإيمان به ،
ويقول : حرمكم يا قوم عظموه ، فسيكون له نبأ عظيم ، ويخرج منه نبي كريم ،
ثم ينشد في هذا أبياتا منها :

على غفلة يأتي النبي محمد فيخبر أخبارا صدوق خبيرها
يا ليتني شاهدُ فحواءَ دَعْوَتِهِ إذا قرِئَتْ تُبغِي الحَقَّ حِذْلَانَا

وقال أهل اللغة : إن العروبة اسم قديم كان للجاهلية ، وقالوا في الجمعة هو يوم
العروبة ، فالظاهر أنهم غيروا أسماء الأيام السبعة بعد أن كانت تُسمى : أول ، أهون ،
جبار ، دبار ، مؤنس ، عروبة ، شبار⁽¹⁾ .

وقال الجوهري : كانت العرب تسمي يوم الاثنين « أهون » في أسمائهم القديمة ،
وهذا يشعر بأنهم أحدثوا لها أسماء ، وهي هذه المتعارفة الآن كالسبت والأحد إلى
آخرها⁽²⁾ .

وقال اللحياني : كان أبو زياد وأبو الجراح يقولان « مضت الجمعة بما فيها » ،
فَيُوْحِدَان وَيُوْنْتَان ، وكانا يقولان : « مضى السبت بما فيه ، ومضى الأحد بما فيه » ،
فَيُوْحِدَان وَيُوْذِكْرَان ، واختلفا فيما بعد هذا ، فكان أبو زياد يقول : « مضى الاثنين
بما فيه ، ومضى الثلاثاء بما فيه ، وكذلك الأربعاء والخميس » قال : وكان أبو الجراح
يقول : « مضى الاثنين بما فيهما ، ومضى الثلاثاء بما فيهن ، ومضى الأربعاء بما فيهن ،
ومضى الخميس بما فيهن » ، فَيَجْمَع وَيُوْثُّ يُخْرِجُ ذَلِكَ مُخْرَجَ الْعَدَدِ⁽³⁾ .

(1) المرجع السابق ، ص 198 .

(2) العسقلاني ، ص 353 .

(3) ابن منظور ج 1 ص 682 .

الجمعة الأولى في الإسلام

رُوي أن أول من جمّع بالمدينة هو أسعد بن زرارة « أبو أمانة رضي الله عنه » ، وقيل أيضا . بل إن أول من جمّع بهم هو مصعب بن عمير ، لأنه أول من قدم المدينة من المهاجرين ، ثم قدم بعده ابن أم مكتوم⁽¹⁾ .

قال ابن سيرين⁽²⁾ : جمّع أهل المدينة قبل أن يقدّم النبي ﷺ المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ، وهم الذين سموها الجمعة . قال الأنصار : لليهود يوم يجتمعون فيه كل سبعة أيام « وهو السبت » ، وللنصارى يوم مثل ذلك « وهو الأحد » ، فهلم ، فلنجعل يوما نجتمع فيه ، ونذكر الله ، ونصلي ونشكر ، أو كما قالوا : يوم السبت لليهود ، ويوم الأحد للنصارى فاجعلوا يوم العروبة « كانوا يسمون يوم الجمعة ، يوم العروبة » . فاجتمعوا إلى أسعد بن زرارة ، فصلى بهم يومئذ ركعتين فذكرهم ، فسموا الجمعة حين اجتمعوا إليه ، فذبح لهم شاة فتغدوا وتعشوا منها . وذلك لقلتهم ، فأنزل الله - عز وجل - في ذلك : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ .

وتعتبر هذه أول جمعة في الإسلام . ورُوي أن المُجمِّعين فيها كانوا اثني عشر رجلا . وجاء في هذه الرواية أن الذي جمّع بهم وصلى أسعد بن زرارة ، وكذا في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب . وقال البيهقي : وروينا عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري أن مصعب بن عمير كان أول من جمّع

(1) السهيلي ، ص 196 .

(2) انظر : القرطبي ، ج 18 ص 98 ، السهيلي ص 197 ؛ القسطلاني ، ص 156 .

الجمعة بالمدينة للمسلمين قبل أن يَقْدَمها رسول الله ﷺ . قال البيهقي : يحتمل أن يكون مصعب جَمَّعَ بهم بمعونة أسعد بن زرارة فأضافه كعب إليه⁽¹⁾ .

وفي الحديث عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه أبي أمامة ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، قال : كنتُ قائد أبي حين ذهب بصره فكنت إذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان استغفر لأبي أمامة ، أسعد بن زرارة ، ودعا له . فمكثتُ حيناً أسمعُ ذلك منه . ثم قلتُ في نفسي : والله ، إن ذا لعجز . إني أسمعُه كلما سمع أذان الجمعة يستغفر لأبي أمامة ويُصلي عليه ، ولا أسأله عن ذلك لِمَ هو ؟ فخرجت به كما كنتُ أخرج به إلى الجمعة . فلما سمع الأذان استغفر كما كان يفعل . فقلت له : يا أبتاه ! أرايتك صلاتك على أسعد بن زرارة كلما سمعت النداء بالجمعة لِمَ هو ؟ قال : أي بني ! كان أول من صلى بنا صلاة الجمعة قبل مَقْدَم رسول الله ﷺ من مكة ، في نقيع الحَضَمَاتِ ، في هَزْمٍ من حَرَّةِ بني يِيَاضَةَ . قلتُ : كم كنتم يومئذ ؟ قال : أربعين رجلاً⁽²⁾ .

وإذا كان الله سبحانه وتعالى قد هدى المسلمين إلى هذا اليوم ، فَجَمَعُوا في المدينة قبل مجيء الرسول ﷺ إليها ، فإنه من المستبعد أن يكون فعلهم ذلك قد أقدموا عليه وأتموه دون إذن من النبي ﷺ . ففي حديث عن ابن عباس قال : أذن النبي ﷺ بالجمعة قبل أن يهاجر ، ولم يستطع - رسول الله ﷺ - أن يجمع بمكة ، ولا يبدي لهم . فكتب إلى مصعب بن عمير : أما بعد ... فانظر اليوم الذي يجهر فيه اليهود بالزبور لسبتهم فاجمعوا نساءكم وأبناءكم ، فإذا مال النهار عن شطره عند الزوال من يوم الجمعة ، فتقربوا إلى الله بركعتين ، قال : فأول من جَمَّع مصعب ابن عمير ، حتى قدم رسول الله ﷺ المدينة ، فجمَّع عند الزوال من الظهر ، وأظهر ذلك⁽³⁾ .

(1) القرطبي ج 18 ص 98 .

(2) ابن ماجة « الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني » ، سنن ابن ماجة ، حقق نصوصه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، ص 343 - 344 ؛ « نقيع الحَضَمَاتِ » : موضع بنواحي المدينة ، « هَزْمٌ » : هو المطنن من الأرض .

(3) السهيلي ، ص 197 .

وأما أول جمعة جَمَعَهَا النبي ﷺ بأصحابه ، فقال أهل السير والتواريخ : قَدِم رسول الله ﷺ مهاجراً حتى نزل بَقْبَاءَ ، على بني عمرو بن عوف يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول حين اشتد الضحى . ومن تلك السنة يُعَدُّ التاريخ . فأقام بَقْبَاءَ إلى يوم الخميس وأسس مسجدهم . ثم خرج يوم الجمعة إلى المدينة ، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عَوْفٍ في بطن واد لهم قد اتخذ القوم في ذلك الموضع مسجداً ، فجمعَ بهم وخطب . وهي أول خطبة خطبها بالمدينة ، وقال فيها : « الحمد لله ، أحمده وأستعينه ، وأستغفره وأستهديه ، وأؤمن به ولا أكفره ، وأعادي من يكفر به . وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرسل ، وقلة من العلم ، وضلالة من الناس ، وانقطاع من الزمان ، ودُؤْب من الساعة ، وقرب من الأجل . من يُطع الله ورسوله فقد رشد . ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وقرط وظل ضلالاً بعيداً . أوصيكم بتقوى الله ، فإنه خير ما أوصى به المسلمُ المسلم أن يحضه على الآخرة ، وأن يأمره بتقوى الله . واحذروا ما حذركم الله من نفسه ، فإن تقوى الله لمن عمل به على وجل ومحافة من ربه عَوْنٌ صدقٍ على ما تبغون من « أمر » الآخرة . ومن يُصْلِح الذي بينه وبين ربه من أمره في السر والعلانية ، لا ينوي به إلا وجه الله يكنُّ له ذكراً في عاجل أمره ، وذخراً فيما بعد الموت ، حين يفتقر المرء إلى ما قَدَّمَ ، وما كان مما سوى ذلك يَوَدُّ لو أن بينه وبينه أمداً بعيداً . ﴿ وَيُحذِرْكُمْ اللَّهُ تَفْسَهُ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ (1) . هو الذي صدق قوله ، وأنجز وعده ، ولا حُلْفَ لذلك ، فإنه يقول تعالى : ﴿ مَا يُدَلُّ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ (2) . فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله في السر والعلانية ؛ فإنه : ﴿ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴾ (3) . ومن يتق الله فقد فاز فوزاً عظيماً . وإن تقوى الله تُوقِي مقتته وتوقِي عقوبته وتوقِي سخطه .

(1) سورة آل عمران : 30 .

(2) سورة ق : 29 .

(3) سورة الطلاق : 5 .

وإن تقوى الله تبيض الوجوه ، وتُرضي الرب ، وترفع الدرجة . فخذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله ، فقد علمكم كتابه ، ونهج لكم سبيله ؛ ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين . فأحسنوا كما أحسن الله إليكم ، وعادوا أعداءه ، وجاهدوا في الله حق جهاده ، هو اجتباكم وسمّاكم المسلمين ﴿ ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة ﴾ ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فأكثرُوا ذكر الله تعالى ، واعملوا لما بعد الموت ، فإنه من يصلح ما بينه وبين الله يكفيه الله ما بينه وبين الناس . ذلك بأن الله يقضي على الناس ولا يقضون عليه ، ويملك من الناس ولا يملكون منه ، الله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ﴿⁽¹⁾ .

كانت هذه أول خطبة خطبها النبي ﷺ بالمدينة ، وذلك في أول جمعة جمّعها بأصحابه . أما أول جمعة جمّعت بعدها فقد كانت جمعة بقرية تُعرّف باسم « جُوَاثِي » من قرى البحرين ، من قرى عبد القيس⁽²⁾ .

(1) القرطبي ، ج 1 ص 98 - 99 .

(2) المرجع السابق ، ص 99 ، ابن العربي ، عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي ، ج 2 ، دار الكتاب العربي بيروت ، ص 290 - 291 .

فرض الجمعة

صلاة الجمعة واجبة ، لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمَنْ التَّجَارَةَ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ (1)

فرض الله تعالى الجمعة على كل مسلم ، وهذا رد على قول البعض - ومنهم بعض الشافعية - إنها فرض على الكفاية . ونقل عن مالك ، على نحو غير محقق ، أنها سنة . وعلى أية حال ، فقد ذهب جمهور الأمة والأئمة إلى أنها فرض على الأعيان ، لقوله تعالى :

﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ (2)

وعلى كل مسلم أن ينفذ أمر الله سبحانه وتعالى بكل دقة ، فيصلّي الفريضة في وقتها ، وعليه أن يترك كل عمل يشغله عن أدائها ، وما إن ينته من أداء الفريضة ، حتى ينصرف إلى عمله ومصدر رزقه . فيروى عن ابن أبي حاتم أنه قال ، كان عراك بن مالك - رضي الله عنه - إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد

(1) سورة الجمعة : 9-11 .

(2) القرطبي ، ج18 ، ص 105 .

فقال : « اللهم إني أجبت دعوتك ، وصليت فريضتك ، وانتشرت كما أمرتني فارزقني من فضلك وأنت خير الرازقين »⁽¹⁾ . وهذا مثل يصور لنا كيف كان المسلم يأخذ الأمر مأخذ الجد ، فينفذه في بساطة تامة ، فور سماعه ، بحرفيته وبحقيقته كذلك .

وهناك من الشواهد والحجج الواضحة ، التي نقلت عن رسول الله ﷺ ، والتي تؤكد وجوب الجمعة وفرضيتها . فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « ليتبين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين »⁽²⁾ . وفي سنن ابن ماجة عن أبي الجعد الضمري - وكانت له صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ : « من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها طبع الله على قلبه »⁽³⁾ . وفي حديث جابر بن عبد الله قال ، قال رسول الله ﷺ : « من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة طبع الله على قلبه » . ورؤي أنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « الرواح إلى الجمعة واجب على كل مسلم »⁽⁴⁾ . وعبد عبد الله أن النبي ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة « لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم »⁽⁵⁾ .

واستدل البخاري بآيات سورة الجمعة « 11-9 » على فرضية الجمعة ، وقد سبقه إلى هذا الاستدلال الشافعي في الأم ، وكذا حديث أبي هريرة ، أي أن التنزيل ثم السنة يدلان على إيجابها . وقيل : إن الأمر بالسعي يدل على الوجوب ، إذ

(1) قطب « سيد » ، في ظلال القرآن ، مج 6 ، دار الشروق ، بيروت ، القاهرة ، ط 11 ، 1405 هـ - 1985 م ، ص 3570 .

(2) البيهقي « أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي » ، السنن الكبرى ، ج 3 ، دار الفكر ، بيروت ، ص 172 . وانظر : السيوطي « الحافظ جلال الدين » ، سنن النسائي ؛ مج 2 ، ج 3 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ، 1348 هـ - 1930 م ، ص 88-89 ؛ ابن مسلم ، الجامع الصحيح ، مج 2 ، ج 3 ، دار الفكر ، بيروت ص 10 .

(3) إسناده صحيح . انظر : البيهقي ، ص 172 ، 247 ؛ ابن العربي ص 287 .

(4) القرطبي ، ج 18 ، ص 105 - 106 .

(5) رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس . انظر : البيهقي ، ص 172 .

لا يجب السعي إلا إلى واجب . وتؤكد آيات سورة الجمعة - المذكورة آنفا - على مشروعية النداء للجمعة ، والأذان من خواص الفرائض ، يُضاف إلى ذلك ، النهي عن البيع ، لأنه لا ينهى عن المباح - نهي تحريم - إلا إذا أفضى إلى ترك واجب . ومن ناحية أخرى ، اختلف العلماء في وقت فرضيتها ، فأكثرهم يذهب إلى أنها فرضت بالمدينة ، مستندين في ذلك إلى أن فرضها بدأ بآيات السورة الكريمة - الجمعة - وهذه الآيات مدنية ، وقال الشيخ أبو حامد الغزالي : إنها فرضت بمكة ، وهو غريب⁽¹⁾ .

ولم يُفرض يوم الجمعة على المسلمين فقط ، بل فرض من قبلهم على اليهود والنصارى أيضا ، لكن الأخيرين اختلفوا فيه ، وضلوا ، وهدى الله « سبحانه وتعالى » المسلمين إليه . ففي الخبر « أن أهل الكتابين أعطوا يوم الجمعة ، فاختلفوا فيه ، فصرفوا عنه ، وهدانا الله تعالى له ، وأخره لهذه الأمة وجعله عيداً لهم ، فهم أولى الناس به سبقاً ، وأهل الكتابين لهم تبعٌ »⁽²⁾ . وفي حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه ، فهدانا الله له والناس لنا فيه تبعٌ ، اليهود غدا والنصارى بعد غد »⁽³⁾ .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، ونحن أول من يدخل الجنة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم ،

(1) العسقلاني ، ص 354 ؛ الزرقاني « الإمام محمد » ، شرح الزرقاني على موطن الإمام مالك ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، 1401 هـ - 1981 م ، ص 219 .

(2) متفق عليه من حديث أبي هريرة . انظر : الغزالي « الإمام أبو حامد » ، إحياء علوم الدين ، مج 1 ، ج 2 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 2 ، 1400 هـ - 1980 م ، ص 129 .

(3) البيهقي ، ص 170-171 . وقد ورد هذا الحديث في روايات مختلفة ، انظر : السيوطي ، ص 85-87 ؛ النووي ، ص 144 ، ابن مسلم ، ص 7 ، القسطلاني ص 155 - 156 ، العسقلاني ، ص 354 .

فاختلفوا فيه من الحق ، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه ، هدانا الله له ، قال يوم الجمعة . فالיום لنا ، وغدا لليهود ، وبعد غد للنصارى »⁽¹⁾ .

وفي حديث عن أبي هريرة وعن ربعي بن حراش ، عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « أضل الله عز وجل عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد ، فجاء الله عز وجل بنا فهدانا ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد ، وكذلك هم لنا تبع يوم القيامة ، ونحن الآخرون من أهل الدنيا ، والأولون يوم القيامة ، المقضي لهم قبل الخلائق »⁽²⁾ .

وقيل : إن سبب اختيار اليهود يوم السبت هو زعمهم أن الله « سبحانه وتعالى » فرغ فيه من خلق الخلق ، فاتخذوه يوماً للراحة ، وانقطعوا عن أعمالهم ، وانشغلوا فيه بالعبادة والشكر . أما النصارى فاختاروا الأحد لأنه أول يوم بدأ الله فيه خلق العالم ، فاستحق منهم التعظيم . ولكن الله - سبحانه وتعالى - هدى المسلمين للجمعة لأنه خلق فيه آدم عليه السلام ، وقد خلق الإنسان للعبادة . وهذا اليوم ، سبق أن فرضه الله تعالى على اليهود ثم النصارى ، فلم يهدم له ، وادخره للمسلمين . واستدل النووي بحديث أبي هريرة على فرضية الجمعة ، لقوله « ... فرض عليهم ... فهدانا الله له ... » فإن التقدير : فرض عليهم وعلينا ، فضلوا وهدينا⁽³⁾ .

وخطب النبي ﷺ في الناس ، من فوق منبره ، مؤكداً على فرضية الجمعة على المسلمين كافة ، إلى أن تقوم الساعة ، وشدد على عدم تركها أبداً ، وإلا لحق بتاركها كثير من الذنوب والآثام . ففي حديث عن عبد الله بن محمد العدوي ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « يأيتها الناس ! توبوا إلى الله قبل أن تموتوا ، وبادروا بالأعمال الصالحة

(1) النووي ، ص 143 - 144 ؛ وانظر : ابن مسلم ، ص 7 .

(2) السيوطي ، ص 87 ، وانظر : ابن العربي ص 287 ، ابن ماجه ، ص 344 ، النووي ص 144 ، ابن مسلم ، ص 7 .

(3) القسطلاني ، ص 156 .

قبل أن تُشغلوا ، وَصَلُوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له ، وكثرة الصدقة في السر والعلانية ، تُرزقوا وتُصروا وتُجبروا . واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا ، في يومي هذا ، في شهري هذا ، من عامي هذا إلى يوم القيامة . فمن تركها في حياتي أو بعدي ، وله إمام عادل أو جائر ، استخفافا بها ، أو جحودا لها ، فلا جمع الله له شمله ، ولا بارك له في أمره . ألا ، ولا صلاة له ، ولا زكاة له ، ولا حج له ، ولا صوم له ، ولا يرَّ له حتى يتوب . فمن تاب الله عليه . ألا ، لا تؤمنَّ امرأةٌ رجلا ، ولا يؤمُّ أعرابي مهاجرا ، ولا يؤمُّ فاجرٌ مؤمنا ، إلا أن يقهره بسُلطان ، يخاف سيفه وسوطه»⁽¹⁾ .

(1) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وعبد الله بن محمد العدوي . « قبل أن تُشغلوا » : أي عنها بالمرض وكبر السن . « وتُجبروا » : أي يصلح حالكم . ابن ماجة ، ص 343 ؛ وانظر رواية أخرى للحديث في : البيهقي ، ص 171 .

فضل الجمعة

يعتبر المسلمون يوم الجمعة خير أيام الأسبوع ، فهو يوم عظيم ، عظم الله به الإسلام وخصصهم به . ويُحرّم الله سبحانه وتعالى الاشتغال بأمر الدنيا ، وبكل ما يصرف المرء عن السعي إلى الجمعة : قال تعالى ﴿... إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع﴾ « الجمعة : 9 » .

وفي الحديث عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أُدخِل الجنة ، وفيه أُخْرِج منها ، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة »⁽¹⁾ .

وعن بُنائة البدرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « سيد الأيام يوم الجمعة ، وأعظمها عند الله تعالى ، وأعظمُ عند الله تعالى من يوم الفطر ويوم الأضحى وفيه خمسٍ بخلال : خلق الله عز وجل فيه آدم عليه السلام ، وأهبط الله تعالى فيه آدم إلى الأرض ، وفيه توفى الله تعالى آدم ، وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أتاه الله تعالى إياه ما لم يسأل حراماً ، وفيه تقوم الساعة ، ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا هن يشفقن من يوم الجمعة »⁽²⁾ .

ويستدل بهذا الحديث على أن يوم الجمعة أفضل من يوم الفطر ويوم عرفة . قال

(1) حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، رواه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي . انظر : المباركفوري ص 613 ، ابن مسلم ، ص 6 ، ابن العربي ص 274 ، النووي ، ص 141 - 142 ، السيوطي ، ص 89 - 90 ، سابق « السيد » ، فقه السنة ، ج 1 ، العبادات ، دار الفكر ، بيروت ، ط 4 ، 1403 هـ - 1983 م ، ص 249 - 250 .

(2) رواه أحمد وابن ماجه . قال العراقي : إسناده حسن . ابن ماجه ، ص 344 - 345 ، انظر : سابق ص 250 ، « يشفقن » : من الأشفاق ، بمعنى الخوف .

الزرقاني⁽¹⁾ : الأصح أن يوم عرفة أفضل أيام السنة ، ويوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع . وقال ابن القيم في « الهدى » : اختلف العلماء ، هل هو أفضل أم عرفة ، على قولين هما وجهان لأصحاب الشافعي . وقيل : إن أفضل الأيام هو عرفة ، وقيل أيضا : إنه الجمعة ، هذا إذا كان على الإطلاق ، وأما إذا قيل أفضل أيام السنة ، فهو عرفة ، وأفضل أيام الأسبوع فهو الجمعة⁽²⁾ .

وقال ﷺ : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ، فيه خُلِقَ آدم عليه السلام ، وفيه أُدْخِلَ الجنة ، وفيه أُهْبِطَ إلى الأرض ، وفيه تيب عليه ، وفيه مات ، وفيه تقوم الساعة ، وهو عند الله يومُ المزيد ، كذلك تسميه الملائكة في السماء ، وهو يوم النظر إلى الله تعالى في الجنة »⁽³⁾ .

ويقول القاضي عياض : الظاهر أن هذه القضايا المعدودة ليست لذكر فضيلة ، لأن الإخراج من الجنة ، وقيام الساعة لأبعد فضيلة ، وإنما هو لبيان ما وقع فيه من الأمور العظام⁽⁴⁾ . وقال الباجي⁽⁵⁾ : إخبار عن وقوع الأمور العظام فيه ، واختصاصها به دون سائر الأيام ، حضا على الاستكثار من الطاعات فيه . وقيل كذلك إن الجميع من الفضائل ، وخروج آدم من الجنة سبب لوجود الذرية ، وهذا النسل العظيم ، ووجود المرسلين والأنبياء والصالحين ، ولم يخرج آدم منها طردا ، بل لقضاء أوطاره ثم يعود إليها ، فلم يكن خروجه منها كخروج إبليس⁽⁶⁾ .

وفي حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال : « أتاني جبريل عليه السلام ، في كفه امرأة بيضاء ، وقال هذه الجمعة يفرضها عليك ربك لتكون لك عيدا ولأمتك من

(1) شرح الزرقاني على موطن الإمام مالك ، ص 223 .

(2) الكاندهلوي ، ص 254 .

(3) الغزالي ص 129 .

(4) انظر : الكاندهلوي ص 257 .

(5) المنتقى : شرح موطن الإمام مالك ، ج 1 ، ص 1 ، ج 1 دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 3 هـ ، 1403 هـ - 1983 م ، ص 201 .

(6) ابن العربي ، ص 275 ؛ السيوطي ص 90 .

بعدك ، قلتُ فمالنا فيها ؟ قال : لكم فيها خيرٌ ساعةٍ مَنْ دعا فيها بخيرٍ قَسِمَ له أعطاه الله سبحانه إيَّاه أَوْ لَيْسَ له قَسَمٌ ذُخِرَ له ما هو أعظم منه ، أَوْ تَعَوَّذَ مِنْ شَرِّ هو مكتوبٌ عليه إلا أعادَهُ اللهُ عز وجل من أعظَمَ منه ، وهو سيِّدُ الأيامِ عندنا ، ونحن ندعوه في الآخرة يومَ المزيِّدِ ، قلتُ : وَلِمَ؟ قال : إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ في الجنةِ وادِيًّا أَفْيَحَ مِنَ الْمِسْكِ ، أبيضَ ، فإذا كان يومُ الجمعةِ نزلَ تعالى من عليِّينَ على كُرْسِيِّهِ فيتجلَّى لهم حتى ينظروا إلى وجهه الكريمِ»⁽¹⁾ .

وفي الحديث عن شداد بن أوس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه تُخلق آدم ، وفيه النفخة ، وفيه الصُّعقة ، فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليَّ » ، فقال رجل : يا رسول الله ! كيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أُرْمَتْ ، يعني بليتٍ ؟ فقال : « إن الله قد حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء »⁽²⁾ .

وقال كعب إن الله عز وجل فضَّلَ من البلدان مكة ، ومن الشهور رمضان ، ومن الأيام الجمعة ، ومن الليالي ليلة القدر . ويقال إن الطير والحوام يلتقي بعضها بعضا في يوم الجمعة فتقول : سلام سلام ، يوم صالح⁽³⁾ .

وقال ﷺ : « من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة ، كتب الله له أجر شهيد ، ووُقي فتنة القبر »⁽⁴⁾ .

وفي حديث عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ، ما لم تُعشَّ الكبائر »⁽⁵⁾ .

(1) الشافعي في المسند ، والطبراني في الأوسط ، وابن مردويه في التفسير بأسانيد ضعيفة مع الاختلاف . انظر : الغزالي ص 129 .

(2) ابن ماجه ، ص 345 .

« أُرْمَتْ » : قيل من « أرم » بتخفيف الميم أي فنى . « بليت » : أي صرت باليا عتيقا .

(3) الغزالي ص 130 .

(4) المرجع السابق ، ص 130 .

(5) ابن ماجه ، ص 345 .

« لم تُعشَّ » : أي لم تُرتكب .

ساعة الدعاء يوم الجمعة

يعتقد المسلمون أن هناك ساعة محددة في يوم الجمعة ، إذا ما دعا العبد فيها ربّه استجيب لدعائه . وقد اختلف أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في هذه الساعة التي يُرجى فيها استجابة الدعاء يوم الجمعة ، هل هي باقية أم أنها رُفعت ؟ وإذا كانت باقية ، فهل هي في كل جمعة أم أنها في جمعة واحدة من كل سنة ؟ وهل هي في وقت معين من اليوم أم أن وقتها غير محدد ؟

قيل في هذه الساعة ، إنها عند طلوع الشمس ، وقيل عند الزوال ، وقيل مع الأذان ، وقيل : إذا صعد الإمام المنبر وأخذ في الخطبة ، وقيل : إذا قام الناس إلى الصلاة ، وقيل : إنها آخر وقت العصر ، أي وقت الاختيار ، وقيل قبل غروب الشمس . وكانت فاطمة رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت ، وتأمّر خادمتها أن تنظر إلى الشمس فتؤذنها بسقوطها ، فتأخذ في الدعاء والاستغفار إلى أن تغرب الشمس ، وتخبر بأن تلك الساعة هي المنتظرة وتؤثره عن أبيها صلى الله عليه (1) .

واستند العلماء في تعيين الساعة التي يُرجى فيها استجابة الدعاء يوم الجمعة ، إلى ما نسب إلى رسول الله صلى الله عليه من أحاديث شريفة ، فذهبوا إلى أنها عند آخر ساعة في يوم الجمعة . ففي الحديث عن أبي هريرة أنه قال : خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأخبار ، فجلست معه ، فحدثني عن التوراة ، وحدثته عن النبي صلى الله عليه ، فكان فيما حدثته أن قلت : قال رسول الله صلى الله عليه ، خير يوم طلعت عليه

الشمس يوم الجمعة ، فيه حُلِقَ آدم ، وفيه أُهْبِط ، وفيه تيب عليه ، وفيه تقوم الساعة ، وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس ، شفقا من الساعة إلا الجن والانس ، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي فيسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه ، قال كعب : ذلك في كل سنة يوم ، فقلت : بل في كل جمعة ، فقرأ كعب التوراة فقال : صدق رسول الله ﷺ ، قال أبو هريرة : فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال : من أين أقبلت ؟ فقلت من الطور ، فقال : لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد ، إلى المسجد الحرام وإلى مسجدي هذا وإلى مسجد إيلياء ، أو بيت المقدس يشك ، قال أبو هريرة : ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب الأحمار وما حدثته في يوم الجمعة ، فقلت : قال كعب : ذلك في كل سنة يوم ، فقال عبد الله بن سلام كذب كعب ، فقلتُ ثم قرأ كعب التوراة ، فقال : بل هي في كل جمعة ، فقال عبد الله ابن سلام : صدق كعب ، ثم قال عبد الله بن سلام : قد علمت أية ساعة هي ؟ قال أبو هريرة : فقلتُ له أخبرني بها ولا تضن علي ، فقال عبد الله بن سلام : هي آخر ساعة في يوم الجمعة ، قال أبو هريرة : فقلتُ وكيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله ﷺ : « لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي » ، وتلك ساعة لا يصلي فيها ، فقال عبد الله بن سلام : ألم يقل رسول الله ﷺ « من جلس مجلسا ينتظر فيه الصلاة فهو في صلاته حتى يصلي ، قال أبو هريرة : فقلتُ : بلى ، قال : فهو ذلك »⁽¹⁾ .

(1) رواه مالك وأبو داود بطوله ، انظر : الكاندهلوي ص 252 - 257 ؛ الزرقاني ، ص 222 - 225 ؛ الباجي ، ص 200 - 202 « الطور : يطلق على كل جبل ، إلا أنه في الشرع يطلق على جبل بعينه ، هو طور سيناء الذي كلم فيه موسى عليه السلام وهو الذي عناه أبو هريرة . مصيخة : مستمعة مصغية مع التوقع لأمر يطرأ . شفقا : خوفا . لا تعمل المطي : لا يسافر عليها ، والمطي جمع مطية ، والمطية الدابة تمطو في سيرها ، جمعه مطايا ومطي وأمطاء . مسجد إيلياء : بيت المقدس . يشك : أي يشك الراوي في اللفظ الذي قاله شيخه : « مسجد إيلياء أو بيت المقدس » . ومسجد إيلياء هو مسجد بيت المقدس ، وفي رواية الصحيحين : المسجد الأقصى .

وفي رواية أخرى مختصرة لهذا الحديث ، قيل : إن هذه الساعة تقع بعد العصر إلى أن تغرب الشمس . ففي حديث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أُدخِل الجنة ، وفيه أُهبط منها ، وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلي فيسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه إياه . قال أبو هريرة : فلقيت عبد الله بن سلام فذكرت له هذا الحديث ، فقال : أنا أعلم بتلك الساعة ، فقلت أخبرني بها ولا تضن عليّ ، قال : هي بعد العصر إلى أن تغرب الشمس ، قلت فكيف تكون بعد العصر وقد قال رسول الله ﷺ : « لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها ؟ » فقال عبد الله بن سلام : أليس قد قال رسول الله ﷺ : « من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في الصلاة ؟ قلت : بلى . قال : فهو ذاك »⁽¹⁾ .

وقيل إن هذه الساعة هي آخر ساعة من ساعات نهار يوم الجمعة .

فعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : قلت - ورسول الله ﷺ جالس - إنا لنجد في كتاب الله تعالى في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله عز وجل فيها شيئا إلا قضى له حاجته . قال عبد الله : فأشار إلي رسول الله ﷺ ، أو بعض ساعة . فقلت : صدقت ، أو بعض ساعة . قلت أي ساعة هي ؟ قال : « آخر ساعة من ساعات النهار » . قلت : إنها ليست ساعة صلاة . قال : « بلى ، إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يجلسه إلا الصلاة ، فهو في صلاة »⁽²⁾ .

وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن أن ناسا من الصحابة اجتمعوا فتذكروا ساعة الجمعة ثم افرقوا فلم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة ، ورجحه كثير من الأئمة⁽³⁾ .

(1) المباركفوري ، ص 618 - 619 ، ابن العربي ص 277 .

(2) رواه ابن ماجه ، انظر : سابق ص 250 .

(3) المباركفوري ، ص 616 ، انظر : سابق ، ص 250 .

وورد في الحديث أنها بعد العصر . فعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله عز وجل فيها خيرا إلا أعطاه إياه ، وهي بعد العصر »⁽¹⁾ .

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال : فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه . وأشار رسول الله ﷺ بيده يقللها⁽²⁾ .

وعن جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة ، منها ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله تعالى شيئا إلا آتاه إياه ، والتمسوها آخر ساعة بعد العصر »⁽³⁾ .

وقيل : إن هذه الساعة تُرجى بعد العصر إلى أن تغرب الشمس . فعن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : « التمسوا الساعة التي تُرجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشمس »⁽⁴⁾ . لقد رأى ذلك بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم ، وبه يقول أحمد وإسحق . وقال أحمد بن حنبل : أكثر الحديث في الساعة التي تُرجى فيها إجابة الدعوة ، أنها بعد صلاة العصر ، وتُرجى بعد زوال الشمس⁽⁵⁾ .

وورد في الحديث كذلك أنها توافق وقت صلاة الجمعة . ففي حديث مسلم وأبي موسى رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول في ساعة الجمعة : « هي

(1) رواه أحمد . قال العراقي : إنه صحيح . انظر : سابق ص 250 .

(2) الكاندهلوي ، ص 249 - 251 ؛ ابن مسلم ، ص 5 ، الزرقاني ، ص 221 .

(3) رواه النسائي وأبو داود والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم وحسن الحافظ إسناده في الفتح ، انظر : سابق ص 250 .

(4) ابن العربي ص 275 .

(5) المباركفوري ، ص 615 - 616 .

مايين أن يجلس الإمام « يعني على المنبر » إلى أن تقضى الصلاة»⁽¹⁾ .

وفي حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال : « إن في الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا آتاه الله إياه ، قالوا يا رسول الله أية ساعة هي ؟ قال : حين تُقام الصلاة إلى الانصراف منها»⁽²⁾ .

وروي عن أبي ذر أن امرأته سألته عنها فقال بعد زوال الشمس بشبر إلى ذراع⁽³⁾ .

وقد حصر الزرقاني⁽⁴⁾ ما قيل في هذا الصدد من أقوال في اثنين وأربعين قولاً ، نعرضها على النحو التالي :

(1) إن هذه الساعة قد رُفعت : حكاه ابن عبد البر عن قوم وزيفه ، وقال عياض ردّه السلف على قائله . وروي عن عبد الله بن بخنس مولى أبي معاوية قال : قلت لأبي هريرة : إنهم زعموا أن الساعة التي يُستجاب فيها الدعاء رفعت ، فقال : كذب من قال ذلك ، قلت : فهي في كل جمعة ، قال : نعم . إسناده قوي . وفي الهدي : إن أراد قائله أنها كانت معلومة فرفع علمها عن الأمة فصارت مبهمه ، احتمال ، وإن أراد أن حقيقتها رفعت ، فهو مردود على قائله .

(2) إنها موجودة لكن في جمعة واحدة من كل سنة : قاله كعب الأحمار لأبي هريرة فردّه عليه . فرجع إليه . رواه الموطأ وأصحاب السنن .

(3) إنها مخفية في جميع اليوم كما أخفيت ليلة القدر في العشر : روى عبد الرزاق عن معمر أنه سأل الزهري فقال : « لم أسمع فيها بشيء إلا أن كعباً كان يقول لو

(1) سابق ص 250 ، وانظر : ابن مسلم ص 6 ، ابن العربي ص 275 .

(2) ابن العربي ، ص 276 ، المباركفوري ، ص 617 .

(3) المباركفوري ، ص 618 .

(4) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، ص 226 - 228 .

أن إنسانا قسم الجمعة في جُمع لآتي على تلك الساعة » . وقال ابن المنذر إن كعبا هذا هو كعب الأحبار ، والمعنى أنه يبدأ العبد فيدعو في جمعة من الجمع من أول النهار إلى وقت معلوم ، ثم في جمعة أخرى يتدعى من ذلك الوقت إلى وقت آخر ، حتى يأتي على النهار . وروي عن ابن عمر أنه قال : « إن طلب حاجة في يوم ليسير » . ومعناه أنه ينبغي المداومة على الدعاء في يوم الجمعة كله حتى يمر بالوقت الذي يُستجاب فيه الدعاء . ومما لاشك فيه أن ما قاله ابن عمر لا يصلح إلا لمن يقوى على ذلك ، في حين أن ما ذهب إليه كعب يستطيع أي شخص القيام به في سهولة ويسر . وعلى أية حال ، فإن ما يهمننا أنهما كانا يريان أنها ساعة غير معينة . وقيل : إنه من المستحب أن يكثر المرء من الدعاء يوم الجمعة رجاء أن يصادف ساعة الإجابة ، وحكمة ذلك ، حث العباد على الاجتهاد في الطلب والدعاء واستيعاب الوقت بالعبادة ، بخلاف ما لو كانت الساعة معلومة ومعينة ، وبخلاف ما لو تحقق الأمر في وقت بعينه من ساعات النهار ، فإن ذلك قد يدفع العباد إلى الاقتصار على هذه الساعة في هذا الوقت وإهمال ما عدا ذلك .

- (4) إنها تنتقل في يوم الجمعة ولاتلزم ساعة معينة ، لا ظاهرة ولا مخفية .
- (5) إذا أذن المؤذن لصلاة الغداة ، ورواه ابن المنذر فقيده بصلاة الجمعة .
- (6) من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، وروي بعبارة أخرى : بين طلوع الفجر وطلوع الشمس .
- (7) مثله وزاد « ومن العصر إلى الغروب » .
- (8) مثله وزاد « وما بين أن ينزل الإمام من المنبر إلى أن يكبر » . رواه حميد بن زنجويه عن أبي هريرة قال التمسوا الساعة التي يُجاب فيها الدعاء يوم الجمعة في هذه الأوقات الثلاث فذكره .
- (9) إنها أول ساعة بعد طلوع الشمس .
- (10) عند طلوع الشمس : حكاه الغزالي وعبر عنه الزين ابن المنير بقوله هي ما بين أن ترتفع الشمس شبرا إلى ذراع .

(11) في آخر الساعة الثالثة من النهار . ففي مسند أحمد عن أبي هريرة : يوم الجمعة فيه طبعت طينة آدم ، وفي آخر ثلاث ساعات منه ، من دعا الله فيها استجيب له . قيل : إنه ضعيف .

(12) من الزوال إلى أن يصير الظل نصف ذراع .

(13) مثله لكن قيل « إلى أن يصير الظل ذراعاً » .

(14) بعد زوال الشمس بشبر إلى ذراع .

(15) إذا زالت الشمس . ورد لابن عساكر عن قتادة : كانوا يرون الساعة المستجاب فيها الدعاء إذا زالت الشمس ، وكأن مأخذهم في ذلك أنها وقت اجتماع الملائكة وابتداء دخول وقت الجمعة وابتداء الأذان ونحو ذلك .

(16) إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة . رواه ابن المنذر عن عائشة قالت : يوم الجمعة مثل يوم عرفة ، تفتح فيه أبواب السماء ، وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئاً إلا أعطاه ، قيل : أية ساعة ، قالت : إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة .

(17) من الزوال إلى أن يدخل الرجل في الصلاة .

(18) من الزوال إلى أن يخرج الإمام .

(19) من الزوال إلى غروب الشمس .

(20) ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة .

(21) عند خروج الإمام .

(22) ما بين خروج الإمام إلى أن تنقضي الصلاة .

(23) ما بين أن يحرم البيع إلى أن يحل .

(24) ما بين الأذان إلى انقضاء الصلاة .

(25) ما بين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن تنقضي الصلاة . رواه مسلم وأبو داود عن أبي موسى ، وهذا القول يمكن أن يتحد مع اللذين قبله .

(26) عند التأذين وعند تذكير الإمام وعند الإقامة .

- (27) مثله ، لكن قيل : إذا أذن وإذا رُقي المنبر وإذا أقيمت الصلاة .
- (28) من حين يفتتح الإمام الخطبة حتى يفرغ منها . إسناده ضعيف .
- (29) إذا بلغ الخطيب المنبر وأخذ في الخطبة . حكاه الغزالي .
- (30) عند الجلوس بين الخطبتين .
- (31) عند نزول الإمام من المنبر : رواه ابن أبي شيبة وابن زنجويه وابن جرير وابن المنذر بإسناد صحيح . وحكاه الغزالي بلفظ : إذا قام الناس إلى الصلاة .
- (32) حين تقام الصلاة حتى يقوم الإمام في مقامه .
- (33) حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها : رواه الترمذي وابن ماجه . ورواه البيهقي بلفظ : ما بين أن ينزل الإمام من المنبر إلى أن تنقضي الصلاة .
- (34) هي الساعة التي كان صَلَّى يصلي فيها الجمعة . ويبدو أن هذا أخذ من جهة أن صلاة الجمعة أفضل صلوات ذلك اليوم ، وأن الوقت الذي كان صَلَّى يصلي فيه أفضل الأوقات ، وأن جميع ما تقدم من الأذان والخطبة وغيرهما وسائل ، وصلاة الجمعة هي المقصودة بالذات ، ويؤيد ذلك ورود الأمر في القرآن الكريم بتكثير الذكر حال الصلاة ، في قوله : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ .
- (35) من صلاة العصر إلى غروب الشمس : رواه ابن خزيمة عن ابن عباس . وروي عن أبي سعيد بلفظ « فاتمسوها بعد العصر » . ورواه الترمذي عن أنس بلفظ « بعد العصر إلى غيبوبة الشمس » ، وإسناده ضعيف .
- (36) في صلاة العصر .
- (37) بعد العصر إلى آخر وقت الاختيار .
- (38) بعد العصر مطلقاً .
- (39) من وسط النهار إلى قرب آخر النهار .
- (40) من حين تصفر الشمس إلى أن تغيب - وهو قريب مما بعده .

(41) آخر ساعة بعد العصر .

(42) من حيث يغيب نصف قرص الشمس ، أو من حين تدلي الشمس للغروب إلى أن يتكامل غروبها . قيل في إسناده اختلاف ، وفي رواته من لا يعرف . كان هذا كل ما ذكره الزرقاني من أقوال قيلت في الساعة التي يُرجى فيها استجابة الدعاء يوم الجمعة ، في حين ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح أكثر من أربعين قولاً - أيضاً - وقال بعد ذكرها : ولا شك أن أرجح الأقوال المذكورة ، حديث أبي موسى وحديث عبد الله بن سلام . والمراد بحديث أبي موسى هو ما رواه مسلم عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة . والمراد بحديث عبد الله بن سلام هو ما روى الترمذي وغيره في حديث أبي هريرة من قوله : هي بعد العصر إلى أن تغرب الشمس . قال الحافظ ابن حجر : قال الحب الطبري : « أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى ، وأشهر الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام » . قال وما عداهما إما موافق لهما أو لأحدهما ، أو ضعيف الإسناد أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف⁽¹⁾ .

وسبق أن ذكرنا قول بعض العلماء إن هذه الساعة مهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر ، حتى تتوفر الدواعي على مراقبتها . وقيل : إنها تنتقل في ساعات يوم الجمعة كتنتقل ليلة القدر .

وقال ﷺ : « إن لربكم في أيام دهركم نفحات ألا فتعرضوا لها » . ويوم الجمعة من جملة تلك الأيام ، فينبغي أن يكون العبد المسلم في جميع نهاره متعرضاً لها بإحضار القلب ، وملازمة الذكر ، والتزوع عن وساوس الدنيا ، فعساه أن يحظى بشيء من تلك النفحات⁽²⁾ .

ومما تُسب إلى النبي ﷺ قوله : « إذا سلّمت الجمعة سلّمت الأيام ، وإذا سلّمت

(1) المباركفوري ، ص 616-618 .

(2) الغزالي ص 143 .

رمضان سَلِمَت السنة»⁽¹⁾ . فإذا سلم يوم الجمعة من ارتكاب المعاصي ووقوع الآثام ، وإذا أُقيمت صلاة الجمعة على خير وجه ، فخلت واجباتها ومكملاتها من النقص ، فقد سَلِمَت أيام الأسبوع من المؤاخذة . فالكف عما نهى الله تعالى عنه ، وتنفيذ كل ما أمر به سبحانه وتعالى ، والإتيان بالطاعات في جميع يوم الجمعة ، يُكفِّر عما يقع في ذلك الأسبوع من المخالفات . فيوم الجمعة ، يوم عبادة هذه الأمة ، وهو في الأيام كرمضان في الشهور ، والساعة التي يُرعى استجابة الدعاء فيها ، كليلة القدر في رمضان ، فلهذا من صبح وسَلِمَ له يوم الجمعة ، سَلِمَت له أيام أسبوعه كلها ، فيوم الجمعة هو ميزان الأسبوع⁽²⁾ .

(1) قيل إنه ضعيف ، وقيل إنه باطل لا أصل له ، وقيل إنه ورد من طرق لا تخلو كلها من كذاب أو متهم بالوضع :

انظر : المناوي « محمد المدعو بعبد الرؤف » ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 2 ، 1391 هـ - 1972 م ، ص 377 .

(2) المرجع السابق ، ص 377 .

وجوب صلاة الجمعة وشروط صحتها

مما لاشك فيه ، أن هناك حكمة في مشروعية صلاة الجمعة ، وفرضيتها بطريقة خاصة تميزت عن جميع الصلوات المفروضة على المسلم . فالمسلمون المكلفون القادرون على تحمل المسؤوليات من أهل البلد أو القرية ، يجتمعون مرة واحدة كل أسبوع ، في مكان واحد ، حتى يقفوا على كل ما يستجد من أمور تتعلق بشئون حياتهم العامة ، ولتلقى كل ما يجد من قرارات وبيانات يصدرها الإمام - أو خليفته في صدر الإسلام - فيما يتعلق بإصلاح دينهم ودنياهم . ويستمع المسلمون في هذا اللقاء الأسبوعي إلى كلمات الترغيب والترهيب ، والوعد والوعيد ، مما يحثهم على النهوض بواجباتهم ، ويدفعهم إلى القيام بها في نشاط وحزم طوال الأسبوع .

وتبدو هذه الحكمة للمتأمل من خلال شروط صحة الجمعة وخصائصها ، إذ من شروطها : القرية ، والجماعة ، والمسجد وتوحيده ، والخطبة - وكونها من الخليفة أو الوالي - وتحريم الكلام في أثنائها ، وسقوطها عن العبد والمرأة والصبي والمريض ، لأن تكليف هؤلاء غير تام ، وليسوا بقادرين على القيام بما قد يطالبهم به الإمام من مسؤوليات وتكاليف⁽¹⁾ .

فحتى تكون صلاة الجمعة فريضة واجبة على المسلم ، يجب أن تتوافر فيه شروط معينة . فلا تجب الجمعة إلا على ذكر بالغ ، عاقل ، مسلم ، حر ، مقيم في قرية تشتمل على أربعين جامعين لهذه الصفات ، أو في قرية يبلغها النداء من طرف يليها ،

(1) الجزائري « أبو بكر جابر » ، منهاج المسلم ، دار الشروق ، جدة ، ط 5 ، 1404 هـ - 1984 م ، ص

عندما تكون الأصوات ساكنة ، والمؤذن رفيع الصوت⁽¹⁾ ، لقوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ « الجمعة : » . 9 .

فللسعي إلى صلاة الجمعة وقتان ، أحدهما وقت وجوب ، وهو وقت النداء إذا جلس الإمام على المنبر ، وثانيهما وقت استحباب . فالسعي واجب على كل من تلزمه الجمعة في الجملة ، وقد يُباح التأخير عنها لأعذار⁽²⁾ . فهناك من يُرخص له في ترك الجمعة لعذر المطر والوحل والفرع والمرض والتمريض إذا لم يكن للمريض قيم غيره⁽³⁾ .

ورُوي عن محمد بن كعب أنه سمع رجلا من بني وائل يقول : قال النبي ﷺ : « تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبي أو مملوك »⁽⁴⁾ .

وعن طارق بن شهاب عن النبي ﷺ قال : « الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة ، عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض »⁽⁵⁾ .

ولا جمعة لمجنون ، لأنه غير مكلف . والمريض له عذره إن أقعده مرضه عن حضور الجمعة ، ويقاس على المرض ، العري والخوف من الظلمة ، والإصابة بإسهال يجعل صاحبه غير قادر على ضبط نفسه . وإذا حُشي على الميت الانفجار أو غيره ، كان عذرا في ترك الجمعة ، كي يُبادر إلى تجهيزه ودفنه⁽⁶⁾ . وقد روى ابن القاسم عن مالك أنه يجوز أن يتخلف عنها لجنابة أخ من إخوانه ينظر في أمره . قال ابن

(1) الغزالي ، ص 131 - 132 .

(2) الباجي ، ص 194 - 195 .

(3) الغزالي ، ص 132 .

(4) البيهقي ، ص 173 .

(5) قال أبو داود : طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئا . انظر : البيهقي : ص 172 .

(6) عاشور « أحمد عيسى » ، الفقه الميسر في العبادات والمعاملات ، دار بو سلامة ، تونس ، ط 2 ،

1984 م ، ص 109 .

حبيب : ويتخلف لغسل ميت عنده ، قال مالك : أو مريض يخاف عليه الموت .
واختلّف في تخلف العروس والمجدوم عنها ، وفي التخلف عنها في اليوم المطير⁽¹⁾ .
ومن المستحب لأصحاب الأعدار تأخير الظهر إلى أن يفرغ الناس من الجمعة
فإن حضر الجمعة مريض أو مسافر أو عبد أو امرأة ، صحت جمعهم وأجزأت عن
الظهر⁽²⁾ .

يقول ابن العربي⁽³⁾ : « كل عبادة تسقط بالعدر الذي يسلب القدرة ، أو
يدخل في المشقة ، أو يعرض الأذية في النفوس والمال . فالأول كالمرض ، والثاني
كالطين أو المطر أو البرد للعرين . في الصحيح عن ابن عباس ، في يوم الجمعة قال
لمؤذنه ، يوما مطيرا ، لا تقل حي على الصلاة ، ولكن قل صلوا في الرحال ، فكان
الناس استنكروا ذلك ، فقال : فعله من هو خير مني ، وإن الجمعة عزيزة ، وإني
كرهت أن أخرجكم تمشون في الطين والدحض . وأما الخوف ، فعلى نفسه أو ماله ،
فيسقط عنه ذلك بلا خلاف إذا كان يبطل ، وإن كان بحق ، فلا يسقط عنه
الفرض ، فأما تعلق الفرض بغيره كتمريض مريض أو عمل يخاف عليه الفوت فتسقط
الجمعة به » .

ومن شروط وجوب الجمعة أيضا ، الإقامة ، فلا تجب على المسافر ، إذ لم يُنقل
عن الرسول ﷺ - رغم كثرة سفره - أنه صلى الجمعة في السفر . وقد روي :
« لا جمعة على مسافر »⁽⁴⁾ .

ومن شروط وجوبها ، البلوغ ، ففي الحديث عن حفصة - رضي الله
عنها - عن النبي ﷺ قال : على كل محتلم رواح الجمعة ، وعلى من راح إلى
الجمعة الغسل⁽⁵⁾ .

(1) الباجي . ص 194 .

(2) الغزالي ، ص 132 ؛ انظر : الجزائري ص 327 - 328 .

(3) عارضة الأحوزي لشرح صحيح الترمذي ، ص 288 .

(4) رواه البيهقي ، انظر : عاشور ص 109 ، الجزائري ص 328 .

(5) البيهقي ، ص 172 .

ونخلص مما سبق ، أن لصلاة الجمعة شروطا ، إذا ما اجتمعت في مسلم ، أوجبت عليه فريضة الجمعة . ومن هذه الشروط :

- 1 - الذكورة : فلا تجب على امرأة .
- 2 - الحرية : فلا تجب على عبد مملوك .
- 3 - البلوغ : فلا تجب على صبي .
- 4 - العقل : فلا تجب على مجنون ، لأنه غير مكلف .
- 5 - الصحة : فلا تجب على مريض لا يقدر على حضورها بسبب مرضه .
- 6 - الإقامة : فلا تجب على مسافر .

ومن ناحية أخرى ، فإن صلاة الجمعة تشارك جميع الصلوات في شروط صحتها ، وتتميز عنها بستة ، هي :

أولا : وقت الصلاة : أن يكون الوقت باقيا ، ووقتها هو وقت الظهر . يقول أنس رضي الله عنه : « كان النبي ﷺ يصلي الجمعة حين تزول الشمس » رواه البخاري . وروى مسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : « كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة إذا زالت الشمس » . ولو ضاق الوقت فلم يتمكنوا من آدائها فيه صلُّوها ظهرا ، ولو شكُّوا في خروج الوقت صلُّوها ظهرا ؛ لأن الوقت شرط في صحتها فلا بد من تحقيق وجوده ولا يكفي الشك⁽¹⁾ . وإذا وقعت تسليمة الإمام في وقت العصر ، فاتت الجمعة ، وعليه أن يتمها ظهرا أربعاً⁽²⁾ .

ثانيا : مكان الصلاة : لا تصح الجمعة في الصحاري والبراري وبين الخيام ، بل لابد من بقعة جامعة لأبنية لا تنقل ، فالجمعة لا تصح في غير أبنية المساجد وأبنيتها ، بجمع أربعين ممن تلزمهم الجمعة ، والقرية فيه كالبلد ، ولا يشترط حضور الحاكم

(1) عاشور ص 110 .

(2) الغزالي ص 130 .

أو السلطان ، ولا إذنه ، ولكن الأحب استذانه⁽¹⁾ . فالجمعة لا تصح في بادية أو سفر ، ولم تصل الجمعة على عهد الرسول ﷺ إلا في المدن والقرى ، ولم يأمر رسول الله ﷺ أهل البادية بصلاتها⁽²⁾ .

ثالثا : عدد المصلين : اختلف أهل العلم في مقدار العدد الذي تصح به صلاة الجمعة ، فقليل إنها تنعقد بأربعة أحدهم الإمام ، وقيل تنعقد بثلاثة⁽³⁾ . والمذهب الصحيح المشهور أنه لا تنعقد الجمعة بأقل من أربعين ذكورا ، مكلفين ، أحرارا ، فإن انفضوا حتى نقص عددهم ، إما في الخطبة أو في الصلاة ، لا تصح الجمعة ، بل لا بد من بقاء هذا العدد من المصلين مُجَمَّعين من الأول إلى الآخر⁽⁴⁾ . ورد في حديث جابر رضي الله عنه أنه قال : « مضت السنة أن في كل أربعين فما فوقها جمعة » رواه البيهقي . وفي حديث كعب بن مالك قال « أول من صلى بنا الجمعة في بقيع الخضعات أسعد بن زرارة وكنا أربعين » ، صححه ابن حبان والبيهقي . وورد أنه عليه الصلاة والسلام « جَمَّع بالمدينة ولم يُنقل عنه أنه جَمَّع بأقل من أربعين »⁽⁵⁾ .

رابعا : الجماعة : من فروض الجمعة أن تصلى جماعة ، فلو صلى أربعون في قرية أو في بلد متفرقين لا تصح جمعهم⁽⁶⁾ . ولم يُنقل عن السلف منذ عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين ومن بعدهم ، أن أقاموا الجمعة فرادى⁽⁷⁾ .

خامسا : يجب ألا تكون الجمعة مسبوقة بأخرى في بلدة واحدة ، فإن تعذر

(1) المرجع السابق ص 130 .

(2) الجزائري ، ص 328 .

(3) عاشور ص 109 ، انظر : ابن العربي ص 289 - 290 .

(4) الغزالي ص 130 .

(5) عاشور ص 109 - 110 .

(6) الغزالي ص 131 .

(7) عاشور ص 109 .

اجتماع المصلين في جامع واحد جاء اجتماعهم في جامعين أو ثلاثة أو أربعة حسب الحاجة . والصحيح الجمعة التي يقع بها التحريم أولاً . والأفضل الصلاة خلف أفضل الإمامين ، فإن تساويا ، فمن الأفضل الصلاة في المسجد الأقدم ، فإن تساويا ، تفضل الصلاة في أقربهما . ويجب مراعاة كثرة المصلين في كل مسجد عند التفضيل⁽¹⁾ .

سادسا : ركعتان تسبقهما خطبتان :. من فروض الجمعة أن تصلى ركعتان لقول عمر رضي الله عنه : « الجمعة ركعتان تمام من غير قصر على لسان محمد ﷺ » . ويتقدم ركعتي الجمعة خطبتان ، يجلس الإمام بينهما ، وهما فريضتان ، والقيام فيهما فريضة ، والجلسة بينهما فريضة⁽²⁾ . ففي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام « كان يخطب خطبتين يجلس بينهما ، وكان يخطب قائما » . وفي رواية « أنه عليه الصلاة والسلام كان يخطب خطبتين ، يقرأ القرآن ، ويُذَكِّرُ الناس » . وللخطبة الأولى أربعة أركان : التحميد ، وأقله الحمد لله تعالى ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، والوصية بتقوى الله سبحانه وتعالى ، وقراءة آية من القرآن . وفي الخطبة الثانية ، يجب الدعاء للمؤمنين . واستماع الخطبتين واجب من الأربعين .

وللخطبتين شروط سبعة :

- 1 - دخول وقت الصلاة ، فلا تتقدم عليه .
- 2 - تقديم الخطبتين على الصلاة .
- 3 - القيام فيهما مع القدرة .
- 4 - الجلوس بينهما بقدر طمأنينته .

(1) الغزالي ص 131 ، وانظر الجزائري ص 329 .

(2) الغزالي ص 131 .

- 5 - الطهارة من الحدث والنجس في البدن والثوب والمكان .
- 6 - ستر العورة بلباس طاهر .
- 7 - رفع الصوت بحيث يسمع أربعين ممن تنعقد بهم الجمعة⁽¹⁾ .

(1) عاشور ص 110 .

الهيئة والنظافة والترين

في يوم الجمعة

لَمَّا ليوم الجمعة وصلاتها من فضل وأهمية عظمى ومكانة مميزة في قلوب المسلمين ، وجب على العبد المسلم حُسْن الاستعداد لاستقبال هذا اليوم والتهيؤ للصلاة بما يليق بهما . فيجب أن يكون المسلم في أحسن هيئة لأداء صلاة الجمعة ، ويجب عليه التطهر التام والغُسل والترَّين بأحسن ما لديه من ملابس طاهر نظيف ، وعليه التطيب بأحسن طيب ، فضلا عن جوانب النظافة العامة الأخرى ، كتقليم الأظافر وحلق الشعر وقص الشارب والسواك . وتُفصّل هذه الأمور فيما يلي :

أولا : الغُسل

يستحب الغسل يوم الجمعة استحبابا مؤكدا ، بل ذهب بعض العلماء إلى وجوبه ، ففي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « غُسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم »⁽¹⁾ . ويُستنتج من الحديث أيضا أن ليوم الجمعة غسلا مخصوصا حتى لو وجدت صورة الغسل فيه لم يجز عن غسل

(1) العسقلاني ، ص 357 ؛ النووي ، ص 132 ؛ الكاندهلوي ، ص 215 ؛ ابن مسلم ، ص 3 ، الزرقاني ، ص 211 ؛ أبو داود ، سنن أبي داود ، راجعه وضبطه وعلق عليه محمد محي الدين عبد الحميد ، ج1 ، دار الفكر بيروت ، ص 94 .

وقيل : إن في هذا الحديث دليلا على أنها غير واجبة على الصبيان ، وقيل فيه دليل على سقوطها على النساء . لأن الفروض تجب عليهن في الأكثر بالحيض لا بالاحتلام ، وتعقب بأن الحيض في حقهن علامة البلوغ كاحتلام . « انظر : العسقلاني ، ص 357 » .

الجمعة إلا بالنية ، وقد أخذ بذلك أبو قتادة فقال لابنه وقد رآه يغتسل يوم الجمعة :
« إن كان غسلك عن جنابة فأعد غسلا آخر للجمعة »⁽¹⁾ .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل »⁽²⁾ . وفي رواية عن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل » . وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال وهو قائم على المنبر : « من جاء منكم الجمعة فليغتسل »⁽³⁾ .

وُغُسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء على حد سواء ، أي أن الأمر بالغُسل قد شمل النساء أيضا إذا ما عُقدت نيتهم على حضور الجمعة . قال ﷺ :
« من شهد الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل » . وفي رواية عثمان بن واقد عن نافع عند أبي عوانة وابن خزيمة وابن حبان في صحاحهم بلفظ « من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ، ومن لم يأتها فليس عليه غسل »⁽⁴⁾ .

ومن المآخذ التي تؤخذ على المسلم ، إهماله الغُسل يوم الجمعة ، وكان أهل المدينة إذا تسابَّ المتسابان يقول أحدهما للآخر : لأنت أشر ممن لا يغتسل يوم الجمعة »⁽⁵⁾ .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة ، إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي ﷺ ، فناداه

(1) أخرجه الطحاوي وابن المنذر وغيرهما . انظر : العسقلاني ، ص 261 .

(2) الغزالي ص 33 ، الكاندهلوي ، ص 216 ، الزرقاني ص 212 .

(3) النووي ، ص 130 - 131 .

(4) العسقلاني ، ص 358 ، وانظر الباجي ص 186 .

(5) الغزالي ص 133 .

عمر : أية ساعة هذه ؟ قال : إني شُغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين ، فلم أزد أن توضأت . فقال : والوضوء أيضا ؟ وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل⁽¹⁾ .

وفي حديث مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال : دخل رجل من أصحاب رسول الله ﷺ المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب ، فقال عمر : أية ساعة هذه ؟ فقال : يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت ، فقال عمر : الوضوء أيضا ، وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل⁽²⁾ .

وفي حديث أبي هريرة قال : بينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة ، إذ دخل عثمان بن عفان فعرض به عمر فقال : ما بال رجال يتأخرون بعد النداء ، فقال عثمان : يا أمير المؤمنين ، ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت ، فقال عمر : والوضوء أيضا ، ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول : إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل⁽³⁾ .

وقيل إن غسل الجمعة ندب عند الجمهور ، وقيل أيضا إنه وجوب ، وقيل إن من لم يحضر الجمعة ، لا يطلب منه الغسل بناء على الأصح عند الشافعية والحنفية والمالكية أن الغسل للصلاة لا لليوم ، فلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن للجمعة⁽⁴⁾ . وقد أجاز بعض الفقهاء ترك الغسل محتجين بوضوء عثمان رضي الله عنه ، وبما روي أنه ﷺ قال : « من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل⁽⁵⁾ » . وقيل إن الغسل ليس شرطا في صحة الصلاة ، ومن المحتمل أنه

(1) العسقلاني ، ص 356 ، النووي ، ص 131 .

(2) الكاندهلوي ، ص 211 ، الزرقاني ، ص 209 - 210 ، الباجي ، ص 184 .

(3) النووي ص 131 ، ابن مسلم ، ص 3 ، المناوي ، ص 324 .

(4) المناوي : ص 323 .

(5) الغزالي ص 133 ، ابن العربي ، ص 282 ؛ أبو داود ، ص 97 .

واجب في الاختيار وكرم الأخلاق والنظافة ، ففي قصة عثمان مع عمر - رضي الله عنهما - لم يترك عثمان رضي الله عنه الصلاة للغسل ، ولم يأمره عمر بالخروج للغسل ، وهذا دليل على أنهما قد علما أن الأمر بالغسل للاختيار⁽¹⁾ . ويبدو أن عثمان رضي الله عنه بادر عند سماع النداء ، فاقتصر على الوضوء وترك الغسل ، لأنه تعارض عنده إدراك سماع الخطبة والاشتغال بالغسل وكل منهما مرغّب فيه فأثر سماع الخطبة ، ولعله كان يرى فرضيته فلذلك آثره⁽²⁾ . فالاشتغال باستماع الخطبة والصلاة أولى من الخروج إلى فضيلة الغسل ، وذلك يقتضي اجماع الصحابة على أن الغسل يوم الجمعة ليس بواجب وجوبا يعصي تاركه ، وإنما يوصف بالوجوب على معنى التأكيد للحكمة ، ولو كان فيهم من يعتقد وجوبه لسارع إلى الإنكار على عثمان والأمر بالقيام إلى الاغتسال ، وهذا مذهب مالك وجماعة أهل العلم ، غير داود ، فإنه يقول : إن الغسل واجب يوم الجمعة وجوب الفرائض⁽³⁾ . وقال الشافعي : ومما يدل على أن أمر النبي ﷺ بالغسل يوم الجمعة أنه على الاختيار لا على الوجوب ، حديث عمر حيث قال لعثمان والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ أمر بالغسل يوم الجمعة ، فلو علما أن أمره على الوجوب لا على الاختيار ، لم يترك عمر عثمان حتى يرده ويقول له : ارجع فاغتسل ، ولما خفي على عثمان ذلك مع علمه ، ولكن دل هذا الحديث أن الغسل يوم الجمعة فيه فضل من غير وجوب يجب على المرء في ذلك⁽⁴⁾ .

نخلص مما سبق ، وحسب غالبية هذه الآراء ، أن صلاة الجمعة بدون الغسل مجزئة ، فليس الغسل شرطا ، بل هو واجب مستقل تصح الصلاة بدونه ، كأن أصله

(1) العسقلاني ص 361 .

(2) المرجع السابق ، ص 360 ؛ الزرقاني ص 210 .

(3) الباجي ص 185 .

(4) ابن العربي ص 284 .

قصد التنظيف وإزالة الروائح الكريهة التي يتأذى بها الحاضرون من الملائكة والناس⁽¹⁾ .

ويرى بعض الفقهاء أن الغسل لليوم لا للصلاة⁽²⁾ ، واحتجوا في ذلك بحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح »⁽³⁾ .

وحديث أبي سعيد الخدري ولفظه : « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم » . وعن أبي هريرة أنه كان يقول : « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة »⁽⁴⁾ .

وإضافة الغسل لليوم في الأحاديث سألته الذكر ، هي حجة استند إليها البعض ليؤكد أن الغسل لليوم لا لصلاة الجمعة ، وهو قول جماعة ، ومذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم أنه للصلاة لا لليوم ، ففي حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل » . فهذا الحديث يجعل الجمعة اسما للصلاة ، ويأمر من جاءها بالاغتسال ، وذلك يقتضي تعلق الاغتسال بالصلاة دون اليوم⁽⁵⁾ .

وعلى أية حال ، فإنه من الواضح أن ليوم الجمعة غسلًا خاصًا ، فمن اغتسل للجنابة وجب عليه أن يفيض الماء على بدنه مرة أخرى على نية غسل الجمعة ، فإن اكتفى بغسل واحد أجزأه وحصل له الفضل إذا نوى كليهما ، ودخل غسل الجمعة في غسل الجنابة . وروي أنه دخل بعض الصحابة على ولده وقد اغتسل فقال له : للجمعة ؟ فقال : بل عن الجنابة ، فقال أعد غسلًا ثانيًا⁽⁶⁾ .

(1) العسقلاني ص 361 .

(2) انظر المرجع السابق ، ص 357 ، 361 .

(3) راجع نص الحديث في : النووي ص 135 - 136 ، ابن مسلم ، ص 4 ، الزرقاني ، ص 206 ، الباجي ، ص 183 .

(4) الزرقاني ، ص 209 .

(5) الباجي ، ص 186 ، الزرقاني : ص 211 .

(6) انظر : الغزالي ص 133 .

ومن المستحب تأخير العُسل والتنظيف يوم الجمعة إلى ما قبل الذهاب للصلاة في المسجد بوقت قصير ، فالحكمة في الأمر بالعُسل في هذا اليوم هي رعاية الحاضرين من التأذي بالرائحة الكريهة ، فمن خشى أن يصيبه في أثناء النهار ما يزيل تنظيفه استحَب له أن يؤخر الغسل لوقت ذهابه . ولعل هذا هو الذي لحظه مالك فشرط اتصال الذهاب بالغسل ليحصل الأمن مما يغير التنظيف⁽¹⁾ . قال مالك : من اغتسل يوم الجمعة أو نهاره وهو يريد بذلك غسل الجمعة فإن ذلك الغسل لا يجزئ عنه حتى يغتسل لرواحه ، وذلك أن رسول الله ﷺ قال في حديث ابن عمر : إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل . وقال مالك : ومن اغتسل يوم الجمعة معجلاً أو مؤخراً وهو ينوي بذلك غسل الجمعة فأصابه ما ينقض وضوءه فليس عليه إلا الوضوء وغسله ذلك مجزي عليه⁽²⁾ .

وحكى ابن عبد البر الإجماع على أن من اغتسل بعد الصلاة لم يغتسل للجمعة ، ولا فعل ما أمر به⁽³⁾ .

وتشير الأحاديث إلى الحكمة في الأمر بالغسل يوم الجمعة ، وحدثنا عن بدء الغسل ودوافعه ، فأشارت إلى ملابس المصلين الصوفية وثقلها ، والأعمال الشاقة المضنية التي كانوا يقومون بها ، فضلاً على ضيق المسجد ، وما كان يسببه كل ذلك من روائح مؤذية للمُجمِّعين . ففي حديث ابن عباس أنه « سُئِلَ عن غسل يوم الجمعة أواجب هو ؟ فقال : لا ، ولكنه أطهر لمن اغتسل ، ومن لم يغتسل فليس بواجب عليه . وسأخبركم عن بدء الغسل : كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون ، وكان مسجدهم ضيقاً ، فلما آذى بعضهم بعضاً قال النبي ﷺ : أيها الناس ، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا » ، قال ابن عباس : « ثم جاء الله بالخير ، ولبسوا غير الصوف ، وكفوا العمل ، ووسَّع المسجد »⁽⁴⁾ .

(1) العسقلاني ، ص 358 .

(2) الكاندهلوي ، ص 220 - 221 ، الزرقاني ص 212 - 214 ، الباجي ص 186 - 187 .

(3) العسقلاني ، ص 358 .

(4) أخرجه أبو داود والطحاوي وإسناده حسن . انظر : الزرقاني ، ص 212 ، العسقلاني ص 362 .

وعن عكرمة ، أن أناسا من أهل العراق جاءوا فقالوا : يا ابن عباس ، أترى الغسل يوم الجمعة واجبا ؟ قال : لا ، ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ، ومن لم يغتسل فليس بواجب وسأخبركم كيف بدء الغسل ؟ كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم ، وكان مسجدهم ضيقا مُقارب السقف ، إنما هو عريش ، فخرج رسول الله ﷺ في يوم حار ، وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا ، فلما وجد رسول الله ﷺ تلك الرياح قال : « أيها الناس ، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا ، وليس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه » ، قال ابن عباس : ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف ، وكفوا العمل ، ووسّع مسجدهم ، وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق⁽¹⁾ .

ثانيا : التزُّين باللباس الحسن

الزينة مستحبة في يوم الجمعة ، وهي تتعلق باللبس ، والنظافة بشكل عام ، وتطيب الرائحة .

ففي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يُلغ عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما ، ومن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا »⁽²⁾ .

ومن المندوب لمن وجد سعة أن يتخذ الثياب الحسان للجمع والأعياد ويتجمل بها ، وكان ﷺ يفعل ذلك ويعتم ويتطيب ويلبس أحسن ما يجد في الجمعة والعيد ، وفيه الأسوة الحسنة ، وكان يأمر بالطيب والسواك والدهن .

(1) أبو داود ص 97 .

(2) أبو داود ، ص 95 - 96 « ظهرا : أي مثل صلاة الظهر في الثواب فيحرم هذا المصلي بتخطي رقاب الناس وللغو عند الخطبة هذا الثواب الجزيل الذي لم يحصل لمصلي صلاة الجمعة ، وهو الكفارة الواردة في الحديث » .

ومن المستحب أن يلبس المسلم في يوم الجمعة الملابس البيضاء؛ إذ إن أحب الثياب إلى الله تعالى البيض. وليس من السنة لبس السواد، ولا فضل في ارتداء الملابس السوداء، بل كره جماعة النظر إليها لأنها بدعة مستحدثة بعد عصر الرسول ﷺ، ويُستحب وضع العمامة على الرأس في هذا اليوم. روى واثلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وملائكته يُصَلُّون على أصحاب العمام يوم الجمعة»، وإذا شعر المسلم بكرب وضيق من جراء وضعها على رأسه، فلا بأس أن ينزعها قبل الصلاة وبعدها، ولكن لا تُنزع في وقت السعي من المنزل إلى الجمعة، ولا في وقت الصلاة، ولا عند صعود الإمام المنبر ولا في خطبته⁽¹⁾. ومن السنة أن يزيد الإمام في حسن الهيئة، والحرص على وضع العمامة على رأسه، وارتداء البياض من الثياب، وترك السواد، وذلك حتى يتبعه المُصَلُّون⁽²⁾.

وإذا كان لبس الحرير محرماً على الرجال، ومباحاً بالنسبة للنساء، فإن هذا التحريم ينسحب بالتأكيد على الرجال عند سعيهم إلى الجمعة، ففي حديث مخصوص بالرجال، عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك، فقال رسول الله ﷺ إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة، ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حلال فأعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه منها حلة، فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارده ما قلت، فقال رسول الله ﷺ، إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخوا له مشركا كان بمكة⁽³⁾.

(1) الغزالي ص 134 .

(2) القسطلاني ص 164 .

(3) زواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك . البيهقي ، ص 241 - 242 ؛ القسطلاني ، ص 163 .

« سيرة » : أي حرير طبيعي صاف 100٪ . « من لا خلاق له » : أي من لاحظ له ولا نصيب له من الخير . « عطارده » : هو ابن حاجب بن زرارة القيمي ، قدم في وفد بني تميم على رسول الله ﷺ وأسلم وله صحبة .

ويبدو أن المسلم في صدر الإسلام ، كان يفضل أن يخصص للجمعة ثوبين اثنين ، سوى ثيابه التي يرتديها أثناء قيامه بأداء أعماله ، ومن المحتمل أن اتخذ ثوبين للجمعة هو أقل ما يكون من لبس الجمال وحسن الهيئة من اللباس في ذلك الوقت ، في حديث مالك ، عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعة سوى ثوبي مهنة⁽¹⁾ . وروى أبو داود من حديث ابن سلام قال : قال رسول الله ﷺ : « ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة ، سوى ثوبي مهنته » . وروى ابن ماجه من حديث عائشة قالت ، قال رسول الله ﷺ : « ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين للجمعة سوى ثوبي مهنته »⁽²⁾ .

ونلمس بوضوح في أحاديث الهيئة ، استحباب لبس الثياب الحسنة يوم الجمعة ، قال الشوكاني : وأما لبس صالح الثياب والتطيب ، فلا خلاف في استحباب ذلك . وفي الشرح الكبير لأحمد الدردير ، ندب تحسين هيئة وجميل ثياب ، وهو ههنا الأبيض ولو عتيقا ، بخلاف العيد فيندب الجديد ولو أسود⁽³⁾ .

عن سعيد بن جبیر أن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ لبسوا من ثيابكم البيض وكفنوا فيها موتاكم ، ومن خير أكحالكم الإثمذ إنه يجلو البصر وينبت الشعر⁽⁴⁾ .

ثالثا : تطيب الرائحة

يحرص المسلم على الطهارة بصفة دائمة ، فهي شرط واجب من شروط صحة صلواته ، ويحرص أيضا على تنظيف جسده من الأوساخ التي يصدر عنها رائحة كريهة ، وهو المقصود من الغسل ، فلا يكفي الاغتسال بمجرد صب الماء على

(1) الكاندهلوي ، ص 270 ، في نسخة : « لجمعة » لجمعته ، « مهنة » مهنته : انظر : الزرقاني ، ص 229 ،

الباجي ص 202 - 203 .

(2) الكاندهلوي ، ص 272 .

(3) المرجع السابق ، ص 272 .

(4) البيهقي : ص 245 .

الجسد ، بل يجب التأكد من إزالة كل ما علق بالجسم من أوساخ وما خلّفه العرق من روائح يتأذى منها القريبون . قال الشافعي رضي الله عنه : « من نظف ثوبه قل همه ، ومن طاب ريحه زاد عقله »⁽¹⁾ .

وعن عائشة أنها قالت ، كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم من العوالي فيأتون في العباء ويصيبهم العُبار فتخرج منهم الريح ، فأتى رسول الله ﷺ إنسان منهم وهو عندي ، فقال رسول الله ﷺ : لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا⁽²⁾ .

وفي حديث عن أبي بكر بن المنكدر قال ، حدثني عمرو بن سليم الأنصاري قال : أشهد على أبي سعيد قال : « أشهد على رسول الله ﷺ قال : الغُسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ، وأن يستن ، وأن يمسّ طيباً إن وجد » قال عمرو : أما الغُسل فأشهد أنه واجب ، وأما الاستن والطيب فالله أعلم أو واجب هو أم لا ، ولكن هكذا في الحديث⁽³⁾ .

وعن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : غُسل يوم الجمعة على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه . وقيل في الطيب . « ولو من طيب المرأة »⁽⁴⁾ . والطيب المستحب للرجال هو ما ظهر ريحه وخفي لونه ، ومن المكروه أن يستخدم الرجال طيب النساء ، لأن لونه أظهر من ريحه ، ولكن إباحته للرجال هنا ، جاءت للضرورة إذا لم يتوفر غيره ، وفي هذا دليل على تأكيد التطيب⁽⁵⁾ .

(1) عاشور ص 111 ، الغزالي ص 134 .

(2) النووي ، ص 132 ، ابن مسلم ، ص 3 .

« ينتابون الجمعة » : أي يأتونها ، و « من العوالي » : هي القرى التي حول المدينة ، « فيأتون في العباء » . جمع عباءة وعباية .

(3) العسقلاني ، ص 364 ؛ وانظر : البيهقي ، ص 242 .

« أن يستن » : أي يدلك أسنانه بالسواك .

(4) النووي ، ص 132 ، وانظر : البيهقي ص 242 ، ابن مسلم ، ص 4 ، أبو داود ، ص 95 .

(5) النووي ، ص 135 ، وانظر : القسطلاني ص 161 - 162 ، الغزالي ص 134 .

وقال النبي ﷺ « من اغتسل يوم الجمعة وليس أحسن ثيابه ومس من طيب بيته - إن كان عنده - ثم أتى الجمعة فلم يتخط أعناق الناس ثم صلى ما كتب له ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يفرغ من صلاته ، كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها »⁽¹⁾ .

وعن ابن ودیعة الأنصاري عن سلمان أن رسول الله ﷺ قال : من اغتسل يوم الجمعة وتطهر ما استطاع من طهره ، ومس من دهن بيته أو طيبه ، ثم راح إلى الجمعة فصلى ما بدا له ، فإذا خرج الإمام استمع وأنصت ، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى . وفي رواية أخرى عن عبيد الله بن ودیعة عن سلمان الخير عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يغتسل رجل يوم الجمعة ثم يمس من دهنه أو طيب أهله ثم يأتي المسجد لا يفرق بين اثنين ثم ينصت إذا تكلم الإمام ، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى »⁽²⁾ .

ولغسل يوم الجمعة أهمية كبيرة ، وهو يغني المسلم عن التطيب ، فإن لم يكن عنده من الطيب ما يطيب رائحته ، يكتفي بالماء الذي يغتسل به . ففي الحديث عن البراء بن عازب قال ، قال رسول الله ﷺ : « حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة ، ولیمس أحدهم من طيب أهله ، فإن لم يجد فالماء له طيب »⁽³⁾ .

وفي حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم الجمعة ، اغتسل الرجل وغسل رأسه ثم تطيب من أطيب طيبه ، ولبس من صالح ثيابه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يفرق بين اثنين ، ثم استمع إلى الإمام ، غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام . وفي رواية عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالا ، سمعنا رسول الله ﷺ يقول : من اغتسل يوم الجمعة واستن ، ومس من طيب إن كان عنده ، ولبس أحسن ثيابه ، ثم جاء إلى المسجد ولم يتخط رقاب الناس

(1) عابثور ، ص 111 ، وانظر : القسطلاني ص 162 .

(2) البيهقي ص 242 - 243 .

(3) ابن العربي ص 318 - 319 .

ثم ركع ماشاء الله أن يركع ، ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي ، كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي كانت قبلها . ويقول أبو هريرة ثلاثة أيام زيادة إن الله قد جعل الحسنه بعشرة أمثالها⁽¹⁾ .

ومما لاشك فيه أن مس الطيب مستحب لمن قدر عليه في يوم الجمعة والعيدين ، وكان أبو هريرة يوجب الطيب ، ولعله وجوب سنة أو أدب . قال الشوكاني : وأما لبس صالح الثياب والتطيب ، فلا خلاف في استحباب ذلك ، وقد ادعى بعضهم الإجماع على عدم وجوب الطيب . والواجب على المسلم الكف عن الطيب كله إذا كان محرما بحج أو عمرة . فقد روى مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يروح إلى الجمعة إلا ادهن وتطيب إلا أن يكون حراما⁽²⁾ .

وقال طاوس ، قلت لعبد الله بن عباس ، ذكروا أن رسول الله ﷺ قال : اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رءوسكم وإن لم تكونوا جنبا ، وأصيبوا من الطيب ، فقال ابن عباس : أما الغسل فنعم ، وأما الطيب فلا أدري⁽³⁾ .

ونلمس من هذا الحديث تأكيدا على أن المطلوب هو الغسل التام ، حتى لا يظن أن إفاضة الماء دون حل الشعر مثلا تجزئ في غسل الجمعة ، وربما كان المراد بلفظ « واغسلوا رءوسكم هو التنظيف من الأذى واستعمال الدهن »⁽⁴⁾ .

(1) البيهقي ص 243 .

(2) الكاندهلوي ، ص 272 - 273 ، الزرقاني ص 230 ، الباجي ص 203 .
« إلا أن يكون حراما » : أي محرما بحج أو عمرة .

(3) رواه البخاري في الصحيح عن أبي الثمان ، ورواه مسلم من حديث إبراهيم بن ميسرة عن طاؤس .
انظر البيهقي ، ص 242 .

(4) القسطلاني ، ص 162 .

رابعا : النظافة العامة وخصال الفطرة

فضلا على الغسل والتطيب والتزئ بأحسن ملبس ، يستحب لمن يشهد الجمعة أن يتفقد فطرة جسده من قص شاربه وتقليم أظفاره وبتف إبطة وسواكه واستحداده إن احتاج إليه ، وكلها من باب التجمل والنظافة .

وتتعلق خصال الفطرة جميعها بقواعد النظافة وحسن الهيئة ، ففي الحديث عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ « عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، والاستنشاق بالماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم ، وبتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاص الماء » يعني الاستنجاء بالماء ، قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة⁽¹⁾ .

وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إن من الفطرة قص الشارب والظفر وحلق العانة . وعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار وبتف الإبط »⁽²⁾ .

وأمر النبي ﷺ المسلمين بالسواك في يوم الجمعة ، بل حضَّ صلوات الله عليه على السواك عند كل صلاة . فأنبأ مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق أن رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع : « يا معشر المسلمين ، إن هذا يوم جعله الله عيدا للمسلمين ، فاغتسلوا ، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه ، وعليكم بالسواك »⁽³⁾ .

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع : « معاشر المسلمين ، هذا يوم جعله الله عز وجل لكم عيدا فاغتسلوا ، وعليكم بالسواك »⁽⁴⁾ . وفي

(1) أبو داود ، ص 14 . « البراجم : جمع برجمة - وأصل البراجم العقد التي تكون على ظهور الأصابع . والمراد بها هنا المواضع التي يجتمع فيها الوسخ » .

(2) البيهقي ص 244 .

(3) الزرقاني ، ص 132 .

(4) البيهقي ص 243 .

الحديث أن رسول الله ﷺ قد حضَّ على السواك عند كل صلاة . فعن أبي هريرة قال : « لولا أن أشقَّ على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة » . وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد بن خالد الجهني ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » ، قال أبو سلمة : فرأيت زيدا يجلس في المسجد وإن السواك في أذنه موضع القلم من أذن الكاتب ، فلما قام إلى الصلاة استاك⁽¹⁾ .

وأمر النبي ﷺ بقص الشارب ، حيث قال صلوات الله عليه : « قُصُّوا الشارب » ، وفي لفظ آخر « جُزُّوا الشوارب » ، وفي لفظ آخر « حُفُّوا الشوارب واعفوا اللحى » أي اجعلوها حفاف الشفة أي حولها . ومن المستحب أيضا تقليم الأظفار ، وذلك حتى لا تكون في صورة قدرة إذا طالت ، وحتى لا تتجمع تحتها الأوساخ . قال رسول الله ﷺ : « يا أبا هريرة قلم أظفارك فإن الشيطان يقعد على ما طال منها »⁽²⁾ . ومن المستحب مراعاة هذين الأمرين : قص الشارب وتقليم الأظفار ، في يوم الجمعة . عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقلم أظفاره ويقص شاربته في كل جمعة . وزُوي عن أبي جعفر مرسلا قال ، كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من شاربته وأظفاره يوم الجمعة . وعن معاوية بن قره قال : كان لي عمان قد شهدا الشجرة يأخذان من شواربهما وأظفارهما كل جمعة⁽³⁾ .

وقال ابن مسعود : من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله عزَّ وجل منه داء وأدخل فيه شفاء....⁽⁴⁾ .

(1) أبو داود ، ص 12 ، وانظر : ابن العربي ص 39 - 40 .

(2) الغزالي ، ص 58-59 .

(3) البيهقي ص 244 .

(4) الغزالي ص 134 .

استقبال يوم الجمعة

لَمَّا ليوم الجمعة من مكانة عظيمة في قلب كل مسلم مؤمن ، فإن الاستعداد لاستقبال فضله يبدأ يوم الخميس . فيعقد العبد المسلم عزمه على ذلك ، فيشتغل بالدعاء والاستغفار والتسبيح بعد عصر يوم الخميس ، لأن في هذا الوقت ، ساعة قبولت بالساعة المهمة في يوم الجمعة ، التي يُرجى فيها استجابة الدعاء .

قال بعض السلف : إن لله عز وجل فضلا سوى أرزاق العباد ، لا يعطي من ذلك الفضل إلا من سأله عشية الخميس ويوم الجمعة .

ويقوم المسلم في هذا اليوم - الخميس - بغسل ثيابه وتنظيفها ، ويعد الطيب إن لم يكن عنده ، ويفرغ قلبه من الأشغال التي قد تمنعه من تكبير السعي إلى الجمعة ، وينوي في هذه الليلة صوم يوم الجمعة ، لما له من فضل ، ولكن يجب أن يكون مضموما إلى يوم الخميس أو السبت ، لا مفردا ، فإن من المكروه صيام الجمعة مفردا . وعلى المسلم الاشتغال بإحياء هذه الليلة بالصلاة وختم القرآن ، لما لها من فضل كثير ، وينسحب عليها فضل يوم الجمعة .

ومن المستحب عند البعض أن يجامع المرء أهله في هذه الليلة أو في يوم الجمعة واستندوا في ذلك إلى قوله صلى الله عليه وسلم : « رحم الله من بكرَّ وابتكرَّ وغسَّ وَاغتسل » ، أي حمل الأهل على الغسل ، وقيل : معناه غسل ثيابه واغتسل لجسده .

وعلى هذا النحو تكون آداب استقبال يوم الجمعة ، التي بواسطتها يخرج المسلم من زمرة الغافلين الذين إذا أصبحوا قالوا : ما هذا اليوم ؟ قال بعض السلف :

أوفى الناس نصيباً من الجمعة من انتظرها ورعاها من الأمس ، وأخفهم نصيباً من إذا أصبح يقول : إيش اليوم؟⁽¹⁾ .

ولفضل يوم الجمعة ، حددت آثار السلف ما يستحب قراءته في هذا اليوم ، سواء في صلاة الفجر أو الصبح ، أو في صلاة الجمعة عند زوال الشمس .

عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿الم﴾ * تنزيل ﴿السجدة﴾ ، و﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾ ، وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون⁽²⁾ .

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح يوم الجمعة بـ ﴿الم﴾ * تنزيل ﴿الفرقان﴾ في الركعة الأولى ، وفي الثانية ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾ لم يكن شيئاً مذكوراً⁽³⁾ .

ومن المستحب أن يكثر المسلم الصلاة على رسول الله ﷺ في هذا اليوم ، فقد قال ﷺ : « من صلى علي في يوم الجمعة ثمانين مرة ، غفر الله له ذنوب ثمانين سنة ، قيل يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال تقول : اللهم صل على محمد ، عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي ، وتَعَفَّدْ واحدة ، وإن قلت اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، صلاة تكون لك رضاء ، وَلِحَقِّه أداء ، واعطه الوسيلة ، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته ، وأجزه عنا ما هو أهله ، وأجزه أفضل ما جازيت

(1) الغزالي ص 132 .

(2) ابن مسلم ، ص 16 .

سورة السجدة ، مكية ، إلا من آية 16 إلى آية 20 فمدنية ، وآياتها 30 ، أولها قوله تعالى : ﴿الم﴾ * تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين ... ﴿ . سورة الإنسان مدنية ، وآياتها 31 ، أولها قوله تعالى : ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾ لم يكن شيئاً مذكوراً ... ﴿ . سورة الجمعة مدنية وآياتها 11 أولها قوله تعالى : ﴿يُسَبِّحُ الله ما في السموات وما في الأرض الملك القدوس العزيز الحكيم ... ﴿ . سورة المنافقون مدنية ، وآياتها 11 ، أولها قوله تعالى : ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك ترسول الله والله يعلم أنك ترسول الله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ... ﴿ .

(3) المرجع السابق ، ص 16 .

نبيا عن أمته ، وصل عليه وعلى جميع إخوانه من النبيين والصالحين يا أرحم
الرحامين » . تقول هذا سبع مرات فقد قيل : من قالها في سبع جمع ، في كل جمعة
سبع مرات ، وجبت له شفاعته ﷺ ، وإن أراد أن يزيد ، أتى بالصلاة الماثورة
فقال : « اللهم اجعل فضائل صلواتك ، ونوامي بركاتك ، وشرائف زكواتك ،
ورأفتك ورحمتك وتحيتك على محمد سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين ،
ورسول رب العالمين ، قائد الخير ، وفاتح البر ، ونبي الرحمة ، وسيد الأمة ، اللهم
أعطه الفضل والفضيلة ، والشرف والوسيلة ، والدرجة الرفيعة ، والمنزلة الشامخة
المنيفة ، اللهم أعط محمدًا سُؤْلَهُ وبلغه مأموله واجعله أول شافع وأول مُشْفَع ، اللهم
عَظِّمْ برهانه وثقل ميزانه وأبلغ حُجَّتَهُ وارفع في أعلى المُقَرَّبِينَ درجته ، اللهم احشُرنا
في زمرة ، واجعلنا من أهل شفاعته ، واحينا على سنته ، وتوفنا على ملته ، وأوردنا
حَوْضَهُ ، واسقنا بكأسه ، غير خَزَايا ولا نادمين ولا شاكين ولا مُبَدِّلِينَ ولا
مفتونين ، آمين يارب العالمين » (1) .

ويجب على المسلم ، في يوم الجمعة وليلتها ، الإكثار من قراءة القرآن ، وليقرأ
سورة الكهف خاصة (2) ، فقد روي عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما :
« أن من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة ، أو يوم الجمعة ، أُعْطِيَ نورا من حيث
يقرؤها إلى مكة ، وغُفِرَ له إلى يوم الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام ، وصلى عليه
سبعون ألف مَلَكٍ حتى يُصْبِحَ وعوفي من الداء والدَّيْلِيلَة وذات الجَنْبِ والبَرَصِ
والجُذَامِ وفتنة الدَّجَالِ » .

ومن المستحب أن يختم المسلم القرآن في يوم الجمعة وليلتها لو كان ذلك في
استطاعته ، وليكن ختمه للقرآن في ركعتي الفجر إن قرأ بالليل ، أو في ركعتي
المغرب ، أو بين الأذان والإقامة للجمعة . وفي يوم الجمعة ، كان العابدون يستحبون

(1) الغزالي ص 144 - 145 .

(2) سورة الكهف ، مكة ، إلا آية 28 ومن آية 87 إلى آية 101 فمدنية ، وآيات السورة 101 ، أولها قوله
تعالى : ﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا ... ﴾ .

قراءة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ألف مرة ، ويُقال : إن من قرأها في عشر ركعات أو عشرين يكون قد فعل ما هو أفضل من ختمة ، وكانوا يصلون على النبي ﷺ ألف مرة . وكانوا يقولون : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ألف مرة . وإن قرأ المسبعات الست في يوم الجمعة أو ليلتها يكون قد فعل فعلا حسنا . ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ سورة معينة إلا في يوم الجمعة وليلتها : « كان يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون »⁽¹⁾ .

(1) الغزالي ، ص 145 .

سورة الإخلاص ، مكية ، وآياتها 4 ، تبدأ بقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ... ﴾ . سورة الكافرون ، مكية ، آياتها 6 ، أولها قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ... ﴾ .

تبكير السعي إلى الجمعة

من المستحب أن يبكر المسلم في ذهابه إلى المسجد لصلاة الجمعة ، وتبدأ ساعة تبكيره عند طلوع الفجر . وللتبكير في السعي إلى الجمعة فضل عظيم ، وينبغي أن يكون المسلم في سعيه خاشعا متواضعا ناويا الاعتكاف في المسجد إلى وقت الصلاة ، قاصدا للمبادرة إلى جواب نداء الله عز وجل إلى الجمعة ، والمسارعة إلى مغفرته ورضوانه .

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قربَ بدنةً ، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قربَ بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقون ، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قربَ دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قربَ بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر »⁽¹⁾ .

ويشير هذا الحديث إلى استحباب التبكير إلى الجمعة أول النهار ، والرواح - أي الذهاب - قد يكون أول النهار أو آخره أو في الليل . والساعة الأولى إلى طلوع الشمس ، والثانية إلى ارتفاعها ، والثالثة إلى انبساطها حين ترمض الأقدام ، والرابعة والخامسة بعد الضحى الأعلى إلى الزوال ، وفضلهما قليل ، ووقت الزوال حق الصلاة ، ولا فضل فيه⁽²⁾ .

ويعتني الملائكة في المسجد بتسجيل أولوية حضور المصلين الساعين إلى الجمعة

(1) ابن مسلم ، ص 4 ، أبو داود ، ص 96 ، ابن العربي ص 286 ، التوري ، ص 135 - 136 ، وانظر : الكاندهلوي ص 200 - 201 .

« البدنة » : أي الواحدة من الإبل ، ذكرا أو أنثى ، سميت بهذا الاسم لعظم بدنها .

(2) الغزالي ص 135 .

حسب أسبقية وصولهم . وفي هذا دلالة على ندب التبكير إلى الجمعة ، وهو ما عليه الأئمة الثلاثة⁽¹⁾ . ففي الحديث ، أخبر أبو عبد الله الأغر أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم الجمعة ، كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر ، ومثل المهجر كمثل الذي يهدي البدنة ، ثم كالذي يهدي بقرة ، ثم كالذي يهدي الكباش ، ثم كالذي يهدي الدجاجة ، ثم كالذي يهدي البيضة⁽²⁾ .

وذهب مالك وبعض الشافعية إلى أفضلية تأخير الذهاب إلى الزوال ، واستندوا في ذلك إلى ما أشار إليه الحديث أنه إذا خرج الإمام طويت الصحف ، فاعتبروا أنه مستثنى من ندب التبكير لما في هذه الإشارة من دلالة على أنه لا يخرج إلا بعد انقضاء وقت التبكير ، فليس له التأخير إلى وقت الخطبة ، اتباعا للمصطفى وخلفائه⁽³⁾ .

يقول النبي ﷺ : « ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن لركضوا ركض الإبل في طلبهن : الأذان ، والصف الأول ، والغدو إلى الجمعة » ، وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه : أفضلهن الغدو إلى الجمعة .

وجاء في الخبر : « إن الملائكة يتفقدون الرجل إذا تأخر عن وقته يوم الجمعة فيسأل بعضهم بعضا عنه : ما فعل فلان ، وما الذي أخره عن وقته ؟ فيقولون اللهم إن كان أخره فقر فأغنه ، وإن كان أخره مرض فاشفه ، وإن كان أخره شغل ففرغه لعبادتك ، وإن كان أخره هو فأقبل بقلبه إلى طاعتك⁽⁴⁾ .

(1) المناوي ، ص 422 .

(2) النووي ، ص 145 ، وانظر : المناوي ، ص 421 - 422 ، « المهجر » : اسم فاعل من هجر بهجر ، إذا بكر وأتى الأمر من أوله . التهجير : أي التبكير ، والمقصود في الحديث : صلاة الآتي في أول ساعة .

(3) المنلوي ، ص 423 .

(4) الغزالي ص 135 - 136 .

وكان يُرى في القرن الأول الهجري ، سحرا وبعد الفجر ، الطرقات مملوءة من الناس ، يمشون في السرج ، ويزدحمون بها إلى الجامع كأيام العيد ، حتى اختفى ذلك . فقيل : أول بدعة حدثت في الإسلام ترك البكور إلى الجامع ، وكيف لا يستحي المسلمون من اليهود والنصارى وهم يبكرون إلى البيع والكنائس يوم السبت والأحد ، وطلاب الدنيا كيف يبكرون إلى رحاب الأسواق للبيع والشراء والربح ، فلم لا يسابقهم طلاب الآخرة .

ويقال : إن الناس يكونون في قربهم عند النظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى على قدر بكورهم إلى الجمعة⁽¹⁾ .

(1) المرجع السابق ص 136 .

صلاة الجمعة

أركانها وكيفيتها

وقت الجمعة :

في حديث عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس .
وقيل : إنه حديث حسن صحيح . وروى الصحاح عن سلمة : كنا نجتمع مع رسول
الله ﷺ إذا زالت الشمس ، ثم نرجع فنتبع الفياء ، وقال أيضا : وما نجد للحيطان
فيما يُستظل به . وفي الصحيح عن أنس : كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة⁽¹⁾ .

وفي حديث عن جابر بن عبد الله قال : كنا نصلي مع رسول الله ﷺ ثم نرجع
فنريح نواضحنا ، قال حسن ، فقلت لجعفر : في أي ساعة تلك ، قال : زوال
الشمس⁽²⁾ .

وقد اتفق العلماء على أن الجمعة لا تجب حتى تزول الشمس ، وهي كوقت
الظهر ، ومع ذلك ، رأى البعض أن صلاة الجمعة جائزة أيضا إذا صليت قبل
الزوال⁽³⁾ .

الأذان :

بعد زوال الشمس ، يؤذن المؤذن لصلاة الجمعة . ويؤذن لها ثلاث مرات ،

(1) ابن العربي ص 291 - 292 .

(2) ابن مسلم ، ص 8 ، وانظر : البيهقي 190 .

(3) ابن العربي ص 292 .

الأولى : نداء للناس كافة حتى يُقْبَل على المسجد كل من يسمعه من أهل الحي أو القرية ممن تجب عليهم الجمعة ، والثانية : عندما يجلس الإمام على المنبر . والثالثة : إقامة الصلاة بعد أن يفرغ الإمام من خطبته .

وفي حديث عن السائب بن يزيد قال : كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر ، إذا خرج الإمام ، وإذا أقيمت الصلاة ، فلما كان عثمان رضي الله عنه زاد النداء الثالث على الزوراء⁽¹⁾ .

وروي أن الذي زاد النداء الثالث يوم الجمعة هو عثمان بن عفان ، حين كثر أهل المدينة ، ولم يكن للنبي ﷺ غير واحد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام على المنبر .

قال القاضي أبو بكر بن العربي رضي الله عنه : الأذان أول شريعة غيرت في الإسلام على وجه طويل ليس من هذا الشأن ، وكان - كما ذكر الأئمة - على عهد رسول الله ﷺ ، أذنان ، فلما كثر الناس زمن عثمان ، زاد النداء الثالث على الزوراء ليشعر الناس بالوقت فيأخذوا في الإقبال إلى الجمعة ، ثم يخرج عثمان ، فإذا جلس على المنبر ، أذن الثاني الذي كان أولاً على عهد رسول الله ﷺ ، ثم ينحطب فيؤذن الثالث لإقامة الصلاة . فنقلت الناس الأذان . فأما بالمشرق فيؤذن كأذان قرطبة ، وأما بالمغرب فيؤذن ثلاثة من المؤذنين بجهل المفتين ، فإنهم لما سمعوا أنها ثلاثة ، لم يفهموا أن الإقامة هي النداء الثالث فجمعوها وجعلوها ثلاثة ، غفلة وجهلا بالسنة⁽²⁾ .

وفي الحديث : « إذا أذن المؤذن يوم الجمعة حرّم العمل » . فالواجب على كل من تلزمه الجمعة أن يسعى إليها بالتوجه إلى المسجد فور سماعه النداء ، وعليه ترك كل أمر يشغله عن ذلك ويُفوّت وقتها عليه ، لقوله تعالى ﴿ إذا نُودِيَ للصلاة من

(1) المرجع السابق ، ص 304 - 305 . « الزوراء : هو دار في سوق المدينة ، يقف المؤذن على سطحه للنداء

الثالث . البيهقي ، ص 192 » .

(2) المرجع السابق ، ص 305 .

يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ﴿ . فالبيع والشراء والإجارة وغيرها ، كلها من الأمور التي قد تشغل المسلم عن أداء الواجب الذي حان وقته . ويذهب البعض إلى أن الأذان الأول لا يحرم انشغال المرء بأية أعمال ، لأن هذا الأذان قد أحدثه عثمان أو معاوية ، أما عند الحنفية ، فإن البيع يُكره ولا يُحرّم ، وقيل : إن كل ما يعمل المرء في أوقات الصلاة - حين يبدأ المؤذن في النداء ، وحتى ينتشر المصلون خارج المسجد بعد صلاتهم - لا بركة فيه ، بل يكون وبالاً⁽¹⁾ .

وقد اعتاد بعض العوام السجود عند قيام المؤذن للأذان ، وجدير بالإشارة أنه لم يثبت لهذه العادة أصل في أثر أو خبر ، ولكن إن وافق سجود تلاوة فلا بأس بها للدعاء ، لأنه وقت فاضل ، ولا يحكم بتحريم هذا السجود لانعدام وجود أي سبب لتحريمه⁽²⁾ .

خطبة الجمعة :

إذا زالت الشمس ، يجلس الإمام على المنبر ، فتقطع الصلاة سوى التحية ، ولا ينقطع الكلام إلا بافتتاح الخطبة . ويسلم الإمام على الناس إذا أقبل عليهم بوجهه ، ويردون عليه السلام . ويؤذن المؤذن أذانه للظهر ، فإذا فرغ المؤذن ، قام الإمام مقبلاً على الناس بوجهه لا يلتفت يمينا ولا شمالاً ، ويشغل يديه بقائم السيف أو العنزة أو المنبر ، كي لا يعثب بهما ، أو يضع إحداهما على الأخرى⁽³⁾ ، ويخطب خطبة يفتتحها بحمد الله والثناء عليه ، والصلاة والسلام على رسول الله ، ثم يعظ الناس ويُذكّرهم رافعا صوته ، فيأمرهم بأمر الله ورسوله ، وينهاهم بنهيها ، ويرغب ويرهب ويُذكّر بالوعد والوعيد ، ويجلس جلسة خفيفة ، ثم يقوم مستأنفاً خطبته فيحمد الله ويثني عليه ، ويواصل الخطبة حتى إذا فرغ منها ، نزل من فوق المنبر ، وأقام المؤذن الصلاة ، فيصلي الإمام بالناس ركعتين . فمن فروض الجمعة أن تُصَلَّى

(1) المناوي ، ص 253 - 254 .

(2) الغزالي ص 139 .

(3) المرجع السابق ص 131 ؛ الجزائري ص 329 .

ركعتان ، لقول عمر رضي الله عنه « الجمعة ركعتان تمام من غير قصر على لسان محمد ﷺ » (1) .

ولا خلاف في أن من سنة الخطبة في صلاة الجمعة أنها تُفصل على خطبتين بجملة خفيفة بينهما ، وهما فريضتان ، والقيام فيهما سنة ، والجلسة بينهما سنة .

فمن السنة أن يخطب الإمام قائما . عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائما ، ثم يجلس ثم يقوم ، قال : كما تفعلون اليوم .

وعن جابر بن سُمرة أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما ، فمن نباك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب ، فقد والله صليتُ معه أكثر من ألفي صلاة (2) .

وقيل ، إن خطب الإمام جالسا فقد أساء ، ولا تبطل بذلك خطبته ، خلافا للشافعي . وحجة هذا القول أن الخطبة ذُكرت بتقديم الصلاة ، وليس القيام شرطا في صحته كالأذان (3) .

ومن السنة أيضا أن يجلس الإمام بين الخطبتين . عن جابر ابن سُمرة قال : كانت للنبي ﷺ خطبتان ، يجلس بينهما يقرأ القرآن ويُذكر الناس (4) .

والمشهور من مذهب مالك أن فصل الخطبة بجملة حتى تصير خطبتين ، ليس بشرط في صحة الجمعة ، وعلة هذا الرأي أن الخطبتين ذكران يتقدمان الصلاة ، فلم يكن الجلوس بينهما شرطا في صحتها كالأذان والإقامة (5) .

ولكن الجلوس بين الخطبتين واجب عند الشافعية ، لمواظبة النبي ﷺ على ذلك ، مع قوله : صلُّوا كما رأيتموني أصلي . وذهب الجمهور والأئمة الثلاثة إلى أنها سنة ،

(1) عاشور ص 110 .

(2) ابن مسلم ص 9 .

(3) الباجي ص 204 .

(4) ابن مسلم ص 9 .

(5) الباجي ص 204 .

وحكمة ذلك الفصل بين الخطبتين ، وقيل : إن حكمته الراحة .

عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ﷺ خطب خطبتين يوم الجمعة وجلس بينهما⁽¹⁾ .

أما مقدار الجلسة بين الخطبتين فيساوي مقدار الجلسة بين السجدين . ومن المستحب تقصير الخطبتين ، فيراعي الإمام عدم الإطالة فيهما ، فلا يمطط ، ولا يتغنى ، ولا يستعمل غريب اللغة ، فتكون الخطبتان قصيرتين بليغتين جامعيتين . وجدير بالذكر أن الخطبة الثانية أقصر من الأولى .

فقد روي عن أبي وائل أنه قال : خطبنا عمار بن ياسر فأوجز وأبلغ ، فلما نزل قلنا : يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت ، فلو سكت تنفست ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة⁽²⁾ من فقهه فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة فإن من البيان لسحرا⁽³⁾ .

ومن شروط خطبة الجمعة أن تكون متصلة بالصلاة ، سابقة عليها .

آداب الاستماع إلى الخطبة :

عند خروج الإمام تقطع الصلاة ، ويقطع الكلام أيضا ، ويشغل المصلون بجواب المؤذن ، ثم باستماع الخطبة .

فيقول مالك ، عن ابن شهاب ، عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه أخبره أنهم كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة حتى يخرج عمر بن الخطاب ، فإذا خرج عمر وجلس على المنبر ، وأذن المؤذنون ، قال ثعلبة : جلسنا نتحدث ، فإذا مكث المؤذنون وقام عمر يخطب ، أنصتنا ، فلم يتكلم منا أحد . قال ابن شهاب : فخروج الإمام يقطع الصلاة ، وكلامه يقطع الكلام⁽⁴⁾

(1) الزرقاني ص 232 - 233 .

(2) مئنة : هي مفعلة من « أن » بمعنى علامة .

(3) الباجي ، ص 204-205 وانظر : البيهقي ، ص 208 .

(4) الكاندهلوي ، ص 226 - 229 ؛ الزرقاني ، ص 215 - 216 ؛ الباجي ، ص 188 .

ويستدل بهذا على أنه في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كان يباح للمصلين التحدث في المسجد « إذا خرج عمر وجلس على المنبر وأذن المؤذنون » ، أي أن الإنصات ليس بواجب في ذلك الوقت ، وهذا قول مالك . وقال أبو حنيفة بوجوب الإنصات إذا جلس الإمام على المنبر ، وقبل شروعه في الخطبة ، وذلك لأن الإنصات يكون للإصغاء إلى الخطبة ، وعلى هذا فلا يلزم الإنصات بين الخطبتين⁽¹⁾ .

وفي الحديث عن أبي هريرة قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت »⁽²⁾ .

ويستنبط من الحديث وجوب الامتناع التام عن الكلام إذا خطب الإمام يوم الجمعة ، وأكد ذلك النبي ﷺ عندما أشار إلى أن من أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ ، لأنه قد أتى من الكلام بما نهي عنه ، كما أن من نهي مصليا في الصلاة عن الكلام فقد أفسد صلاته . والنص على أن الأمر بالصمت وقت الخطبة لاغ ، يفيد التنبيه على أن كل من يكلم غيره لاغ⁽³⁾ .

وأورد مالك عن نافع « أن عبد الله بن عمر رأى رجلين يتحدثان والإمام يخطب يوم الجمعة فحصبهما أن اصمتا »⁽⁴⁾ . أي أن عبد الله بن عمر قد أنكر على المتحدثين فعلهما ، ولم يكن له أن يتكلم حتى يُظهر لهما إنكاره ، فحصبهما . وإذا كان النهي عن الكلام بالكلام ، يفسد صلاة الناهي ، فلا بأس أن يكون النهي بالإشارة إلى كل من يتكلم في أثناء الخطبة . ومن المحتمل أن يكون ابن عمر قد حصبهما لبعدهما وخلو ما بينه وبينهما ، فرمى الحصب بقربهما حتى يلتفتا إليه فيشير إليهما بالصمت .

(1) الباجي ص 189 .

(2) ابن مسلم ، ص 4 ؛ الزرقاني ص 214 ، وانظر : المناوي ، ص 418-419 ، الباجي ص 188 ، « لغوت » : من لغا ، يلغو ، لغوا ، إذا قال باطلا ، أي تركت الأدب أو تكلمت بما لا ينبغي ، أي خبت أو ملت عن الصواب أو عدلت عن اللائق . وقيل بطلت جمعك ، وقيل صارت جمعك ظهرا .

(3) الباجي ص 188 .

(4) حصبهما : أي رمى الحصب بقربهما لينظرا إليه فيشير إليهما بالصمت . المرجع السابق ص 190 .

ويقتضي مذهب مالك ألا يشير إليهما ، وقد رأى البعض أن ذلك هو الصواب ، لأن الإشارة إليهما أن يصمتا بمنزلة أن يقول لهما اصمتا ، ففي كلتا الحالتين ينشغل الناهي عن الخطبة ، ويتعلق عقله بالمتحدثين ، وبكيفية إصدار إشارته لهما حتى يصمتا ، ومن ثم يكون هو نفسه قد ترك الإنصات للخطبة ، وقد سمي النبي ﷺ من فعل ذلك لاغيا⁽¹⁾ .

اعتدال صفوف المصلين :

من الثابت أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يحرص دائما في خطبته على الأمر بالإنصات عند الخطبة يوم الجمعة ، وهذا يدل على وجوب تأكد ذلك عنده وعند من سمعه . كما كان يأمر رضي الله عنه بتعديل صفوف المصلين إذا قامت الصلاة ، لأن ذلك من سنة الصلاة وإقامتها . وجدير بالذكر أن ذلك ليس شرطا في صحة الصلاة ، بهذا قال أبو حنيفة والشافعي ، وقال أحمد بن حنبل « من صلى خلف الصف بطلت صلاته »⁽²⁾ .

عن مالك بن أبي عامر ، أن عثمان بن عفان كان يقول في خطبه ، قلما يدع ذلك إذا خطب : إذا قام الإمام يخطب يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا ، فإن للمنصت الذي لا يسمع ، من الحظ ، مثل ما للمنصت السامع ، فإذا قامت الصلاة فاعدلوا الصفوف ، وحاذوا بالمناكب ، فإن اعتدال الصفوف من تمام الصلاة ، ثم لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف ، فيخبرونه أن قد استوت ، فيكبر⁽³⁾

لقد بلغ اهتمام عثمان رضي الله عنه باعتدال الصفوف عند الصلاة إلى درجة أنه كان يوكل أناسا بتسويتها ، لأنه يعلم أن رسول الله ﷺ يأمر بذلك ، وعلم الناس

(1) المرجع السابق ص 190 .

(2) المرجع السابق ص 190 .

(3) الكاندهلوي ، ص 229 - 230 .

أن ذلك من هيئة الصلاة وفضائلها دون فرائضها ، وإذا كان بعضهم يتجاوز في ذلك
فرمما لاعتقاده صحة صلاته ، ولكن عثمان رضي الله عنه أراد أن يأخذهم بما هو
أفضل وأكمل .

على أية حال ، يحرص الإمام - بعد إقامة الصلاة - على أن تكون صفوف
المصلين خلفه مستوية ، وأن يكون المصلون في وقوفهم خلف الإمام كالبنين
المرصوص .

قال أنس : أقيمت الصلاة فأقبل علينا النبي ﷺ بوجهه قبل أن يكبر ، فقال
تراصوا وأقيموا صفوفكم إلي لأراكم من وراء ظهري . وقوله ﷺ سَوُوا صفوفكم
فإن ذلك من تمام الصلاة . وقوله ﷺ : إن الله وملائكته يُصَلُّون على الذين يُصَلُّون
الصفوف . وقال البراء بن عازب . كان صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقيمت الصلاة
مسح صدورنا وقال رُصُّوا المناكب بالمناكب ، والأقدام بالأقدام ، فإن الله يحب في
الصلاة ما يجب في القتال كأنهم بنين مرصوص . وتعديل الصفوف من سنة الصلاة
وليس بشرط في صحتها⁽¹⁾ .

القراءة في صلاة الجمعة :

يصلي الإمام بالجمعين ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ، فيقرأ في الركعة الأولى الفاتحة
ثم سورة الجمعة ، أما في الركعة الثانية ، فقد كان رسول الله ﷺ يقرأ - بعد
الفاتحة - هل أتاك حديث الغاشية⁽²⁾ . وروي أنه ﷺ قرأ بسورة الجمعة في
الركعة الأولى وإذا جاءك المنافقون في الآخرة . وذهب مالك إلى أنه يقرأ بسورة
الجمعة وهل أتاك ، وأجاز في الثانية سبح اسم ربك الأعلى⁽³⁾ ، وجملة قوله أنه لا
يترك الجمعة في الأولى ، ويقرأ في الثانية بما شاء ، إلا أنه يستحب ما ذكرناه⁽⁴⁾ .

(1) الزرقاني ، ص 216 - 217 .

(2) سورة الغاشية ، مكية ، وآياتها 26 ، أولها قوله تعالى : ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ... ﴾ .

(3) سورة الأعلى ، مكية ، وآياتها 19 ، أولها قوله تعالى : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ... ﴾ .

(4) الزرقاني ، ص 232 ، وقارن : الجزائري ، ص 230 .

وروى يحيى عن مالك أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ يوم الجمعة على أثر سورة الجمعة ، قال : كان يقرأ هل أتاك حديث الغاشية⁽¹⁾ .

وفي قول النعمان « على أثر سورة الجمعة » دليل على أن قراءة سورة الجمعة أمر معروف ومشهور ، لا يحتاج إلى التساؤل عنه ، لكون ذلك من فعل النبي ﷺ .⁽²⁾

وعن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال استخلف مروان أبا هريرة على المدينة ، وخرج إلى مكة ، فصلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة ، فقرأ سورة الجمعة ، وفي السجدة الثانية إذا جاءك المنافقون . قال عبيد الله : فأدرکت أبا هريرة ، فقلت له : تقرأ بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة ، قال أبو هريرة : إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقرأ بهما⁽³⁾ .

وقال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح . ورُوي عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية⁽⁴⁾ .

وبعد أن يفرغ المصلي من صلاة الجمعة ، يقرأ الحمد لله سبع مرات ، قبل أن يتكلم ، وقل هو الله أحد ، والمعوذتين سبعا سبعا . وروى بعض السلف أن من فعل ذلك عصم من الجمعة إلى الجمعة ، وكان حرزا له من الشيطان .

ومن المستحب أن يقول المصلي بعد الجمعة : اللهم يا غني يا حميد ، يا مبدئ

(1) الزرقاني : ص 231 - 232 .

(2) الباجي ص 203 - 204 .

(3) ابن العربي ، ص 308 . وانظر : ابن مسلم ، ص 15 .

« كان علي يقرأ بهما » : المقصود علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(4) ابن العربي ، ص 309 .

يا معيد ، يا رحيم ، يا ودود ، اغنني بحلالك عن حرامك ، وبفضلك عمن سواك .
ويقال : إن من داوم على هذا الدعاء أغناه الله سبحانه عن خلقه ، ورزقه من حيث
لا يحتسب⁽¹⁾ .

الصلاة قبل الجمعة وبعدها :

من المندوب أن يُصَلِّيَ المُجْمَعُ ركعتين فقط ، تحية للمسجد إذا ما دخل إليه
لصلاة الجمعة ، ففي الحديث « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب ، فليُصَلِّ
ركعتين ، وليتجوز فيهما »⁽²⁾ . ومن المكروه عند الشافعي الجلوس في المسجد قبل
أن يُصَلِّيَ الداخل إليه ركعتي التحية ، في حين ذهب أبو حنيفة ومالك إلى كراهة
التحية لداخله⁽³⁾ .

وروي عن عبد الله بن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً ،
وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أمر أن يُصَلِّيَ بعد الجمعة ركعتان
ثم أربع ، وقال إسحاق إن صلى في المسجد يوم الجمعة ، صلى أربعاً ، وإن صلى
في بيته صلى ركعتين ، واحتج بأن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في
بيته ، وحديث النبي ﷺ من كان منكم مُصلياً بعد الجمعة فليُصَلِّ أربعاً⁽⁴⁾ .

ففي رواية عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف ، فسجد
سجدتين في بيته ، ثم قال : كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك . وفي حديث عن
أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها
أربعاً »⁽⁵⁾ .

وعن أبي هريرة قال . قال رسول الله ﷺ : « إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا

(1) الغزالي ص 140 - 141 .

(2) المناوي ، ص 324 ، « يتجوز فيهما » : أي يخفف فيهما بأن يقتصر على الواجب وجوباً .

(3) المرجع السابق ، ص 324 .

(4) ابن العربي ، ص 312 .

(5) ابن مسلم ، ص 16-17 ، وانظر : المناوي ، ص 391 ، ابن العربي ، ص 311 ، الغزالي ص 141 .

أربعاً » زاد عمرو في روايته قال ابن إدريس قال سهيل : فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت⁽¹⁾ .

وعن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين⁽²⁾ .

وقيل في شرح مسلم : كانت صلاته ﷺ لها أربعاً أكثر ، وتعقب العراقي هذا القول بأنه لا دليل له . ومذهب الشافعية أنها كالظهر يسن قبلها أربع وبعدها أربع ، والمؤكد من ذلك ركعتان قبل وركعتان بعد . قال العراقي : ولم أر للأئمة الثلاثة ندب سنة قبلها⁽³⁾ .

ويتضح مما تقدم اختلاف الروايات التي قيلت بشأن عدد الركعات التي يسجدها المسلم الذي يشهد الجمعة . فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما : « أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين » ، وروى أبو هريرة أربعاً ، وروى علي وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما ستاً ، وكل هذه الروايات صحيحة في أحوال مختلفة ، والأكمل أفضل ، لذا فإنه من الأفضل والمستحب أن يُصلى بعد الجمعة ست ركعات⁽⁴⁾ .

يقول أبو حامد الغزالي⁽⁵⁾ : « من آداب الجمعة أن يلازم المصلي المسجد حتى يصلي العصر ، فإن أقام إلى المغرب فهو الأفضل . ويُقال : إن من صلى العصر في الجامع كان له ثواب الحج ، ومن صلى المغرب فله ثواب حجة وعمرة ، فإن لم يأمن التصنع ودخول الآفة عليه من نظر الخلق إلى اعتكافه أو خاف الخوض فيما لا يعني ، فالأفضل أن يرجع إلى بيته ذاكراً الله عز وجل ، مفكراً في آلائه ، شاكراً الله تعالى توفيقه ، خائفاً من تقصيره ، مراقباً لقلبه ولسانه إلى غروب الشمس حتى لا تفوته الساعة الشريفة .

(1) ابن مسلم ، ص 17 .

(2) ابن العربي ، ص 310 ، وانظر : ابن مسلم ، ص 17 .

(3) المناوي ص 391 .

(4) الغزالي ص 141 .

(5) إحياء علوم الدين ، مج 1 ، ج 2 ، ص 141 .

الخاتمة

الجمعة والسبت في الفكر الإسلامي

لم ترد في العهد القديم أو التلمود أية إشارة عن يوم الجمعة ، وربما يرجع ذلك إلى أن اسم « الجمعة » لم يُطلق على هذا اليوم إلا في فترة متأخرة من الجاهلية ، تسبق على أية حال ظهور الإسلام بزمان قصير . وإذا كانت أقدم نصوص العهد القديم ترجع إلى حوالي القرن العاشر ق . م . فإن هذه النصوص المقدسة قد أخذت إطارها الأدبي الذي بين أيدينا الآن ، قبل أن تأخذ الجمعة مكانتها الرفيعة عند المسلمين . كما أن التلمود - المشنا والجمارا - قد تم تدوينه وشرح نصوصه قبل ظهور الإسلام بزمان غير بعيد .

وسبق أن قلنا : إن يوم الجمعة كان يُعرف في الجاهلية باسم « العروبة » ، وذكرنا أيضا أن أول من جمّع في الجاهلية بمكة ، فخطب وذكر وبشر بمبعث النبي ﷺ ، وحض على اتباعه ، هو كعب بن لؤي ، وقيل إنه أول من سمى العروبة ، بالجمعة . وقيل : إن أول من جمّع في الإسلام هو أبو أمامة الذي جمع أول جمعة في المدينة ، وقيل بل إنه مصعب بن عمير⁽¹⁾ . وعلى أية حال ، فإن عدم ورود أي ذكر للجمعة في المقرء « العهد القديم » يرجع إلى أن كتبه أسفاره ومؤلفيها لم يكونوا على علم بها ، لأنهم دونوا نصوصهم - القديمة منها والمتأخرة - في فترة مبكرة تسبق ظهور « الجمعة » في التاريخ .

وعلى النقيض تماما ، اهتم القرآن الكريم بالجمعة لما لها من فضل ، فنزلت بخصوصها سورة تحمل اسم « الجمعة » ، فضلا على ما ورد في كتب الأحاديث النبوية الشريفة ، حيث تُخصّص باب كامل للجمعة ، جمع مسائل شتى تتعلق بفضلها وأحكامها وشروطها والهيئة التي يكون عليها المسلم في هذا الوقت من كل أسبوع . ومن الملاحظ أن أصحاب الديانات السماوية الثلاث - اليهودية والمسيحية

(1) السهيلي ، ص 196 ؛ وراجع ص 111 - 113 من هذا الكتاب .

والإسلام — قد اختلفوا حول تحديد اليوم الأول الذي يبدأ به كل أسبوع ، وجاء هذا الاختلاف نتيجة طبيعية لعدم اتفاقهم في تحديد يومهم المقدس ومكانته وترتيبه بين أيام الأسبوع .

ولا يمكننا الاستناد إلى تسمية أيام الأسبوع بأسماء مشتقة من أسماء الأعداد - مثل الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس - في الاستشهاد بأن أول الأسبوع هو يوم الأحد ، وسابعا هو يوم السبت على النحو الذي ذهب إليه النصارى واليهود . فتسمية أيام الأسبوع على هذا النحو هي تسمية متأخرة طارئة ، حيث كانت أسماؤها في اللغة القديمة : شيار وأول وأهون وجبار ودبار ومؤنس والعروبة . ولم يذكر سبحانه وتعالى في القرآن الكريم هذه الأيام بأسمائها المشتقة من العدد ، بل ذكر سبحانه فقط الجمعة والسبت ، وكلاهما ليسا من الأسماء المشتقة من العدد . ولم يسمها رسول الله ﷺ بالأحد والاثنين إلخ . إلا حاكيا للغة قومه لا مبتدئا بتسميتها ، ويبدو أن قومه قد أخذوا معاني هذه الأسماء من أهل الكتاب المجاورين لهم ، فأطلقوا عليها هذه الأسماء اتباعا لهم⁽¹⁾ .

وقد حافظ يهود جزيرة العرب على حرمة السبت ، فكان هذا اليوم عندهم من الأيام المقدسة التي يجب مراعاة حرمتها مراعاة تامة ، فلا يجوز ليهودي الاشتغال فيه ، ويجب أن يكرسه للعبادة ، ومن خالف حرمة هذا اليوم ودنسه بالاشتغال فيه يكون قد ارتكب جرما عظيما⁽²⁾ .

وكان من أسباب اختيار اليهود ليوم السبت كيوم للراحة والعبادة ، هو اعتقادهم أنه اليوم السابع الذي استراح فيه الرب ، لأن بدء الخلق - حسب ظنهم - كان يوم الأحد ، وآخر الستة الأيام التي خلق الله فيها الخلق ، هو يوم الجمعة . وهذا المذهب هو مذهب النصارى أيضا ، لذا اختار الأخيرون يوم الأحد لأنه أول الأيام حسب ظنهم .

(1) السهيلي ، ص 198 .

(2) علي « جواد ، د . » ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج6 ، دار العلم للملايين ، بيروت ، مكتبة النهضة - بغداد ، ط 1 ، 1970 ، ص 560 .

وقد شهد رسول الله ﷺ للفريقين بإضلال اليوم ، وقال في صحيح مسلم :
إن الله خلق التربة يوم السبت ، فبين أن أول الأيام التي خلق الله فيها الخلق السبت ،
وآخر الأيام الستة إذا الخميس . وورد في الأثر أن يوم الجمعة سمي الجمعة لأنه جمع
فيه خلق آدم . وقد قدمنا في حديث الكشي أن الأنصار سموه جمعة لاجتماعهم فيه ،
فهداهم الله إلى التسمية ، وهداهم إلى اختيار اليوم ، وموافقة الحكمة أن الله تعالى
لما بدأ فيه خلق أينا آدم ، وجعل فيه بدء هذا الجنس ، وهو البشر ، وجعل فيه
أيضا فناءهم وانقضاءهم ، إذ فيه تقوم الساعة ، وجب أن يكون يوم ذكر وعبادة ،
لأنه تذكرة بالمبلي وتذكرة بالمعاد⁽¹⁾ .

وقد وردت أحاديث كثيرة تشير إلى الجمعة وفضل صلاتها ، وحثت على أدائها
دون تأخير أو تأجيل ، وعلى الاستعداد لها بالغسل والثياب والطيب .

كما بيّن القرآن الكريم مكانة الجمعة وفضلها عند المسلمين ، فنزلت سورة
« الجمعة » توضح أهمية هذا اليوم بين أيام الأسبوع ، وتؤكد على ضرورة أداء صلاة
الجمعة في وقتها دون تأخير ، حتى لو أدى ذلك إلى ترك الأعمال فور سماع نداءها .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى
ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ
فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضلِ اللَّهِ واذكروا اللَّهَ كثيرا لعلكم تفلحون *
وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْا قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ
وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾⁽²⁾ .

والآية الأولى من الآيات السابقة ، تأمر المسلمين أن يتركوا البيع وسائر نشاط
المعاش ، فور سماعهم لأذان الجمعة ، وترغيبهم في ترك ما يشغلهم من شؤون الحياة

(1) السهيلي ، ص 197 .

(2) الجمعة : 9 - 11 .

الدنيا ، حتى يتهيئوا ويتفرغوا لذكر الله - سبحانه وتعالى - في هذا الوقت⁽¹⁾ :
﴿ ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾ .

وقد أوجب الله - سبحانه وتعالى - السعي إلى الجمعة مطلقا من غير شرط ،
وثبت شرط الوضوء بالقرآن والسنة في جميع الصلوات ، لقوله عز وجل : ﴿ إذا
قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ﴾⁽²⁾ وقال النبي ﷺ : « لا يقبل الله
صلاة بغير طهور »⁽³⁾ .

وفي قوله تعالى ﴿ إلى ذكر الله ﴾ ، قيل : إن المقصود بذلك الصلاة ، وقيل
إن الذكر يشمل الخطبة والمواعظ . وقال ابن العربي إن الصحيح وجوب السعي
في الجميع ، وأوله الخطبة . وهناك بعض من رأى السعي إلى الخطبة سنة من السنن ،
منهم عبد الملك ابن الماجشون ، ولكن القرطبي يسوق الدليل على وجوبها فيقول :
إنها تحرم البيع ولولا وجوبها ما حرمته ، لأن المستحب لا يُحرّم المباح . وإذا كان
المراد بالذكر الصلاة ، فالخطبة من الصلاة⁽⁴⁾ .

وفي قوله تعالى : ﴿ وذروا البيع ﴾ أمر من الله عز وجل بمنع البيع عند صلاة
الجمعة ، وتحريمه في وقتها على من كان مخاطبا بفرضها . والمقصود هنا النهي عن
البيع والشراء ، لأن البيع لا يخلو من شراء . ومن لا يجب عليه حضور الجمعة ،
فلا ينهى عن البيع والشراء .

وورد في وقت التحريم قولان ، أولهما : أنه بعد الزوال إلى الفراغ منها - قاله
الضحاك والحسن وعطاء . وثانيهما : من وقت أذان الخطبة إلى وقت الصلاة - قاله
الشافعي . وفي مذهب مالك أن يترك البيع إذا نودي للصلاة ، ويُفسخ عنده ما
وقع من ذلك من بيع في ذلك الوقت . ولا يفسخ العتق والنكاح والطلاق وغيره ،
إذ ليس من عادة الناس الاشتغال به كاشتغالهم بالبيع . في حين يقول ابن العربي :

(1) قطب ، ص 3569 .

(2) المائة : 6 .

(3) القرطبي ، ج 18 ، ص 106 .

(4) المرجع السابق ، ص 107 .

الصحيح فسخ الجميع ، لأن البيع إنما مُنِع منه للاشتغال به . فكل أمر يَشْغَل عن الجمعة من العقود كلها فهو حرام شرعا مفسوخ ردعا⁽¹⁾ .

أما السبت ، فقد أدركنا مدى أهميته في الفكر الديني اليهودي من خلال ما ورد عنه في الوصية الرابعة من الوصايا العشر بصفة خاصة ، وما ورد من فقرات متفرقة في العهد القديم تؤكد على أهميته وضرورة حفظه وقداسته . هذا فضلا عما ورد في المشنا والتلمود ، حيث تُخصَّص مبحثان يتعلقان بالسبت في فصل « الأعياد » ، أولهما : « شبات » أي السبت . وثانيهما « عيروفين » أي التوصيلات .

ومما لاشك فيه أن من بين تعاليم موسى عليه السلام أن ينقطع قومه بنو إسرائيل عن أعمالهم يوما في كل أسبوع ، يتفرغون فيه لعبادة ربهم ، ويمتنعون فيه عن مزاوله أي عمل دنيوي يصرفهم عن دينهم وخالقهم .

والأرجح - حسب الفكر الديني الإسلامي - أن يوم الجمعة هو اليوم الذي أمروا أن يعبدوا الله فيه ، ولكنهم رغبوا أن يكون يوم عبادتهم يوم السبت الذي انتهى فيه خلق السموات والأرض ، ولما اختاروه قبل الله اختيارهم .

ومرت الأيام وبنو إسرائيل على عاداتهم يقدسون يوم السبت ويُفردونه لطاعة يتقربون بها ، أو لعبادة يسبحون الله فيها ، وتزايدوا وتكاثروا ، وتوالت أيامهم ، وهم محافظون على قداسة هذا اليوم ، سائرون على سنة آبائهم الأولين⁽²⁾ .

ولكن ، لِمَ اختار اليهود يوم السبت ؟

روى الكلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه قال : أمرهم موسى بالجمعة وقال : تفرغوا لله في كل سبعة أيام يوما واحدا وهو يوم الجمعة ، لا تعملوا فيه شيئا من أعمالكم ، فأبوا أن يقبلوا ذلك ، وقالوا : لا نريد إلا اليوم الذي فرغ فيه من الخلق وهو يوم السبت ، فجعل الله تعالى السبت لهم وشدد عليهم فيه ، ثم

(1) المرجع السابق ، ص 107 - 108 .

(2) جاد المولى « محمد أحمد » وآخرون ، قصص القرآن ، دار الفكر ، بيروت ، ص 194 .

جاءهم عيسى عليه السلام أيضا بالجمعة ، فقالت النصرارى : لا نريد أن يكون عيدهم بعد عيدنا واتخذوا الأحد . وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله كتب يوم الجمعة على من كان قبلنا فاختلفوا فيه وهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، اليهود غدا والنصارى بعد غد »⁽¹⁾ .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾⁽²⁾ .

وقد اختلف العلماء في تحديد ما وقعوا فيه من اختلاف . فقيل : إن موسى عليه السلام أمرهم بيوم الجمعة وعينه لهم ، وأخبرهم بفضيلته على غيره ، فناظروه أن السبت أفضل ، فقال الله له : « دعهم وما اختاروه لأنفسهم » . وقيل : إن الله تعالى لم يعينه لهم ، وإنما أمرهم بتعظيم يوم الجمعة فاختلف اجتهادهم في تعيينه ، فعينت اليهود السبت ، لأن الله تعالى فرغ فيه من الخلق ، وعينت النصرارى يوم الأحد ، لأن الله تعالى بدأ فيه الخلق . فألزم كل منهم ما أداه إليه اجتهاده . وعين الله لهذه الأمة يوم الجمعة من غير أن يكلفهم إلى اجتهادهم فضلا منه ونعمة ، فكانت خير الأمم أمة الإسلام⁽³⁾ .

وروى الصحيح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة يُبَدَأُ بهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم فاختلفوا فيه فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له - قال يوم الجمعة - فاليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى »⁽⁴⁾ .

(1) الرازي « الإمام محمد الرازي فخر الدين » ، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب ، مج 10 ، ج 20 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 3 ، 1405 هـ - 1985 م ، ص 139 .

(2) النحل : 124 .

(3) القرطبي ، ج 10 ، ص 199 ؛ وانظر الطبرسي ، مج 4 ، ج 14 ، ص 136 .

(4) القرطبي ، ج 10 ، ص 199 - 200 .

ويرى الفكر الديني الإسلامي أن اختلاف اليهود في السبت كان اختلافا على نبيهم موسى عليه السلام في ذلك اليوم ، حيث أمرهم بالجمعة فاختاروا السبت ، وليس معنى قوله تعالى : ﴿ اختلفوا فيه ﴾ أن اليهود اختلفوا فيه فيما بينهم ، فمنهم من قال بالسبت ، ومنهم من لم يقل به ، لأن اليهود اتفقوا منذ زمن مبكر - أيام موسى عليه السلام - على اتخاذ السبت كيوم مقدس .

أما عن فضل يوم الجمعة ، وهل هو أفضل من يوم السبت . فإن الفكر الإسلامي ينظر إلى هذه المسألة من نفس الزاوية التي ينظر منها الفكر اليهودي والفكر المسيحي ، وهي عملية الخلق . فقد اتفق أهل الملل على أن الله تعالى خلق العالم في ستة أيام ، وبدأ سبحانه بالخلق والتكوين في يوم الأحد ، واكتمل الخلق وتم في يوم الجمعة ، فكان يوم السبت يوم الفراغ . فذهب اليهود إلى ترك الأعمال ، تشبها برهبهم الذي استراح - حسب مفهومهم - فعينوا السبت لهذا المعنى . وذهب النصارى إلى جعل يوم الأحد عيداً ، لأن الرب قد بدأ الخلق والتكوين في ذلك اليوم . أما الفكر الإسلامي فيعتبر يوم الجمعة يوم الكمال والتمام ، وحصول التمام والكمال يوجب الفرح الكامل والسرور العظيم ؛ لذا فإنه رأى أن جعل يوم الجمعة يوم العيد أولى⁽¹⁾ .

وقد وردت إشارات إلى يوم السبت في مواضع من القرآن الكريم ، في معرض الكلام عن بني إسرائيل ، وأشار في بعضها إلى أخذ موسى العهد منهم بوجوب مراعاة حرمة هذا اليوم ، وإلى نقضهم له وعدم مراعاتهم جميعاً لهذا العهد ، وإلى أنهم اعتدوا فيه⁽²⁾ . وفي هذه الإشارات دلالة على أن من اليهود عامة من خالف حرمة هذا اليوم ، فلم ينفذ ما ورد في أحكام شريعته عنه⁽³⁾ .

قال تعالى : ﴿ وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْتَدُونَ فِي

(1) الرازي ، مج 10 ، ج 20 ص 139 .

(2) الأعراف : 163 ، النحل : 124 ، البقرة : 165 ، النساء : 46 ، 153 .

(3) علي « جواد ، د . » ، ج 6 ، ص 560 .

السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُوهُمْ
بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١﴾ .

ففي إحدى القرى الواقعة على شاطئ البحر الأحمر - تُدعى « أيلة »⁽²⁾ -
كان يسكن قوم من سلالة بني إسرائيل في زمن داود عليه السلام ، وكان عليهم
أن يتبعوا سنة آبائهم وأجدادهم ، فيحافظوا على عبادة الله في يوم السبت ، وكانوا
لا يقومون بأي عمل يشغلهم عن العبادة ، سواء كان صيدا أو تجارة أو صناعة .
وكانت الحيتان تتكاثر وتتراحم في مياه « أيلة » ليلة السبت ويومه ، لأنها أمنت
أن تُصَاد في ذلك الوقت الذي كان فيه أهل القرية مشغولين بتسييح خالقهم ، مُحْرَمًا
عليهم أن يفزعوا صيدا ، أو يمارسوا في الدنيا عملا . وإذا جاءت ليلة الأحد تسربت
الحيتان إلى البحر ، فيتعذر على أهل القرية - من بني إسرائيل - اصطيادها في أيام
هي حِلٌّ لهم⁽³⁾ .

ومما قيل في قصص هذه الآية إن إبليس أوحى إلى أهل القرية من بني إسرائيل
فقال : إنما نهيتهم عن صيد الحيتان يوم السبت ، فاتخذوا الحياض ، فكانوا يسوقون
الحيتان إليها يوم الجمعة فتبقى فيها ، فلا يمكنها الخروج منها لقلّة الماء ، فيأخذونها
يوم الأحد . وقيل أيضا : إن الرجل منهم كان يأخذ خيطا ، ويضع فيه وَهَقَةً⁽⁴⁾ ،
ثم يقوم بإلقائها في ذنب الحوت ، ويُثَبَّتْ وتَدًا في الطرف الآخر من الخيط ، ويتركه
كذلك إلى الأحد⁽⁵⁾ .

(1) الأعراف : 163 .

(2) قيل هي « أيلة » عن ابن عباس ، وقيل هي « مدين » عنه أيضا ، وقيل « طبرية » عن الزهري . انظر
الطبرسي ، مج 3 ، ج 9 ، ص 49 ؛ الطبري ، ج 1 ، ص 330 .

(3) جاد المولى ، ص 194 - 195 .

(4) الوَهَقُ : الحبل في طرفه أنشودة ، يطرح في عنق الدابة والإنسان حتى يؤخذ . والأنشودة : عقدة يسهل
انحلالها ، إذا أخذ بأحد طرفيها انفتحت .

(5) القرطبي ، ج 7 ، ص 306 ، وانظر الطبرسي ، مج 3 ، ج 9 ، ص 49 .

ومهما اختلفت الوسائل والسبل ، فإن طمع الفاسقين من أهل القرية ، وإغفالهم تعاليم أنبيائهم ، جعلهم يقبلون على صيد الحوت في يوم السبت ، ومشوا به في الأسواق ، وجأهروا بصيده . ولما علم المؤمنون المتقون منهم بما فعله هؤلاء الفاسقون المستهترون ، خرجوا إليهم ووعظوهم وحذروهم ونهوههم ، ولكن الفاسقين ازدادوا في استهتارهم وضلالهم .

وقيل : إن الناهين قالوا : لانساكنكم ، فقسموا القرية بجدار . فأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين أحد ، فقالوا : إن للناس لشأنا ، فعلوا على الجدار فنظروا فإذا هم قردة ، ففتحوا الباب ودخلوا عليهم ، فعرفت القردة أنسابها من الإنس ، ولم تعرف الإنس أنسابهم من القردة ، فجعلت القردة تأتي نسيبها من الإنس فتشم ثيابه وتبكي ، فيقول : ألم نهكم ! فتقول برأسها نعم . قال قتادة : صار الشبان قردة والشيوخ خنازير ، فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم ، فعلى هذا القول إن بني إسرائيل لم يفترقوا إلا فرقتين⁽¹⁾ .

وقال جمهور المفسرين : إن بني إسرائيل افتقت ثلاث فرق ، وهو الظاهر من الضمائر الواردة في الآية 164 من سورة الأعراف : قال تعالى ﴿ وَإِذَا قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةُ إِلَى رَبِّكُمْ وَعَلَيْهِمْ يَتَّقُونَ ﴾ .

فالظاهر أن فرقة عَصَّتْ وصادت ، وكانوا نحوًا من سبعين ألفًا ، وفرقة نَهَتْ واعتزلت وكانوا اثني عشر ألفًا . وفرقة اعتزلت ولم تنه ولم تعص ، وأن هذه الطائفة قالت للناحية : لم تعظون قوما - أي العاصية - الله مهلكهم أو معذبهم ، فقالت الناحية : موعظتنا معذرة إلى الله لعلمهم يتقون - ولو كانوا فرقتين لقالت الناحية للعاصية : ولعلكم « بالكاف » تتقون⁽²⁾ .

(1) القرطبي ، ج 7 ، ص 306 .

(2) المرجع السابق ، ص 305 ، وانظر الطبري ، ج 1 ، ص 330 .

على أية حال ، استمر الفاسقون في لهوهم ، وكثرت أموالهم ، وتغالوا في فسقهم وعصيانهم ، حتى ضاق بهم نبي الله داود ، فاتجه إلى ربه يستنصر به ، ويطلب اللعنة لهم ، فأجاب الله سؤاله ، وحقق أمله ، فزلزلت قريتهم زلزالا عظيما ، ففزع المؤمنون من ذلك وخرجوا من بيوتهم⁽¹⁾ .

قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾⁽²⁾ .

لقد نقض بنو إسرائيل الميثاق الذي أخذ منهم ، ولم يعملوا بما في التوراة ، وعصوا ربهم ولم يحافظوا على قداسة السبت ، فكان لهم سوء المصير .

قال تعالى : ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾⁽³⁾ .

وفي عهد رسول الله ﷺ كان يسكن المدينة جماعات من يهود بني إسرائيل ، ظلوا يدينون بيهودية تبعد كثيرا عما جاء به موسى عليه السلام ، وأنكروا نبوة رسول الله محمد ﷺ ، ولم يتبعوه ، ولم يصدقوا ما جاءهم به من عند ربه ، فحذرهم الله سبحانه وتعالى ، وضرب لهم مثلا بما حل بأسلافهم - أصحاب السبت - من المسخ والرجف والصعق ، عندما عصوا ربهم ، واعتدوا في السبت واجترعوا ففعلوا ما نهى الله عنه .

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾⁽⁴⁾ .

ويؤكد الفكر الديني الإسلامي على أن الله سبحانه وتعالى لم يبعث نبيا إلا أمره

(1) جاد المولى ، ص 196 .

(2) الأعراف : 165 .

(3) النساء : 154 .

(4) البقرة : 65 .

بالجمعة وأخبره بفضلها وعظمتها في السموات وعند الملائكة ، وأن الساعة تقوم فيها ، فمن اتبع الأنبياء فيما مضى كما اتبعت أمة محمد ﷺ محمدا ، قبل الجمعة وسمع وأطاع وعرف فضلها ، وثبت عليها بما أمره الله تعالى به ونبه ﷺ ، ومن لم يفعل ذلك كان بمنزلة الذين ذكر الله في كتابه ، فقال : ﴿ ولقد علمم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين ﴾ . إن اليهود قالت لموسى حين أمرهم بالجمعة وأخبرهم بفضلها : يا موسى كيف تأمرنا بالجمعة وتفضلها على الأيام كلها ، والسبت أفضل الأيام كلها ، لأن الله خلق السموات والأرض والأقوات في ستة أيام ، وسبت له كل شيء مطيعا يوم السبت ، وكان آخر الستة .

ويشير الفكر الإسلامي أيضا إلى أن النصراني قالت لعيسى بن مريم حين أمرهم بالجمعة : كيف تأمرنا بالجمعة ، وأول الأيام أفضلها وسيدها ، والأول أفضل ، والله واحد ، والواحد الأول أفضل ، فأوحى الله إلى عيسى أن دعهم والأحد ، ولكن ليفعلوا فيه كذا وكذا مما أمرهم به ، فلم يفعلوا ، فقص الله تعالى قصصهم في الكتاب بمعصيتهم .

وكذلك قال الله لموسى حين قالت له اليهود ما قالوا في أمر السبت ، أن دعهم والسبت فلا يصيدوا فيه سمكا ولا غيره ، ولا يعملوا شيئا كما قالوا . ولكن ما حدث أنهم نقضوا العهد والميثاق ، واصطادوا الحيتان عندما ظهرت لهم وتكاثرت أمامهم في يوم السبت⁽¹⁾ .

﴿ فقلنا لهم كونوا قردة ﴾ ، أي جعلناهم قردة . وفي ذلك يقول ابن عباس : فمسخهم الله تعالى عقوبة لهم ، وكانوا يتعاونون ، وبقوا ثلاثة أيام لم يأكلوا ولم يشربوا ولم يتناسلوا ، ثم أهلكهم الله تعالى ، وجاءت ريح فهبت بهم وألقتهم في الماء ، وما مسخ الله أمة إلا أهلكها ، وهذه القردة والخنازير ليست من نسل أولئك ، ولكن مسخ أولئك على صورة هؤلاء يدل عليه إجماع المسلمين على أنه ليست في القردة

(1) انظر : الطبري ، ج 1 ، ص 329 - 330 .

والخنازير من هو من أولاد آدم ، ولو كانت من أولاد المسوخين لكانت من بني آدم . وقال مجاهد : لم يمسخوا قردة ، وإنما هو مثل ضربه الله ، كما قال : ﴿ كمثل الحمارة يحمل أسفارا ﴾ . وحكي عنه أيضا : أنه مسخت قلوبهم فجعلت كقلوب القردة لا تقبل وعظا ولا تتقي زجرا⁽¹⁾ ، وهذا هو أرجح الآراء .

ومما لاشك فيه ، أن قصة أصحاب السبت التي ذكرها القرآن الكريم لم تكن إلا مثلا ضربه لنا حتى نتبين عناد بني إسرائيل لأنبيائهم ، ونقضهم العهد والميثاق ، وتمردهم الدائم والمتواصل عبر تاريخهم الطويل . وإذا كان القرآن الكريم يشير إلى مثل هذه الحوادث بين الحين والآخر عند تعرضه لقصص بني إسرائيل ، فإن ما أورده لا يتعدى كونه أمثلة على أفعال كثيرة قاموا بها وشاركوا فيها ، فأبعدتهم عن الشريعة الحقة التي جاءهم بها موسى عليه السلام .

بل إن كتابهم المقدس ، الذي بين أيديهم الآن ، شاهد على ابتعادهم عما جاءهم به موسى عليه السلام وعنادهم له وللأنبياء من بعده . فارتدادهم عن العقيدة التي حملها موسى عليه السلام من ربه ، شهدها عصر موسى نفسه ، عندما طلبوا إلها مجسدا ، فصنعوا عجلا من الذهب ، قبل أن ينزل موسى إليهم من فوق جبل سيناء ، بعد لقاء ربه .

ويسجل العهد القديم أيضا كثيرا من القصص التي دنس فيها بنو إسرائيل قداسة السبت . فعلى الرغم من تنبيه موسى عليه السلام لرؤساء الجماعة بالراحة في اليوم التالي - لأنه عطلة سبت مقدس - خرج عدد من بني إسرائيل للبحث عن المن والتقاطه « خر 16 » .

وقد رأينا أمثلة متفرقة في أسفار العهد القديم تشير إلى عدم التزام بني إسرائيل بأوامر الرب ، فيما يتعلق بحفظ السبت وقداسته ، وذلك منذ أن كانوا في صحبة موسى عليه السلام في برية سيناء ، وحتى وقت متأخر ، بعد دخولهم أرض كنعان⁽²⁾ .

(1) الطبرسي ، مج 1 ، ج 1 ، ص 288 ، وانظر : الطبري ، ج 1 ، ص 332 .

(2) راجع ص 54 - 59 .

المصادر والمراجع

أولاً : مصادر ومراجع باللغة العربية

— القرآن الكريم .

— الكتاب المقدس ، أي كتب العهد القديم والعهد الجديد ، دار الكتاب المقدس ، القاهرة ، 1970 .

* * *

— ابن العربي ، عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي ، ج 2 ، دار الكتاب العربي ، بيروت « د . ت » .

— ابن ماجة « الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني » ، سنن ابن ماجة ، حقق نصوصه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت « د . ت » .

— ابن مسلم « الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري » ، الجامع الصحيح ، مج 2 ، ج 3 ، دار الفكر ، بيروت « د . ت » .

— ابن منظور « أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم » ، لسان العرب ، ج 1 ، ج 3 ، دار المعارف ، القاهرة « د . ت » .

— أبو داود ، سنن أبي داود ، راجعه وضبطه وعلق عليه محمد يحيى الدين عبد الحميد ، ج 1 ، دار الفكر بيروت « د . ت » .

- الباجي « الإمام » ، المنتقى - شرح موطأ الإمام مالك ، مج 1 ، ج 1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 3 ، 1403 هـ 1983 م .
- البيهقي « أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي » ، السنن الكبرى ، وفي ذيله الجوهر النقي للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني ، ج 3 ، دار الفكر ، بيروت « د . ت » .
- تادرس « صموئيل ، الشماس » ، يوم الرب ، القاهرة ، ط 1 ، 1656 ش - 1940 م .
- جاد المولى « محمد أحمد » وآخرون ، قصص القرآن ، دار الفكر ، بيروت . « د . ت » .
- جرجس « نجيب ، الأرشيدياكون » ، تفسير الكتاب المقدس ، ج 2 ، شرح سفر الخروج ، مكتبة المحبة ، القاهرة « د . ت » .
- الجزائري « أبو بكر جابر » ، منهاج المسلم - كتاب عقائد وآداب وأخلاق وعبادات ومعاملات ، دار الشروق ، جدة ، ط 5 ، 1404 هـ - 1984 م .
- ديورانت « ول » ، قصة الحضارة ، مج 1 ، ج 2 « الشرق الأدنى » ، ترجمة محمد بدران ، القاهرة ، ط 3 ، 1965 .
- الرازي « الإمام محمد الرازي فخر الدين » ، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب ، مج 10 ، ج 20 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 3 ، 1405 هـ - 1985 م .
- الزرقاني « الإمام محمد » شرح الزرقاني علي موطأ الإمام مالك ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، 1401 هـ - 1981 م .
- سابق « السيد » ، فقه السنة ، مج 1 ، العبادات ، دار الفكر ، بيروت ، ص 4 ، 1403 هـ - 1983 م .

— السهيلي « أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن الخنعمي » ، الروض الأثف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام ، قدم له وعلق عليه وضبطه طه عبد الرؤوف سعد ، ج 2 ، دار الفكر ، بيروت « د. ت » .

— سوسة « أحمد ، د. » ، العرب واليهود في التاريخ ، العربي للنشر ، دمشق ط 6 ، 1986 م .

— السيوطي « الحافظ جلال الدين » ، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ، مج 2 ، ج 3 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ، 1348 هـ 1930 م .

— شلي « أحمد ، د. » مقارنة الأديان « 1 » اليهودية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة 1966 م .

— الطبرسي « الشيخ أبو علي الفضل بن الحسن » ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، دار مكتبة الحياة ، بيروت « د. ت » .

— الطبري « أبو جعفر محمد بن جرير » ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، 1405 هـ - 1984 م .

— ظاظا « حسن ، د. » الفكر الديني الإسرائيلي - أطواره ومذاهبه ، نشر مكتبة سعيد رأفت ، القاهرة ، 1975 م .

— عاشور « أحمد عيسى » ، الفقه الميسر في العبادات والمعاملات ، دار بوسلامة ، تونس ، ط 2 ، 1984 م .

— عبد المجيد « محمد بحر ، د. » اليهودية ، نشر مكتبة سعيد رأفت ، القاهرة ، 1987 م .

— العسقلاني « أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر » فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، ج 2 ، دار المعرفة ، بيروت « د. ت » .

- علي « جواد ، د . » الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج 6 ، دار العلم للملايين - بيروت ، مكتبة النهضة - بغداد ، ط 1 ، 1970 م .
- علي « فؤاد حسنين ، د . » التوراة الهيروغليفية ، دار الكتاب العربي ، القاهرة « د . ت » .
- الغزالي « الإمام أبو حامد » ، إحياء علوم الدين ، وبهامشه تخرج الحافظ العراقي ، وبذيله كتاب الإملاء في إشكالات الإحياء للإمام الغزالي وكتاب تعريف الأحياء بفضائل الإحياء للشيخ العيدروسي ، مج 1 ، ج 2 ، طبعة مصورة عن طبعة لجنة نشر الثقافة الإسلامية 356 هـ - دار الفكر ، بيروت ، ط 2 ، 1400 هـ - 1980 م .
- قطب « سيد » ، في ظلال القرآن ، مج 6 ، دار الشروق ، بيروت - القاهرة ، ط 11 ، 1405 هـ - 1985 م .
- القرطبي « أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري » ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 1 - 20 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1372 هـ - 1952 م .
- القسطلاني « أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد » ، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري وبهامشه صحيح مسلم بشرح النووي ، مج 2 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1404 هـ - 1984 م .
- الكاندهلوي « محمد زكريا » ، أوجز المسالك إلى موطن مالك ، ج 2 ، دار الفكر ، بيروت ط 3 ، 1400 هـ - 1980 م .
- المباركفوري « الإمام الحافظ أبو العلي محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم » ، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي ، ج 2 ، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر ، بيروت ، ط 3 ، 1399 هـ - 1979 م .
- المسيري « عبد الوهاب محمد ، د . » موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية ، نشر مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، 1975 م .

— ملطي « تادرس يعقوب ، القمص » ، المسيح في سر الأفخارستيا ، ط 3
« بالعربية » ، الناشر كنيسة الشهيد مارجرس باسبورتنج ، الإسكندرية ،
1985 م .

— المناوي « محمد المدعو بعبد الرؤوف » ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ،
ج 1 ، دار الفكر ، بيروت ، ط 2 ، 1391 هـ - 1972 م .

— النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مج 3 ، ج 6 ، دار الفكر ،
بيروت ، 1401 هـ - 1981 م .

* * *

ثانيا : مصادر ومراجع أجنبية

- Bomberger (Bernard j . The Story of Judaism , The Union of American Hebrew Congregations , New York , 1957 .

- Encyclopaedia Britannica , Vol . 19, Ency . Brit . Inc., Chicago , London , Toronto , 1957 (SABBATH , PP. 787 - 789) .

- Encyclopaedia Judaica , Vol . 14, 2nd Printing , Jerusalem . 1973 (col . 557 - 574) .

- Gaer (Joseph) & Wolf (Rabbi Alfred) , Our Jewish Heritage , First Ed . , Henry Holt and Company , New York , 1957 .

- Joseph (Morris) , Judaism As Creed And Life , 2nd and Rev . Ed . , London and New york , 1910 .

* - The Oxford Classical Dictionary , Ed . by N. G. L. Hommond & H.H. Scullard , 2nd Ed . , Oxford , 1979 .

- Ringgren (H.), Israelite Religion , Transl , By David E. Green , Forlress Press , Philadelphia , 1966 .

- The Universal Jewish Encyclopedia , Vol . 9, KTAV Publishing House Inc - , New York , 1969 (PP. 295 - 300) .

* * *

الفهرس

الصفحة	الموضوع
11	مقدمة
15	اختصارات

الباب الأول

17	السبت في اليهودية
19	السبت في اللغة والاصطلاح
25	الأسماء المختلفة ليوم الراحة عند اليهود
29	راحة السبت في الفكر اليهودي (مغزاها وقدمها)
37	يوم السبت في المقرأ
37	(أ) تاريخ بدء تقديس السبت
43	(ب) السبت في الوصايا العشر
51	(ج) أهمية السبت وقيمتة الروحية
54	(د) تدنيس السبت ورد فعل الأنبياء
60	السبت في فترة الهيكل الثاني
65	السبت في المشنا والتلمود
71	نطاق السبت وتقييد حرية النقل والانتقال
74	الأعمال المحرمة يوم السبت ومصادرها
84	استقبال السبت

84	(أ) استعدادات الأسرة اليهودية عشية السبت
86	(ب) ملابس السبت
89	(ج) شموع السبت
95	(د) طقوس استقبال السبت في البيت والمعبد
99	الصلاة في يوم السبت
104	مباركة الأبناء عشية السبت
105	مائدة السبت
107	وداع السبت

الباب الثاني

109	الجمعة في الإسلام
111	الجمعة : التسمية والمعنى
114	الجمعة الأولى في الإسلام
118	فرض الجمعة
123	فضل الجمعة
126	ساعة الدعاء يوم الجمعة
136	وجوب صلاة الجمعة وشروط صحتها
143	الهيئة والنظافة والتزين في يوم الجمعة
143	أولا : الغُسل
149	ثانيا : التزُّين باللباس الحسن
151	ثالثا : تطيبب الرائحة
155	رابعا : النظافة العامة وخصال الفطرة
157	استقبال يوم الجمعة

161 تبكير السعي إلى الجمعة
164 صلاة الجمعة : أركانها وكيفيتها
164 وقت الجمعة
164 الأذان
166 خطبة الجمعة
168 آداب الاستماع إلى الخطبة
170 اعتدال صفوف المصلين
171 القراءة في صلاة الجمعة
173 الصلاة قبل الجمعة وبعدها

الخاتمة

175 الجمعة والسبت في الفكر الإسلامي
189 المصادر والمراجع

رقم الايداع ٤٧٧٦ / ٩٤

الترقيم الدولي ٦-١٥٣-٢٥٧-٩٧٧

